الصحيح

من سيرة الإمام علي عليه السلام

(المرتضى من سيرة المرتضى)

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

1430هـ. - 2009م.

المركز الإسلامي للدراسات

_____

_____

_____

الصحيح

من سيرة الإمام علي ×

(المرتضى من سيرة المرتضى)

السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء العشرون

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الباب الثالث:

إرهاصات التمرد..

الفصل الأول:

خطبة البيعة.. بيانات ضرورية..

خطبة البيعة:

1 - قال المفيد «رحمه الله»: روت العامة والخاصة عن أمير المؤمنين «صلوات الله عليه»، وذكر ذلك أبو عبيدة معمر بن المثنّى وغيره ممن لا يتهمه خصوم الشيعة في روايته: أن أمير المؤمنين قال في أول خطبة خطبها بعد بيعة الناس له على الأمر، وذلك بعد قتل عثمان بن عفان:

«أما بعد.. فلا يرعينّ مرع إلا على نفسه، شغل من الجنة والنار أمامه: ساعٍ مجتهد، وطالب يرجو، ومقصر في النار. ثلاثة وإثنان، ملك طار بجناحيه، ونبي أخذ الله بيديه، لا سادس.

هلك من ادعى وردى من اقتحم.

اليمين والشمال مضلة، والوسطى الجادة. منهج عليه باقي الكتاب والسنة، وآثار النبوة، إن الله تعالى داوى هذه الأمة بدوائين: السوط والسيف، لا هوادة عند الإمام فيهما، فاستتروا ببيوتكم، وأصلحوا فيما بينكم. والتوبة من ورائكم. من أبدى صفحته للحق هلك.

قد كانت أمور لم تكونوا عندي فيها معذورين. أما إني لو أشاء أن أقول لقلت: عفا الله عما سلف.

سبق الرجلان وقام الثالث، كالغراب همته بطنه. ويله [ويحه] لو قص جناحاه وقطع رأسه كان خيراً له.

انظروا، فإن أنكرتم فأنكروا، وإن عرفتم فبادروا [فآزروا]. حق وباطل، ولكل أهل. ولئن أمر الباطل فلقديماً فعل، ولئن قل الحق فلربما ولعل.

وقل ما أدبر شيء فأقبل، ولئن رجعت إليكم أموركم [نفوسكم] إنكم سعداء، وإني لأخشى أن تكونوا في فترة، وما علي إلا الاجتهاد.

ألا وإن أبرار عترتي، وأطائب أرومتي، أحلم الناس صغاراً، وأعلم الناس كباراً.

ألا وإنَّا أهل البيت من علم الله علمنا، وبحكم الله حكمنا، وبقول صادق أخذنا [من قول صادق سمعنا]، فإن تتبعوا آثارنا تهتدوا ببصائرنا، وإن لم تفعلوا يهلككم الله بأيدينا.

معنا راية الحق من تبعها لحق، ومن تأخر عنها غرق، ألا وبنا تدرك ترة كل مؤمن، وبنا تخلع ربقة الذل من أعناقكم، وبنا فتح الله لا بكم، وبنا يختم لا بكم»[1].

---

(1) الإرشاد للمفيد، الفصل13 ص136 و (ط دار المفيد سنة 1414) ج1 ص239 وبحار الأنوار ج32 ص9 ومستدرك سفينة البحار ج3 ص107 وراجع: البيان والتبيين ج3 ص44 وراجع سائر المصادر في: نهج السعادة ج1 ص191 والمختار رقم 56 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1

2 ـ قال المجلسي:

أقول: وفي النهج هكذا: «شغل من الجنة والنار أمامه، ساع سريع نجا، وطالب بطيء رجا. ومقصر في النار هوى.

اليمين والشمال مضلة، والطريق الوسطى هي الجادة، عليها باقي الكتاب، وآثار النبوة، ومنها منفذ السنّة، وإليها مصير العاقبة.

هلك من ادعى، وخاب من افترى.

من أبدى صفحته للحق هلك عند جهلة الناس، وكفى بالمرء جهلاً أن لا يعرف قدره.

لا يهلك على التقوى سنخ أصل، ولا يظمأ عليها زرع [حرث] قوم.

فاستتروا ببيوتكم، وأصلحوا ذات بينكم. والتوبة من ورائكم. فلا يحمد حامد إلا ربه، ولا يلم لائم إلا نفسه»[1].

3 ـ روى ابن ميثم «رحمه الله» تمام الخطبة هكذا:

«الحمد لله أحق محمود بالحمد، وأولاه بالمجد، إلهاً واحداً صمداً،

ص275 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج1 ص341.

(1) بحار الأنوار ج32 ص10 و 11 وراجع ج67 ص12 وراجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص46 ـ 50 الخطبة رقم 16 ونهج السعادة ج1 ص184 ـ 187 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص273 ومطالب السؤول ص157.

أقام أركان العرش، فأشرق بضوئه شعاع الشمس، خلق فأتقن، وأقام فذلت له وطأة المستمكن.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالنور الساطع، والضياء المنير. أكرم خلق الله حسباً، وأشرفهم نسباً، لم يتعلّق عليه مسلم ولا معاهد بمظلمة، بل كان يُظلم.

فأما بعد، فإن أول من بغى على الأرض عناق ابنة آدم، [و] كان مجلسها من الأرض جريباً. وكان لها عشرون إصبعاً. وكان لها ظفران كالمنجلين.

فسلّط الله عليها أسداً كالفيل، وذئباً كالبعير، ونسراً كالحمار. وكان ذلك في الخلق الأول فقتلها، وقد قتل الله الجبابرة على أحسن أحوالهم، وإن الله أهلك فرعون وهامان، وقتل قارون بذنوبهم.

ألا وإن بليتكم قد عادت كهيئتها يوم بعث الله نبيكم «صلى الله عليه وآله» وسلّم، والذي بعثه بالحق لتبلبلنّ بلبلة، ولتغربلنّ غربلة حتى يعود أعلاكم أسفلكم، وأسفلكم أعلاكم.

وليسبقن سابقون كانوا قصروا، وليقصرن سابقون كانوا سبقوا، والله ما كتمت وشمة، ولا كذبت كذبة، ولقد نبئت بهذا اليوم وهذا المقام.

ألا وإن الخطايا خيل شمس، حمل عليها أهلها، وخلعت لجمها، فتقحمت بهم في النار فهم فيها كالحون.

ألا وإن التقوى مطايا ذلل. حمل أهلها فسارت بهم تأوداً، حتى

إذا جاؤوا ظلاً ظليلاً فتحت أبوابها، **(وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ)**[1].

ألا وقد سبقني إلى هذا الأمر من لم أشركه فيه، ومن ليست له منه توبة ـ إلا بنبي مبعوث، ولا نبي بعد محمد «صلى الله عليه وآله» وسلم ـ أشفى منه **(عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ)**[2].

أيها الناس، كتاب الله وسنة نبيه «صلى الله عليه وآله» وسلم، لا يرعى مرع إلا على نفسه، شغل من الجنة والنار أمامه: ساع نجا، وطالب يرجو، ومقصر في النار، ولكل أهل.

ولئن أمر الباطل فقديماً فعل، ولئن قل الحق لربما ولعل، ولقلما أدبر شيء فأقبل، ولئن رد أمركم عليكم إنكم سعداء، وما علينا إلا الجهد.

قد كانت أمور مضت ملتم فيها ميلة كنتم عندي فيها غير محمودي الرأي، ولو أشاء أن أقول لقلت عفا الله عما سلف.

سبق الرجلان وقام الثالث كالغراب همه بطنه ويله لو قُصَّ جناحاه وقطع رأسه كان خيراً له، شغل من الجنة والنار أمامه.

ساع مجتهد، وطالب يرجو، ومقصر في النار ـ ثلاثة واثنان: خمسة ليس فيهم سادس ـ [و] ملك طار بجناحيه، ونبي أخذ الله

---

(1) الآية 73 من سورة الزمر.

(2) الآية 109 من سورة التوبة.

بضبعيه، هلك من ادعى، وخاب من افترى.

اليمين والشمال مضلة، ووسط الطريق المنهج، عليه باقي الكتاب وآثار النبوة.

ألا وإن الله قد جعل أدب هذه الأمة بالسوط والسيف، ليس عند إمام فيهم هوادة.. فاستتروا ببيوتكم وأصلحوا ذات بينكم، والتوبة من ورائكم. من أبدى صفحته للحق هلك.

ألا وإن كل قطيعة أقطعها عثمان أو مال أخذه من بيت مال المسلمين فهو مردود عليهم في بيت مالهم، ولو وجدته قد تزوج به النساء، وفرق في البلدان، فإنه إن لم يسعه الحق فالباطل أضيق عليه.

أقول قولي هذا، وأستغفر الله لي ولكم(1).

واجتمعوا على علي بن أبي طالب فبايعوه، فحمد الله وأثنى به بما هو أهله، وصلّى على النبي وآله، ثم قال:

«أما بعد، فإني قد كنت كارهاً لهذه الولاية، يعلم الله في سماواته، وفوق عرشه [على] أمة محمد «صلى الله عليه وآله» حتى اجتمعتم على ذلك، فدخلت فيه، وذلك [أني] سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول:

---

(1) شرح نهج البلاغة لابن ميثم ج1 ص297 شرح الخطبة رقم16 وبحار الأنوار ج32 ص14 - 16 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2 ص272 - 275.

أيما وال ولي أمر أمتي من بعدي أقيم يوم القيامة على حد الصراط، ونشرت الملائكة صحيفته، فإن نجا فبعدله، وإن جار انتقض به الصراط انتقاضة تزيل ما بين مفاصله، حتى يكون بين كل عضو وعضو من أعضائه مسيرة مائة عام يخرق به الصراط.

فأول ما يلقى به النار أنفه وحر وجهه.

ولكني لما اجتمعتم علي نظرت ولم يسعني ردكم حيث اجتمعتم، أقول ما سمعتم وأستغفر الله لي ولكم.

فقام إليه الناس فبايعوه، فأول من قام فبايعه طلحة والزبير، ثم قام المهاجرون والأنصار، وسائر الناس، حتى بايعه الناس.

وكان الذي يأخذ عليهم البيعة عمار بن ياسر، وأبو الهيثم بن التيهان. وهما يقولان:

نبايعكم على طاعة الله وسنة رسوله «صلى الله عليه وآله»، و [إن] لم نف لكم، فلا طاعة لنا عليكم، ولا بيعة في أعناقكم. والقرآن أمامنا وأمامكم.

ثم التفت علي «عليه السلام» عن يمينه وعن شماله، وهو على المنبر وهو يقول:

«ألا لا يقولن رجال منكم غداً، قد غمرتم الدنيا، فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة، واتخذوا الوصائف الروقة، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً، إن لم يغفر لهم الغفار ـ إذا منعوا ما كانوا به، وصيروا إلى حقوقهم التي يعلمون، يقولون: حرمنا ابن أبي

طالب، وظلمنا حقوقنا، ونستعين بالله ونستغفره.

وأما من كان له فضل وسابقة منكم، فإنما أجره فيه عند الله، فمن استجاب لله ورسوله، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده.

فأنتم أيها الناس عباد الله المسلمون، والمال مال الله، يقسم بينكم بالسوية، وليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى، وللمتقين عند الله خير الجزاء، وأفضل الثواب لم يجعل الله الدنيا للمتقين جزاءاً، وما عند الله خير للأبرار.

[و] إذا كان غداً فاغدوا، فإن عندنا مال اجتمع، فلا يتخلفن أحد كان في عطاء أو لم يكن، إذا كان مسلماً، حراً، احضروا رحمكم الله» (1).

وظاهر الرواية السابقة: أن هذه الخطبة كانت في أول أيام البيعة، لكن الرواية التالية تصرح بأنه «عليه السلام»، خطب بها في اليوم التالي.

4 - قال ابن أبي الحديد في شرح النهج، نقلاً عن أبي جعفر الإسكافي: أنه لما اجتمعت الصحابة بعد قتل عثمان في مسجد رسول

---

(1) الأمالي للطوسي (ط بيروت) المجلد الثاني ص735 المجلس رقم26 و (ط دار الثقافة - قم) ص728 وبحار الأنوار ج32 ص26 وفضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقدة ص90.

الله «صلى الله عليه وآله» وسلم في أمر الإمامة أشار أبو الهيثم بن التيهان، ورفاعة بن رافع، ومالك بن العجلان، وأبو أيوب الأنصاري، وعمار بن ياسر بعلي «عليه السلام»، وذكروا فضله وسابقته وجهاده، وقرابته، فأجابهم الناس إليه.

فقام كل واحد منهم خطيباً، يذكر فضل علي «عليه السلام»، فمنهم من فضله على أهل عصره خاصة.

ومنهم من فضله على المسلمين كلهم كافة.

ثم بويع، وصعد المنبر في اليوم الثاني من يوم البيعة، وهو يوم السبت لإحدى عشرة ليلة بقين من ذي الحجة، فحمد الله وأثنى عليه، وذكر محمداً فصلى عليه، ثم ذكر نعمة الله على أهل الإسلام، ثم ذكر الدنيا، فزهدهم فيها، وذكر الآخرة فرغبهم إليها، ثم قال:

«أما بعد.. فإنه لما قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلف الناس أبا بكر، ثم استخلف أبو بكر عمر، فعمل بطريقه.

ثم جعلها شورى بين ستة، فأفضى الأمر منهم إلى عثمان، فعمل ما أنكرتم وعرفتم، ثم حصر وقتل.

ثم جئتموني فطلبتم إلي، وإنما أنا رجل منكم، لي ما لكم، وعلي ما عليكم. وقد فتح الله الباب بينكم وبين أهل القبلة، فأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم، ولا يحمل هذا الأمر إلا أهل الصبر والبصر، والعلم بمواقع الأمر. وإني حاملكم على منهج نبيكم «صلى الله عليه وآله»، ومنفذ فيكم ما أمرت به إن استقمتم لي والله المستعان.

ألا إن موضعي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد وفاته كموضعي منه أيام حياته، فامضوا لما تؤمرون به، وقفوا عند ما تنهون عنه، ولا تعجلوا في أمر حتى نبينه لكم، فإن لنا عن كل أمر [منكر] تنكرونه عذراً.

ألا وإن الله عالم من فوق سمائه وعرشه أني كنت كارهاً للولاية على أمة محمد «صلى الله عليه وآله»، حتى اجتمع رأيكم على ذلك، لأني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول:

«أيما والٍ ولي الأمر من بعدي أقيم على حد الصراط، ونشرت الملائكة صحيفته، فإن كان عادلاً أنجاه الله بعدله، وإن كان جائراً انتفض به الصراط حتى تتزايل مفاصله، ثم يهوي إلى النار، فيكون أول ما يتقيها به أنفه وحر وجهه»، ولكني لما اجتمع رأيكم لما يسعني تركككم».

ثم التفت «عليه السلام» يميناً وشمالاً فقال:

«ألا لا يقولن رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا، فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة، واتخذوا الفصائل الروقة، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً، إذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه، وأصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك ويستنكرون ويقولون: حرمنا ابن أبي طالب حقنا.

ألا وأيما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته، فإن

له الفضل النير غداً عند الله، وثوابه وأجره على الله.

وأيما رجل استجاب لله وللرسول، فصدق ملتنا، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده.

فأنتم عباد الله والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد، وللمتقين عند الله غداً أحسن الجزاء، وأفضل الثواب، لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً [جزاءاً] ولا ثواباً، وما عند الله خير للأبرار.

وإذا كان غداً إن شاء الله فاغدوا علينا فإن عندنا مال نقسمه فيكم، ولا يتخلف أحد منكم، عربي ولا عجمي كان من أهل العطاء أو لم يكن إلا حضر إذا كان مسلماً حراً. أقول قولي هذا واستغفر الله العظيم لي ولكم»[1].

5 ـ ومن خطبه له «عليه السلام» في أول خلافته:

«إن الله تعالى أنزل كتاباً هادياً، بيَّن فيه الخير والشر، فخذوا نهج الخير تهتدوا، واصدفوا عن سمت الشر. تقصدوا الفرايض، أدوها إلى الله تؤدكم إلى الجنة.

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص16- 18 عن نهج البلاغة ج7 ص38 والمعيار والموازنة ص51 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2 ص6 والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص665 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص36.

إن الله تعالى حرم حراماً غير مجهول، وأحل حلالاً غير مدخول، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها، فالمسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده إلا بالحق، ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب.

بادروا أمر العامة وخاصة أحدهم وهو الموت، فإن الناس أمامكم، وإن الساعة تحدوكم من خلفكم، تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر بأولكم آخركم، اتقوا الله في عباده وبلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم.

أطيعوا الله ولا تعصوه، وإذا رأيتم الخير فخذوا به، وإذا رأيتم الشر فأعرضوا عنه» (1).

هل هذا تهديد؟!:

قد يتوهم متوهم أن الخطبة المتقدمة برقم2 قد بدأها «عليه السلام» بالتهديد حيث قال «عليه السلام»: «لا يرعين مرع إلا على نفسه»، غير أن أدنى تأمل فيها يعطي أن الأمر ليس كذلك، بل هو

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص79 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9 ص288 وبحار الأنوار ج32 ص40 و 41 وقريب منه رواه الطبري في تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص457 في أوائل حوادث سنة 35هـ. والفتنة ووقعة الجمل ص95 والكامل في التاريخ ج3 ص194 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت) ج7 ص254.

بصدد وعظ الناس، وحثهم على النظر إلى المستقبل، حيث إن أمامهم جنة ونار، وعليهم أن يحفظوا أنفسهم من النار، وأن يعملوا للفوز بالجنة، وأن لا يشغلهم شيء عنهما..

ولأجل ذلك قسم «عليه السلام» الناس إلى خمسة أقسام، ليميز من يعمل في هذا الاتجاه عن غيره.

والأقسام الخمسة هي:

1 - ساع مجتهد.

2 - طالب راج.

3 - مقصر هالك.

وهذا ما تضمنته الآية المباركة: **(فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ)**[1].

4 - ملك طار بجناحيه.

5 - نبي أخذ الله بيده.. ولا سادس لهذه الأقسام.

وهذان القسمان معصومان عن فعل القبيح.

ومن الواضح: أن المقصر الهالك هو الذي يواجه الخطر، ولا بد أن يقع في المحظور الكبير، فيكون الهلاك من نصيبه، بسبب سوء اختياره وتقصيره..

---

(1) الآية 32 من سورة فاطر.

لأقعدن لهم صراطك المستقيم:

وإذا كان المطلوب هو الوصول إلى الجنة، وعدم الوقوع في النار.. فإن طريق الجنة صراط مستقيم، يحاول الشيطان أن يمنع الناس من مواصلة السير فيه، فيقعد لهم عليه، ويحاول صدهم بأنواع المغريات والأضاليل، والشبهات والأباطيل. قال تعالى:

(قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ)[1].

ومن الواضح أن أدنى انحراف إلى أية جهة كانت سوف لا يؤدي بالسالك إلى الجنة، بل إلى الضياع والهلاك في مهامه والتيه، وإلى الغرق في حمأة الشهوات والعصبيات، وسائر أنواع الانحرافات..

ولذلك فرض الله تعالى على الناس أن يعتصموا بالقرآن، وبأهل البيت «عليهم السلام»؛ ليحفظوا أنفسهم من الزلل والخطل في الفكر وفي القول وفي العمل، ولتكون عليهم من الله جنة واقية، ويكونوا في حصنٍ حصينة.

اليمين والشمال مضلة:

وقد نبههم «عليه السلام» إلى هذا المبدأ، حين قال: «اليمين

(1) الآيتان 16 و 17 من سورة الأعراف.

والشمال مضلة، والوسطى هي الجادة، عليها باقي الكتاب، وآثار النبوة، ومنها منفذ السنة، وإليها مصير العاقبة».

استتروا في بيوتكم؟! لماذا؟!:

ثم إنه «عليه السلام» قد أمرهم بالاستتار ببيوتهم.

فقد يقال: إنه «عليه السلام» أراد أن لا يتجاهروا بالمعاصي، كي لا يراها، ويرغب بها، ويتشجع على ارتكابها ضعفاء النفوس، ممن لم يكن يفكر فيها، أو من لم يكن يجرؤ على ذلك قبل ظهورها.

غير أن التأمل في سياق الكلام المروي عن نهج البلاغة يعطي أن الأمر أبعد من ذلك، فإن الكلام كان عن الإمامة، وعن مدعيها بغير حق، والمفتري لها بدون خجل ولا وجل، إما لأنه لا يعرف قدر نفسه، أو لأنه يفقد معنى التقوى.

ولأجل ذلك قال المعتزلي: «فاستتروا في بيوتكم، نهي لهم عن العصبية، والاجتماع، والتحزب. فقد كان قوم بعد قتل عثمان تكلموا في قتله من شيعة بني أمية بالمدينة(1).

أمور لا يعذرون فيها:

ذكر «عليه السلام»: أن أموراً سبقت لم يكن الناس عنده معذورين فيها.. وقد ذكر المعتزلي: أن المراد: هو أمر عثمان،

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص279 وبحار الأنوار ج32 ص12.

وتقديمه في الخلافة عليه. وزعم: أن تعميم هذا الكلام ليشمل خلافة الشيخين بعيد، لأن المدة كانت قد طالت ولم يبق من يعاتبه.

وقال: «قوله: «سبق الرجلان» والاقتصار على ذلك فيه كفاية بانحرافه عنهما..»[1].

ونقول:

إنه كلام مرفوض، فإن أكثر الذين كان «عليه السلام» يتوقع أو يريد منهم نصرة الحق حين أُخِذَ منه يوم وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله» كانوا على قيد الحياة، وكانوا مشاركين في النشاطات المختلفة في الحياة العامة..

ولو كان قد صرف النظر عما بدر من الرجلين لما ذكرهما بقوله: سبق الرجلان..

لو قص جناحاه وقطع رأسه:

وقد قرر «عليه السلام»: أن عثمان قد أشبه الغراب. والغراب معروف بحرصه وطمعه. ثم ذكر «عليه السلام»: أن الذي جر على عثمان الدواهي، حتى قتل بتلك الصورة، وبقي مطروحاً على إحدى المزابل ثلاثة أيام، حتى ذهبت الكلاب بفرد رجليه، ثم دفن في مقابر اليهود، تحت سمع وبصر خيار وكبار الصحابة، هو أنه كان له جناحان يطير بهما، ولعل المراد بهما عشيرته من جهة. ومقام

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص280 وبحار الأنوار ج32 ص13.

الخلافة والسلطة والنفوذ، والقوة من جهة أخرى..

وكان له رأس يخطط، ويدبر، ويصدر أوامره في كل اتجاه، فتطاع وتنفذ، بلا تحفظ، ومن دون أي سؤال..

وربما يكون المقصود بهذا الرأس هو مروان بن الحكم، أو مروان بالإضافة إلى سعيد بن العاص، والوليد بن عقبة، وعبد الله بن عامر بن كريز.

فلو أن عثمان جرد من مقام الخلافة والسلطة أو حظر عليه الاستفادة منها في غير ما يرضي الله، أو حرم من الاستفادة من نفوذ عشيرته، ويئس من تعصبها له، وتعلقها به. أو أنه قطع رأسه بأن منع مروان، ومن هم على شاكلته من الاتصال به، ويئسوا من أن يستجيب لهم.. لم يقع فيما وقع فيه، ولم يجر عليه ما جرى. وكان ذلك خيراً له.

رقابة الأمة:

وقد بين «عليه السلام» أنه لا يريد للأمة أن تنقاد له من دون فكر وتأمل ووعي.. لأنها لو فعلت ذلك، فستتعامل مع غيره من الحكام بنفس هذه الروحية، وسيبعدها ذلك عن التفكير بما يعرض عليها، ولها..

أما إذا تحملت مسؤولية الرقابة والتفكير، حتى مع الإمام المعصوم، وهو أعلم الخلق، فإنها ستكون مع غير المعصوم وغير الأعلم أكثر تيقظاً، وأشد حرصاً على وعي ما يجري من حولها. ومعرفة مناشئه وحيثياته، وما سينتهي إليه الحال.. وهذا يؤكد الشعور

بالمسؤولية، ويحتم تنامي مستويات التعامل الفعلي مع الأمور بوعي ويقظة من كل فرد فرد من أفراد الأمة.

وهذا هو السر في قوله «عليه السلام» للناس: «انظروا فإن أنكرتم، فأنكروا، وإن عرفتم فبادروا».

فإنه «عليه السلام» قد حمل الناس مسؤولية الفكر والنظر فيما يجري.. ثم حملهم مسؤولية الإقدام والإحجام وفق ما تفرضه المعطيات التي يوفرها ذلك الفكر والنظر.. فقد يكون المطلوب هو الردع عن الخطأ، وإنكار ما يجب إنكاره، أو المطلوب وضع الأمور في مواضعها الطبيعية، والمساعدة على إنجاح المسيرة والسعي، لتحقيق الأهداف الصحيحة والمشروعة.

لا يبطل الحق بمرور الزمن:

وقال «عليه السلام»: «ولئن أمر الباطل فقديماً فعل، ولئن قل الحق فلربما ولعل. وقل ما ادبر شيء فأقبل، ولئن رجعت إليكم أموركم إنكم لسعداء إلخ..».

ولعله يومئ بهذا إلى أن أهل الحق، وإن قلوا، فلعلهم يكثرون، ولعل الحق ينتصر.. فلا معنى للتخلي عن الحق إذا طال الزمن. كما لا معنى لذلك إذا قل أهله، وكثر أهل الباطل.. فإن مرور الزمن وكثرة أهل الباطل لا تسقط الحق، ولا يمكن أن تجعله باطلاً..

كما أن المعادلة قائمة بين الحق والباطل في كل الأمور، ولا وجود للواسطة بينهما، فلا يكون أمر حقاً وباطلاً في آن.. كما لا

مجال لصيرورة الحق أو الباطل في دائرة ثالثة، خارج هاتين الدائرتين..

أخشى أن تكونوا في فترة:

وقد تحدث «عليه السلام» إلى خشيته من أن يكونوا في فترة، فهل المراد بالفترة هنا: الزمن الذي لا يبقى للأنبياء أثر في حياة الناس، فيعيش الناس في حيرة وضياع؟!

أم المراد بالفترة المهلة التي تسبق الإبتلاءات الإلهية لهم، ومواجهتهم آثار أعمالهم السابقة، أو التي قد تصدر منهم بسوء اختيارهم..

قد يقال: المراد هو المعنى الأول، أي أنه «عليه السلام» يخشى من أن لا يتمكن من أن يحكم فيهم بكتاب الله وسنة نبيه، لعلمه «عليه السلام» بأن الأمر سيضطرب عليه(1).

غير أننا نرى: أن هذا لا يستقيم، فإن اضطراب الأمور لا يمنع ـ ولم يمنع ـ من الحكم بشرع الله تبارك وتعالى، وإقامة سنة العدل والحق في الناس.. وقد فعل «عليه السلام» ذلك..

على أنه لا معنى لخشيته من ذلك، فإنه «عليه السلام» كان عالماً بما سيجري، وكان يخبرهم عنه.. وقد بينه له الرسول «صلى الله عليه وآله».

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص281 وبحار الأنوار ج32 ص13.

وهذا يدعونا إلى القول: بأن المراد بالفترة هو المعنى الآخر. وقد ساق «عليه السلام» كلامه هذا على سبيل التحذير لهم من مغبة ما يقدمون، أو ما أقدموا عليه من أعمال لا ترضي الله تعالى.

وما علي إلا الاجتهاد:

إن اجتهاد الإمام والحاكم في إصلاح الأمور، وإقامة سنة العدل، وعزل ولاة السوء لا يجعل الأمة في مأمن من عواقب أعمالها إذا اختارت الطريق الآخر، ولم تستجب لداعي الله تبارك وتعالى. فللناس من خلال ما يختارونه أعظم الأثر في تحقيق النتائج لجهود الأنبياء والأئمة والصلحاء من حكامهم، أو في إعاقتها وتأخيرها. لأن ما يفعله الحاكم هو وضع أفعال العباد في الأطر التي ينبغي أن تكون فيها من الناحية الشرعية. وأما ماهية تلك الأفعال، فتحددها نوايا واختيارات العباد أنفسهم.

أحلم الناس، وأعلم الناس:

ولا نريد أن نمضي هنا دون أن نلفت نظر القارئ إلى أنه «عليه السلام» يعلن في خطبته الأولى التي لا بد أن يصل صداها إلى كل أطراف وأكناف الدولة الإسلامية، وينتظرها ويتداول مضامينها الصغير والكبير، في كل بيت يعلن: أن أهل البيت «عليهم السلام» أحلم الناس صغاراً، وأعلم الناس كباراً..

ولم نجد أحداً أبدى أي تحفظ على هذا الإعلان، أو أشار إلى

وجود ولو فرد واحد آخر من الناس يضارع هؤلاء الصفوة، أو يدانيهم، فضلاً عن أن يكون أعلم منهم.

ولكنه «عليه السلام» قد حصر أحلم الناس وأعلمهم بخصوص أبرار عترته، وأطائب أرومته. ولا شك في أنه يقصد الحسنين «عليهما السلام» في حال حياته، ثم من بعدهم سائر الأئمة الاثني عشر صلوات الله عليهم.

وقد ذكر «عليه السلام» صفتين من شأنهما إثبات مقام الإمامة لهم «عليهم السلام»، وهما صفتا الحلم والعلم في أقصى درجاتهما..

فصفة الحلم في أقصاها دلت على بلوغهما «عليهما السلام» أعلى درجات الكمال في إنسانيتهما، تماماً كما أثبت القرآن للنبي الأعظم هذه الصفات الإنسانية في أقصى ما يمكن للبشر أن يبلغوه. وهذا هو المطلوب في مقام النبوة والأبوة للأمة.

ثم أثبت صفة الأعلمية لهم، وهي من صفات الإمامة. وقد أكد ذلك بنحو يزيل أي شبهة: حين ذكر أن هذا العلم مصدره الله تبارك وتعالى، وليس كعلوم سائر الناس..

كما أن جميع الأحكام التي تصدر عنهما إنما هي عن الله أيضاً..

مما يعني: أن لهم وحدهم مقام الإمامة، والهداية، وهم مصدر العدل وعنوان الاستقامة، وبهم القدوة والأسوة.

الإشارة إلى آية الاستخلاف:

وقوله «عليه السلام»: «ألا وبنا تدرك ترة كل مؤمن. وبنا تخلع ربقة الذل من أعناقكم. وبنا فتح الله لا بكم، وبنا يختم لا بكم»، تضمن الإشارة إلى العديد من الحقائق التي تحتاج إلى البيان، ونحن نقتصر منها على التذكير بما يلي:

أولاً: إن الله تعالى خلق أنوارهم قبل خلق الخلق بأربعة آلاف عام، وجعلهم بعرشه محدقين.

ثانياً: قد أشار «عليه السلام» إلى دولة الإمام الثاني عشر من أهل البيت «عليهم السلام» الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، بعدما ملئت ظلماً وجوراً. فإنه هو الذي يختم الله تعالى به، وبدولته، وتلقي له الأرض بكنوزها، وتنهمر السماء ببركاتها..

وإشارة إلى رجعتهم «عليهم السلام»، وإلى أن لهم دولة في الرجعة غير دولة الإمام المهدي «عليه السلام»، ثم تكون القيامة الصغرى على شرار الخلق.

ثالثاً: ذكر «عليه السلام»: أن المؤمنين الذين وترهم الظالمون منذ قتل قابيل وهابيل، وإلى آخر الزمان لا بد من الأخذ بثاراتهم، وأهل البيت هم الذين يفعلون ذلك، ولا يبقى مؤمن إلا ويدرك ترته بهم «عليهم السلام»..

وربما يفهم: أن هذا سيكون في الرجعة، المتصلة بعهد قائم آل محمد «عليه وعليهم السلام».

كما أن إدراك الترات في يوم القيامة، إنما يكون ببركة الولاء لهم، والكون معهم صلوات الله عليهم..

رابعاً: إن من وظائف الإمام «عليه السلام» تحرير الناس من الذل والهوان. ولا يكون ذلك إلا إذا بسط الله تعالى نفوذهم، وقوى شوكتهم، حتى يذل لهم كل جبار، وحتى لا يجرؤ أحد على ممارسة أي مظهر من مظاهر الجبروت، والاستعلاء تجاه أي مؤمن..

قرارات أصدرها ×:

وستأتي في الفصل التالي الإشارة إلى القرارات التي أعلنها «عليه السلام» في أول خطبة له، ومنها:

1 - استرجاع كل قطيعة أقطعها عثمان، وإعادة كل مال أعطاه من بيت المال إلى بيت مال المسلمين.. وهذا قرار هام جداً، وله دلالاته المختلفة..

2 - ثم قرر «عليه السلام» المنع من الاستمرار في إعطاء الامتيازات لأشخاص بأعيانهم، بسبب مالهم من حظوة أو قربى من الخليفة، وسيأتي بيان ذلك في الفصل التالي أيضاً.

3 - ثم جاء قراره الثالث بقسم المال بالسوية، وإلغاء الامتيازات التي فرضت بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وثمة قرارات أخرى سوف نشير إلى شطر منها في الفصل الأول من الباب الثاني إن شاء الله تعالى.

تاريخ خطبة البيعة:

وقد حدد النص المتقدم برقم [5] أن الخطبة التي أوردها «عليه السلام» في اليوم الثاني للبيعة، كانت يوم السبت لإحدى عشرة ليلة بقين من ذي الحجة.

فدل ذلك على:

1 - أن أول أيام البيعة هو الثامن عشر من ذي الحجة..

2 - إن هذا التاريخ هو عينه تاريخ بيعة الناس لعلي «عليه السلام» في يوم الغدير..

3 - إن البيعة قد حصلت يوم الجمعة..

4 - إن هذا يتوافق مع البيعة لأمير المؤمنين علي «عليه السلام» يوم الغدير، فإنها كانت يوم الجمعة أيضاً.

استخلف الناس أبا بكر:

ثم إنه «عليه السلام» ـ حسب النص المتقدم لخطبته يوم البيعة برقم5 ـ ذكر أنه بعد أن قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله» استخلف الناس أبا بكر.. مشيراً إلى أن أبا بكر لم يأت بنص من الله أو من رسوله عليه، بل كان الناس هم الذين استخلفوه، ولا شيء سوى ذلك.

وهو «عليه السلام» يقول: إنهم قد تطفلوا بذلك على أمر لا يحق لهم التدخل فيه، ولا التصدي له بأي وجه.

ثم جاءت خلافة عمر بتنصيب أبي بكر له، وجاء عثمان نتيجة شورى تحكمية، ومدروسة بعناية فرضها عمر.

ثم ذكر «عليه السلام» ما جرى لعثمان، وأن ذلك قد انتهى إلى فتح باب الفتن بين أهل القبلة..

الفصل الثاني:

قرارات في الأيام الأولى..

إقطاعات عثمان:

تقدم في فصل خطبة يوم البيعة: أن أول خطبة خطبها «عليه السلام» في ذلك اليوم تضمنت قوله: ألا وإن كل قطيعة أقطعها عثمان إلخ..

ولكن روي عن ابن عباس: أن علياً «عليه السلام» خطب في اليوم الثاني من بيعته بالمدينة، فقال:

ألا إن كل قطيعة أقطعها عثمان، وكل مال أعطاه من بيت مال الله، فهو مردود في بيت المال، فإن الحق القديم لا يبطله شيء، ولو وجدته وقد تزوج به النساء، وفرق في البلدان، [وملك به الإماء] لرددته إلى حاله، فإن في العدل سعة، ومن ضاق عليه الحق فالجور عليه أضيق(1).

قال المعتزلي:

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص269 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص110 و وبحار الأنوار ج32 ص16 ودعائم الإسلام ج1 ص396 وشرح الأخبار ج1 ص373 و 316 والغدير ج8 ص287 وج9 ص77 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص198.

وتفسير هذا الكلام: أن الوالي إذا ضاقت عليه تدبيرات أموره في العدل، فهي في الجور أضيق عليه، لأن الجائر في مظنة أن يمنع ويصد عن جوره[1].

ونقول:

لماذا لا يكون المراد: أن العدل في الرعية من موجبات حل المشكلات، ويوجب السعة في مجالات التحرك أمام الحاكم؟!

ولو كان الحق لم يتسع لتصرفاته، ومنعه من بعضها. فإن الحق يفتح له الباب، ويجيز له تصرفات أخرى كثيرة.

أما الباطل فإنه حين يفسح المجال لكل تصرف يخطر على البال، فذلك معناه: أن تضيق دائرة القدرة على التصرف، لأنه إذا جاز لكل فردٍ أن يتصدى لكل التصرفات، ويبطل تصرفات غيره كلها، بسبب القبول بمنطق العدوان والجور، فإن نفس هذا المنطق يعطي لغيره الفرصة للتعدي عليه، وسلبه جميع أنواع التصرفات، بحيث لا يبقى له مورد واحد.

فالجور يسلب كل الحقوق، بخلاف الحق، فإنه يحمي دائرته، ولا يسمح لأحد بالعدوان عليها..

أول قرار مثير:

إن هذا كان القرار الأول الذي اتخذه «عليه السلام» وهو قرار

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص269.

طبيعي جداً من رجل عرفه الناس كلهم بالدين والإخلاص، ووصفه لهم نبيهم الذي لا ينطق عن الهوى: بأنه مع الحق، ومع القرآن، والقرآن والحق معه..

ولكنه في نفس الوقت كان قراراً مثيراً جداً ومخيفاً إلى أقصى الحدود لأولئك الذين رضوا بأن يسفك دم خليفتهم. وتجري عليه تلك الأمور المذلة، من أجل أن يحتفظوا بتلك المكتسبات المحرمة التي حصلوا عليها في ظل حكمه، ولكي لا يُمسَّ سلطانهم الظالم، وحكمهم الغاشم.

لقد أعلن «عليه السلام» في نفس ساعة البيعة، وفي أول خطبة له: أن «كل قطيعة أقطعها عثمان، أو مال أخذه من بيت مال المسلمين، فهو مردود عليهم في بيت مالهم. ولو وجد قد تزوج به النساء، وفرق في البلدان، فإنه إن لم يسعه الحق، فالباطل أضيق عليه».

وقد أفهمت هذه المبادرة كل من يعنيه الأمر، أموراً عديدة، وهي:

أولاً: إنه لا مجال للمساومة في هذا الأمر، فلا يطمعن أحد بالتراجع عنه، فقد أصبح هذا القرار برسم الأمة كلها، ولم يعد لأحد خيار فيه..

ثانياً: ظهر من هذا الإعلان أن التصرف بأموال الغير، لا يقطع صلة ذلك الغير بها، ولا يفقده حقه فيها ما دام أنه صاحبها الشرعي..

بل هو يلاحقها، ويستولي عليها أينما وجدت. ولن يكون للمستفيد الثاني والثالث، وهلم جرا، أي حق يمكنه أن يطالب به صاحب ذلك المال. بل هو يلحق الغاصب الذي دلس عليه، إن لم يكن متواطئاً معه أو عالماً بمصادر المال الذي هو مورد المعاملة بينهما.

ثالثاً: إن تصرفات الحاكم إذا كانت مخالفة للشرع، فإنها لا تحلل الحرام، ولا تحرم الحلال، ولا تزيل آثار التصرفات غير المأذون بها شرعاً.

فإذا كان عثمان قد أقطع أحداً أرضا لا يصح اقطاعها له، أو أعطاه مالاً من بيت المال، فلا يصح لأحد أن يدعي:

أنه صار يحل التصرف به للآخذ، لا مباشرة، ولا لغيره بإجراء معاملات معه.

رابعاً: إن هذا يعطي أن ما يسمى بغسيل الأموال ـ بإعطائها صفة الشرعية عبر تداولات معينة ـ لا يفيد إعطاء تلك الأموال صفة الشرعية..

قرارات أخرى حساسة:

قال الكلبي:

1 - ثم أمر «عليه السلام» بكل سلاح وجد لعثمان في داره مما تقوى به على المسلمين فقبض.

2 - وأمر بقبض نجائب كانت في داره من إبل الصدقة فقبضت.

3 - وأمر بقبض سيفه ودرعه.

4 - وأمر ألا يعرض لسلاح وجد له لم يقاتل به المسلمون.

5 - وأمر بالكف عن جميع أمواله التي وجدت في داره وفي غير داره.

6 - وأمر أن ترتجع الأموال التي أجاز بها عثمان حيث أصيبت، أو أصيب أصحابها.

فبلغ ذلك عمرو بن العاص، وكان بأيلة من أرض الشام، أتاها حيث وثب الناس على عثمان فنزلها، فكتب إلى معاوية: ما كنت صانعاً فاصنع، إذ قشرك ابن أبي طالب من كل مال تملكه كما تقشر عن العصا لحاها[1].

ونقول:

إننا لا نرغب في التعليق على هذه الإجراءات، فإنها واضحة الدلالات..

غير أننا نشير إلى ما يلي:

1 - لسنا بحاجة إلى التذكير بأن هذه القرارات تشير إلى أنه «عليه السلام» قد عامل عثمان معاملة المحارب المدان في حربه.. فإن قبض سيفه ودرعه، وقبض كل سلاح وجد مما تقوى به على

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص270 والغدير ج8 ص287 والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص664.

المسلمين يتوافق مع ما عامل به أهل الجمل. فإنه قبض كل سلاح تقووا به على المسلمين، ولم يتعرض لأموالهم الخاصة أينما كانت.

وهذا يمثل إدانة تكاد تكون صريحة لعثمان.. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك.

2 ـ إن عمرو بن العاص يستغل الموقف ليذكي أطماع معاوية، ويفهمه أن الأمر يعنيه دون سواه، وأن المطلوب لعلي «عليه السلام» هو سلب معاوية كل وسائل القدرة على التحرك، وأن الأموال التي أخذها علي «عليه السلام» من عثمان إنما أخذها في الحقيقة من معاوية بالذات.

وهذا أسلوب تحريضي، وقبول منه بمتابعة معاوية، وتأييد له في مساعيه.

لا امتيازات بعد اليوم:

ثم جاء القرار العلوي الآخر في نفس خطبة البيعة أيضاً ـ وقد تقدم في الفصل السابق برقم (4) ـ ليقول:

«لا يقولن رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا، فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة، واتخذوا الوصائف الروقة، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً ـ إن لم يغفر لهم الغفار ـ إذا منعوا ما كانوا فيه، وصيروا إلى حقوقهم التي يعلمون، يقولون: حرمنا ابن أبي طالب، وسلبنا حقوقنا».

وعلينا أن نذكر القارئ الكريم بما يلي:

1 - إنه «عليه السلام» يتحدث عن أناس يملكون ثروات كبيرة، من دون أن يظهر دليل على عدم مشروعيتها، كلاً أو بعضاً..

2 - إنه «عليه السلام» يشير إلى جهد قد بذله هؤلاء في تحريك ثرواتهم في مجال الإنتاج، فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار..

3 - إنه يتحدث عن استفادتهم من تلك الثروات، فتصرفوا بها، وتقلبوا فيها بفنون التقلبات، ولبوا مطالب شهوتهم من خلالها. بما اقتنوه من عقار، وبما فجروه من أنهار، وبما اتخذوه من وصائف بديعة الجمال..

4 - إنه «عليه السلام»، وإن كان لا يحول بينهم وبين ثرواتهم، ولا يمنعهم من تصرفاتهم بها، واستفاداتهم منها.. ولكنه يمارس الحق الذي جعله الله تعالى له بمنعهم من التعديات على أحكام الشريعة في تلك التصرفات، كما أنه قد منعهم ولم يعطهم ما كان يعطيهم إياه من سبقوه مما لا يحق لهم في ظل هذا الغنى..

5 - إنه «عليه السلام» يريد أن لا يفاجئهم باقتصاره في عطائه لهم على خصوص ما قرره الشارع لأمثالهم، ولمن لهم مثل حالهم.

6 - إنه يريد لهم أن لا يتهموه «عليه السلام» بأنه هو الذي حرمهم الاستفادة التي كان غيره قد أباحها لهم ولغيرهم.. فإن الشرع الإلهي هو الذي حرمهم، لكي لا يزعموا للناس أنه «عليه السلام» قد ظلمهم حقوقهم. فإن الشارع لم يقرر لأمثالهم حقاً لكي يصح اتهامه بأنه ظلمهم بأخذه منهم..

لماذا يقسم المال بالسوية؟!:

ومن الواضح: أن الحاجة للمال، والاستحقاق له، لا تحدده الميزات الفردية للأشخاص، فلا يعطى المال للطويل لأنه طويل، ولا للأسود، أو الأبيض، أو العالم أو الجاهل، أو ما إلى ذلك لأجل خصوص هذه الصفات. بل يحدد الحاجة، أو الاستحقاق للمال الجهد الذي يبذل، أو السلعة التي يتخلى عنها صاحبها لغيره، أو الخدمة التي يقدمها.

وحيث لا يبذل ـ بأداء جهدٍ أو خدمة، أو سلعة يعرضها ـ فلا مبرر لإعطاء المال من بيت مال المسلمين، إلا بالمقدار الذي يحتاج إليه لحفظ ما يجب حفظه، وهو نفسه التي بين جنبيه. وهذا مما يتساوى فيه الناس عادةً، فلا بد من بذله لهم من بيت المال، إن لم يكن سبيل إلى ذلك سواه، ولا ينظر إلى مقاديره، فقد يكون ما يحتاج إليه إنسان عادي لحفظ الوجود والسلامة والكرامة يفوق ما يحتاج إليه صاحب المقام، وقد ينعكس الأمر.

من هنا نلاحظ: أن ما يتوهمه الناس من مبررات استحقاق التمييز، أو الحصول على المال كتقدمهم في سنهم، أو جاههم أو علمهم، أو سبقهم في مقامات الجهاد، أو في نسبهم، أو كونهم من العشيرة الفلانية وما إلى ذلك.. ـ إن ذلك كله ـ لا يصلح مبرراً، ولا يعطي استحقاقاً.

وإنما يستحق الناس الاستفادة في بيت المال لمجرد إسلامهم

ومجرد استجابتهم للرسول «صلى الله عليه وآله» ودخولهم في دين الله.

ولا يستحقونه بكثرة عبادتهم، ولا بصدقاتهم وزكاة أموالهم، وغير ذلك مما تقدم آنفاً.

أما الفضل بالتقوى، فإنما يوجب نيل مقامات القرب عند الله، ولا أثر له في زيادة العطاء ولا في نقيصته.

ولذلك يضيف «عليه السلام» إلى قراره بقطع العطاء عمن لا حق له به قوله:

«أما من كان له فضل وسابقة منكم، فإنما أجره فيه على الله، فمن استجاب لله ورسوله، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده.

فأنتم أيها الناس عباد الله المسلمين، والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية. وليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى. وللمتقين عند الله خير الجزاء، وأفضل الثواب. لم يجعل الله الدنيا للمتقين جزاءاً، وما عند الله خير للأبرار»[1].

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص27 و 17 و 18 والأمالي للطوسي (ط بيروت) ص735= = المجلس رقم26 و (ط دار الثقافة ـ قم) ص729 وفضائل أمير المؤمنين لابن عقدة ص91 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص37 والمعيار والموازنة ص51.

التطبيق العملي للقرار:

وبعد أن أعلن «عليه السلام» في خطبة البيعة تلك القرارات الحاسمة، وأشار إلى مبرراتها الشرعية، بادر إلى تطبيق ما حضر وقت تطبيقه منها، وهو التسوية في العطاء.. حيث واصل كلامه في خطبته تلك حتى أنهاه بقوله:

«وإذا كان غداً فاغدوا، فإن عندنا مالاً نقسمه فيكم، لا يتخلفن أحد منكم، عربي ولا أعجمي، كان من أهل العطاء أو لم يكن، إلا حضر، إذا كان مسلماً حراً»[1].

ونحن هنا نتوقف عند الأمور التالية:

1 - إنه «عليه السلام» لم يتحمل وجود مال مجتمع في بيت المال، مع وجود محتاجين له. فإن المال مال الله، وهو للمسلمين الذين هم عباد الله، فلماذا يحبس عنهم حقهم!!

2 - إنه «عليه السلام» طلب ـ مع التأكيد ـ أن لا يتخلف أحد من الناس عن الحضور.. حتى لو لم يكن من أهل العطاء المدونين في الدواوين.. ربما لأنه لا يريد اعتماد تلك الدواوين، التي خالف فيها عمر بن الخطاب ما كان على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ثم في خلافة أبي بكر، وفي شطر من خلافة عمر نفسه، حتى غيره عمر حسبما أوضحناه في فصل سابق من هذا الكتاب..

---

(1) راجع الهامش السابق.

3 - لا أدري إن كان تعميم أمره «عليه السلام» للناس كلهم بالحضور، وتصريحه بلزوم حضور الأعاجم أيضاً يدل على أن الناس كانوا قد فرقوا في أيام العطاء، أو في أوقاته وساعاته بين العرب والعجم. فأراد «عليه السلام» إلغاء هذا التفريق، الذي يكرس التمييز العنصري، المرفوض من الناحية الدينية.

4 - إن من آثار حضور جميع الناس، أن يعطى حتى غير أهل العطاء ـ وهم الجند بالدرجة الأولى ـ من باب أنهم من أهل الحاجة..

التمهيد لقرار التصدي للفتن:

وقد كان «عليه السلام» يعرف ما ينتظره، وقد أخبره به رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فشرع بتمهيد الأمور للمواجهة. فذكر في أول خطبة له أيضاً: أن الباب بين أهل القبلة قد فتح، وأقبلت الفتن كقطع الليل المظلم، ليقول لهم: إن ذلك يحتم أن يتصدى لمقام الإمامة أشخاص لهم مواصفات خاصة، يمكنهم بواسطتها أن يواجهوا تلك الفتن.

وهذه المواصفات هي التالية:

1 - أن يكون الخليفة والحاكم من أهل الصبر.

2 - أن يكون من أهل البصر والمعرفة.

3 - أن يكون من أهل العلم بمواقع الأمور.

ولا نحتاج إلى التعريف بأهمية التحلي بهذه الأمور في التصدي

لفتنٍ تقبل كقطع الليل المظلم! وهل غير علي «عليه السلام» يجمع هذه الصفات، وينتدبه الله تعالى لحمل مسؤولية هذه المهمات؟!

ولكن هذا الأمر لا ينجزه شخص الخليفة والحاكم وحده، بل لا بد أن يعينه عليه سائر الناس.. لأنه يحتاج إلى بصيرة، ووعي، وقراءة صحيحة لما يجري، ويحتاج أيضاً إلى التزام من آحاد الناس بالانقياد لإمامهم، وتنفيذ أوامره، والانتهاء بنواهيه. ولذلك قال «عليه السلام»: «ومنفذ فيكم ما أمرت به، إن استقمتم لي».

قراران آخران في خطبة البيعة:

ثم إنه «عليه السلام» بعد أن مهد تلك الحقائق، وبين هاتيك الدقائق في خطبته المتقدمة برقم(5)، قال:

«ألا إن موضعي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد وفاته، كموضعي منه أيام حياته. فامضوا لما تؤمرون به، وقفوا عند ما تنهون عنه.

ولا تعجلوا في أمر حتى نبينه لكم، فإن لنا عن كل أمر [منكر] تنكرونه عذراً».

وغني عن البيان: أن حديثه عن موضعه من رسول الله «صلى الله عليه وآله» ـ المتمثل في وصايته وخلافته له، وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، وكذلك محبته، وإخلاصه، وكل حالاته مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وحالات رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه، وسائر كلماته فيه، لم يزل كما هو، لم يتغير، ولم يتبدل..

وكأنه «عليه السلام» بكلامه هذا يريد التنبيه على عدة أمور:

الأول: أن يعرف الناس الذين نشأوا وترعرعوا أو دخلوا في هذا الدين بعد وفاة رسول الله، ويريد أن يتعامل معهم؛ أن يعرفوا ـ مكانته وموقعه الخاص الذي ليس لأحد سواه عند الله وعند رسوله «صلى الله عليه وآله»..

ثانياً: إنه يريد أن يشير إلى أنه لم يغير ولم يبدل، بخلاف غيره، فإنهم غيروا وبدلوا، والشاهد على ذلك أنه يصرح لهم في أول خطبة له بأنه يريد أن يحملهم على منهج نبيهم، مشيراً بذلك إلى أن سياسات الذين سبقوه كانت في اتجاه آخر..

وسيرى الناس مصداق ما يقول في أول عمل يقدم عليه، وهو مساواته بين الناس في القسم والعطاء، الذي غُيِّر بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. حيث سيواجه المشكلات الكبيرة والخطيرة، بسبب عودته بهم إلى منهج نبيهم.

ثالثاً: إنه «عليه السلام» يريد أن يتخذ من ذلك ركيزة لها مساس بالإيمان، والالتزام مع الله ورسوله، لينطلق منها إلى إلزامهم بالقرار الذي سيصدره لهم، بحيث يرون أنفسهم بسبب هذا الربط الواضح والصريح برسول الله «صلى الله عليه وآله» ملزمين بالوفاء به.

الانقياد والطاعة:

ثم إنه «عليه السلام» أصدر قراراً مفاده: لزوم الانقياد والمضي في تنفيذ أوامره، والانتهاء والوقوف عند نواهيه.. إذ لا يصح التخلف

عن الأوامر والنواهي، أو التباطؤ في تنفيذها إذا كانت الفتن مقبلة كقطع من الليل المظلم، ويراد التصدي لها، والتخلص منها.. لأن ذلك التباطؤ أو الامتناع قد يؤدي إلى كارثة.

حيثيات القرارات:

ثم أصدر «عليه السلام» قراراً آخر يلزمهم بالتريث في الاعتراض، فلا يبادروا إلى رفض أمر، أو التشكيك في صوابيته قبل أن يبين لهم أسبابه ومبرراته، فإن لديه «عليه السلام» عن كل قرار بيانات تزيل كل شبهة عنه، وتوضح أسباب وخلفيات الإقدام عليه بصورة صريحة وواضحة، وإن تخيل الناس أن فيه خللاً في بادئ الرأي.

على أنه لا يصح ولا ينبغي أن يذيع الحاكم على الناس في كل حين أسباب ما يتخذه من قرارات، وما يصدره من أوامر، فإن ذلك قد يعطي للمنافقين وأصحاب الأهواء وللأعداء أيضاً، الفرصة للتشويش، بل ولتعطيل تلك القرارات، وإبطال مفعولها، أو قلب آثارها من حسنة إلى سيئة..

كنت كارهاً للولاية:

ثم إنه «عليه السلام» قال في خطبته في اليوم الثاني من البيعة: «إني كنت كارهاً للولاية على أمة محمد «صلى الله عليه وآله» حتى اجتمع رأيكم على ذلك».

والظاهر: أنه «عليه السلام» إنما كره الولاية على الأمة، لأجل التنازع والاختلاف الذي كان فيها، الأمر الذي كان يمنع من العمل فيها بأمر الله.

أما وقد أجمع رأي الجميع على ولايته، فلا يبقى موضع لكراهتها، لأن هذا الإجماع من شأنه أن يسهل مهمته، ويزيل عقبات كبرى من طريق العمل بأمر الله تعالى فيها.

المحرمات ترتبط بالتوحيد:

وفي النص الأخير لخطبته «عليه السلام» يوم البيعة قال:

إن الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها، وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها.

فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق.

ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب.

بادروا أمر العامة، وخاصة أمركم ـ وهو الموت ـ فإن الناس أمامكم، وإن الساعة تحدوكم من خلفكم.

تخففوا تلحقوا، فإنما ينتظر بأولكم آخركم.

اتقوا الله في عباده وبلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم»[1].

---

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص79 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9

ونقول:

نحتاج هنا إلى الحديث عن عدة أمور، فلاحظ ما يلي:

لكل شيء حرمة:

إنه «عليه السلام» يبين في أول خطبة له أموراً هامة بمثابة الأساس الذي تتحدد من خلاله مستويات التعامل وطبيعته.. فذكر أن لكل شيء حرمة لا بد من رعايتها ـ والحرمة هي ما لا يحل انتهاكه ـ وقد ورد في الروايات والآيات ما دل على ذلك، قال تعالى: **(ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ حُرُمَاتِ اللهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ)**[1].

بل قد جعل الله تعالى لنفس الخلقة البشرية حرمة وحقوقاً، فقال: **(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)**[2].

وهذه الحرمات تتفاوت وتزيد وتنقص بحسب موجباتها.

فللجار حرمته، وهناك حرمات للأب والأخ.

ص288 وبحار الأنوار ج32 ص40 و 41 وقريب منه رواه الطبري في تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص457 في أوائل حوادث سنة = = 35هـ. والفتنة ووقعة الجمل ص95 والكامل في التاريخ ج3 ص194 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت) ج7 ص254.

(1) الآية 30 من سورة الحج.

(2) الآية 70 من سورة الإسراء.

وللأيام والأشهر حرمات.

وللكعبة، ولقبر الحسين، وللنبي ولأهل بيته، ولكتاب الله، وللطعام، وللمال، وللدعاء، وليوم الغدير، ولأرض كربلاء، وللناس وحتى للبهائم حرمات أيضاً. فضلاً عما سوى ذلك.

وللتدليل على ما نقول نذكر هنا طائفة من الروايات المصرحة بما ذكرناه، وهي التالية:

1 - روي عن الإمام الصادق أنه قال: «لله عز وجل في بلاده خمس حرم: حرمة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وحرمة آل الرسول، وحرمة كتاب الله عز وجل، وحرمة الكعبة، وحرمة المؤمن» **(1)**.

---

(1) الكافي ج8 ص107 وبحار الأنوارج24 ص185 و 186 وراجع ج81 ص68 وج89 ص12 وج96 ص60 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص271 ونهج السعادة ج8 ص132 وراجع: معاني الأخبار ص40 و (ط مركز النشر الإسلامي سنة 1379 هـ) ص117 والأمالي للصدوق ص175 و (ط مؤسسة البعثة سنة 1417هـ) ص366 وعن كنز الفوائد ص171 والخصال ج1 ص71 و (ط مركز النشر الإسلامي سنة 1403هـ) ص146 وروضة الواعظين ص271 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج4 ص300 و (ط دار الإسلامية) ج3 ص218 وجامع أحاديث الشيعة ج4 ص568 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص271 وكتاب المؤمن للحسين بن سعيد ص73.

2 - وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «الحرمات التي تلزم كل مؤمن رعايتها، والوفاء بها: حرمة المؤمن، وحرمة الأدب، وحرمة الطعام» **(1)**.

3 - وروي عنهم «عليهم السلام»: «حرمة المؤمن أعظم من حرمة الكعبة»**(2)**.

4 - وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أقل الناس حرمة الفاسق»**(3)**.

---

(1) بحار الأنوار ج74 ص152 وتحف العقول ص49 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص270.

(2) راجع: بحار الأنوار ج64 ص71 وج65 ص16 وج68 ص16 وج7 ص323 وج50 ص225 وج98 ص112 والخصال للصدوق ص27 وروضة الواعظين ص386 ومسند الرضا لداود بن سليمان الغازي ص109 ومشكاة الأنوار للطبرسي ص155 وكامل الزيارات ص273 وكتاب الأربعين للماحوزي ص377 ومستدرك سفينة البحار ج1 ص204 وج2 ص271 وراجع: وفيات الأعيان لابن خلكان ج3 ص288 وفوات الوفيات ج2 ص642 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج1 ص267 وألف حديث في المؤمن للنجفي ص170.

(3) راجع: بحار الأنوار ج74 ص112 ومن لا يحضره الفقيه ج4 ص395 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص176 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج7 ص222 وج8 ص465 وج11 ص214 وأعلام الدين في صفات المؤمنين ص322 وراجع: كنز الفوائد ص138.

5 - وعنه «صلى الله عليه وآله»، في خطبة له ذكر فيها المؤمن، فكان مما قال: «وحرمة ماله كحرمة دمه، أو كحرمة الله»[1].

6 - وعنهم «عليهم السلام»: «إن حرمة عورة المؤمن، وحرمة بدنه وهو ميت كحرمته وهو حي، فوار عورته، وبدنه، وجهزه إلخ»..[2].

---

(1) راجع: الكافي ج2 ص360 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص569 و 570 وج4 ص377 و 418 وتحف العقول ص212 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل = = البيت) ج12 ص281 و 282 و 297 وج29 ص20 و (ط دار الإسلامية) ج8 ص598 و 599 و 610 وج19 ص10 ومستدرك الوسائل ج9 ص138 وج18 ص210 و 215 وكتاب الزهد للحسين بن سعيد الكوفي ص11 والإختصاص للمفيد ص343 وكنز الفوائد ص97 والأمالي للطوسي ص537 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص470 ومشكاة الأنوار للطبرسي ص179 ومنية المريد ص328 وبحار الأنوار ج21 ص212 وج72 ص160 و 162 و 320 وج74 ص89 وج74 ص133 وج75 ص50 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص321 وج26 ص104 ومستدرك سفينة البحار ج9 ص476 وألف حديث في المؤمن ص203 ومسند أحمد ج1 ص446 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص163 ومسند أبي يعلى ج9 ص56 والمعجم الكبير ج10 ص159 والجامع الصغير ج1 ص245 وج2 ص41 وكنز العمال ج3 ص599 وج15 ص148 و 921 و 930.

(2) بحار الأنوار ج78 ص328 وج93 ص61 وقرب الإسناد (ط حجرية)

7 - وجاء في فضائل دعاء الجوشن: «ويوسدونه مثل العروس في حجلتها، من حرمة هذا الدعاء وعظمته»[1].

8 - وعن الإمام الصادق «عليه السلام»: «إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له، ولا غيبة»[2].

9 - وفي نص آخر عن الإمام الصادق عن أبيه الباقر «عليه السلام»: «ثلاثة ليست لهم حرمة: صاحب هوى مبتدع، والإمام الجائر، والفاسق المعلن بالفسق» [3].

ص130 و (ط مؤسسة آل البيت «عليه السلام» لإحياء التراث ـ قم سنة 1416هـ) ص312 وتهذيب الأحكام ج1 ص445 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج7 ص363 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج3 ص55 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص759 و 760 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص245 و 355.

(1) بحار الأنوار ج78 ص332 وج91 ص400 ومهج الدعوات ص287 ومستدرك الوسائل ج2 ص234.

(2) بحار الأنوار ج85 ص35 وج71 ص204 وج72 ص253 و 161 والأمالي للصدوق ص24 و (ط مؤسسة البعثة سنة 1417هـ) ص92 و 93 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج12 ص289 و (ط دار الإسلامية) ج8 ص605 ومستطرفات السرائر ص644 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص92 و 93 و 202 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج8 ص465.

(3) بحار الأنوار ج85 ص35 وج72 ص253 وج71 ص204 ووسائل

10 - وورد عن الإمام الصادق «عليه السلام»: «اللهم إنك عظمت حرمة شهر رمضان»[1].

11 - وعن الإمام الرضا «عليه السلام»: «أنه خاطب الكعبة بقوله: «والله لحرمة المؤمن أعظم حرمة منك»[2].

12 - وورد ذلك أيضاً عن النبي «صلى الله عليه وآله»[3].

13 - وورد: «أن المؤمن لأعظم حرمة من الكعبة والقرآن» [4].

الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج12 ص289 و (ط دار الإسلامية) ج8 ص605 وجامع أحاديث الشيعة ج14 ص452 وج16 ص334 ومستدرك سفينة البحار ج1 ص520 وقرب الإسناد (ط حجرية) ص82 و (نشر مؤسسة آل البيت «عليه السلام» لإحياء التراث - قم سنة 1416هـ) ص176.

(1) إقبال الأعمال ص288 و (ط مكتب الإعلام الإسلامي سنة 1414هـ) ج1 ص494 وبحار الأنوار ج88 ص20 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج2 ص128.

(2) بحار الأنوار ج71 ص233 ومستدرك الوسائل ج9 ص46 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص161 ونهج السعادة ج8 ص131.

(3) سنن ابن ماجة ج2 ص1297 ومسند الشاميين للطبراني ج2 ص396 وتخريج الأحاديث والآثار ج3 ص343 والعهود المحمدية للشعراني ص813 وكنز العمال ج1 ص92 وكشف الخفاء ج2 ص292 وتفسير القرآن العظيم ج4 ص228 والدر المنثور ج6 ص92.

(4) بحار الأنوار ج7 ص323.

14 - وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «فإن من عرف حرمة رجب وشعبان، ووصلهما بشهر رمضان ـ شهر الله الأعظم ـ شهدت له هذه الشهور يوم القيامة»[1].

15 - في حديث عن الإمام الصادق «عليه السلام» عن فضل يوم الغدير، قال «عليه السلام»: «لعلك ترى أن الله تعالى خلق يوماً أعظم حرمة منه؟! لا والله، لا والله، لا والله»[2].

16 - عن الإمام الصادق «عليه السلام»: «إن لموضع قبر الحسين بن علي «عليهما السلام» حرمة معلومة، من عرفها واستجار بها أجير إلخ..»[3].

---

(1) بحار الأنوار ج7 ص316 وج94 ص38 والتفسير المنسوب للإمام العسكري ص297 و (نشر مدرسة الإمام المهدي سنة 1409هـ) ص657 ومستدرك الوسائل ج7 ص545 وجامع أحاديث الشيعة ج9 ص471.

(2) تهذيب الأحكام ج3 ص144 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج8 ص89 و 90 و (ط دار الإسلامية) ج5 ص225 ومستدرك الوسائل ج6 ص274 وإقبال الأعمال ص274 و 275 و (ط مكتب الإعلام الإسلامي سنة 1415هـ) ج2 ص283 وجامع أحاديث الشيعة ج7 ص399 و 403 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج8 ص27 وبحار الأنوار ج95 ص303 و 322 والعدد القوية ص167 وغاية المرام ج1 ص340.

(3) الكافي ج4 ص588 وتهذيب الأحكام ج6 ص71 وبحار الأنوار ج98 ص110 وكامل الزيارات ص272 و (ط مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1417هـ) ص457 ومصباح المتهجد للطوسي ص509 والمصباح

17 - عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «حرمة قبر الحسين، فرسخ في فرسخ، من أربعة جوانب القبر»[1].

18 - عن النبي «صلى الله عليه وآله» عن أرض كربلاء: «وهي أطهر بقاع الأرض، وأعظمها حرمة، وإنها لمن بطحاء الجنة»[2].

للكفعمي ص508 = = وثواب الأعمال ص85 و (منشورات الشريف الرضي سنة 1368 هـ ش) ص94 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج14 ص511 و (ط دار الإسلامية) ج10 ص400 والمزار للشيخ المفيد ص24 و 141 والمزار لابن المشهدي ص338 و 359 وجامع أحاديث الشيعة ج12 ص544.

(1) تهذيب الأحكام ج6 ص71 وبحار الأنوار ج57 ص160 وج86 ص89 وج98 ص111 و 114 وثواب الأعمال ص85 ومصباح المتهجد للطوسي ص509 وكامل الزيارات ص272 و (ط مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1417هـ) ص456 و 472 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج14 ص510 و 511 و (ط دار الإسلامية) ج10 ص399 ومستدرك الوسائل ج10 ص320 والمزار للشيخ المفيد ص140 والمزار لابن المشهدي ص359 وجامع أحاديث الشيعة ج12 ص545 ومستدرك سفينة البحار ج6 ص622.

(2) كامل الزيارات ص264 ومستدرك الوسائل ج10 ص325 وبحار الأنوار ج28 ص59 وبحار الأنوار ج45 ص181 و 182 وج98 ص115 والعوالم، الإمام الحسين ص364 ومستدرك سفينة البحار ج6 ص183 وج9 ص87 وجامع أحاديث الشيعة ج12 ص440.

19 - كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» عند أحد الأنصار، وقد دعاه إلى طعام، فأخبره أنه اشترى جارية حامل، وهو يطأها، فقال له «صلى الله عليه وآله»:

«لولا حرمة طعامك للعنتك لعنة تدخل عليك في قبرك»[1].

20 - في كتاب النبي «صلى الله عليه وآله» بين أهل المدينة ويهودها: «وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه و أبيه»[2].

21 - قال «صلى الله عليه وآله»: «حرمة الجار على الجار كحرمة أمه»[3].

---

(1) بحار الأنوار ج100 ص337 والنوادر للرواندي ص37 و (الطبعة الأولى - دار الحديث) ص183 ودعائم الإسلام ج1 ص129 وجامع أحاديث الشيعة ج21 ص79.

(2) الكافي ج5 ص31 وج2 ص666 وتهذيب الأحكام ج6 ص140 و 141 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج15 ص68 وج12 ص126 و (ط دار الإسلامية) ج11 ص50 وج8 ص487 وبحار الأنوار ج19 ص167 و 168 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص90 و 93 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص127 وموسوعة أحاديث أهل البيت للنجفي ج2 ص323 وج9 ص134.

(3) مستدرك الوسائل ج8 ص422 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص90 و 99 ومستدرك سفينة البحار ج2 ص128 ومكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (ط مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع - القاهرة) ص102 وبحار الأنوار ج73 = = ص154 والجامع الصغير للسيوطي ج1 ص573 وكنز العمال

22 - عنه «صلى الله عليه وآله»: «ومن لم يوقر القرآن فقد استخف بحرمة الله، وحرمة القرآن على الله كحرمة الوالد على ولده»[1].

23 - عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «إن لكل شيء حرمة، وحرمة البهائم في وجوهها»[2].

وروي ذلك عن النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً[3].

التسخير.. والمسؤولية:

وقد صرحت الآيات الكثيرة: بأن الله تعالى قد سخر للإنسان ما في السماوات والأرض، ومكنه، من الاستفادة منه..

(ط مؤسسة الرسالة) ج9 ص52.

(1) بحار الأنوار ج89 ص19 و 290 عن جامع الأخبار ص47 و 48 ومستدرك الوسائل ج4 ص236 وجامع أحاديث الشيعة ج15 ص7 ومعارج اليقين للسبزواري ص115 و 125 و 126 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج1 ص527 والجامع لأحكام القرآن ج15 ص2.

(2) المحاسن (ط دار الكتب الإسلامية - طهران سنة 1370هـ) ج2 ص632 ومن لا يحضره الفقيه ج2 ص288 وبحار الأنوار ج61 ص204 والكافي ج6 ص539 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج11 ص482 و 484 وج8 ص353 و 354 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص263 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص866 ومستدرك سفينة البحار ج1 ص447.

(3) المصنف لابن أبي شيبة ج4 ص640.

قال تعالى: **(أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً)؟!**[1].

وقال تعالى: **(وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ..)**[2].

وقال سبحانه: **(وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا)**[3].

وهذا التسخير يستتبع مسؤوليات تجاه تلك المخلوقات التي لها حرماتها، لا بد من تحملها. ويرتب حقوقاً لها لا بد من مراعاتها..

وقد بين الإمام السجاد «عليه السلام» في رسالة الحقوق[4]، الكثير من الحقوق التي لا بد للناس من مراعاتها، وأدائها إلى أهلها.

---

(1) الآية 20 من سورة لقمان.

(2) الآية 13 من سورة الجاثية.

(3) الآيات 32 - 34 من سورة إبراهيم.

(4) راجع هذه الرسالة في: الخصال للشيخ الصدوق ج2 أبواب الخمسين، و (ط مركز النشر الإسلامي سنة 1403هـ) ص564 - 570 والأمالي للشيخ = = الصدوق ص451 - 457 ومن لا يحضره الفقيه ج2 ص618 - 625 وبحار الأنوار ج71 ص2 - 9.

مراتب الحقوق:

وقد أظهرت النصوص المتقدمة: أن هذه الحرمات تختلف في مستوياتها من حيث العظمة، والقلة، والصغر والكبر.. لاختلاف مناشئها، ومكوناتها في الأهمية والأثر.. فحرمة يوم الغدير، أعظم من حرمة غيره من الأيام، وحرمة قبر الحسين وكربلاء تمتاز عما سواها من الأمكنة والبقاع..

وروي عن الإمام الباقر «عليه السلام»: أن حرمة المسجد الحرام أفضل بقاع مكة حرمة، وأفضل بقعة في المسجد الحرام حرمة، بين الركن والمقام، وباب الكعبة، وكذلك حطيم إسماعيل(1).

وقد تجتمع بعض تلك المناشئ والمكونات في موردٍ، فيتضاعف تأثيرها وتتأكد الحرمة في موردها.. كما لو كان الإنسان مؤمناً وجاراً ومن آل الرسول، فإن حرمته تكون أعظم من حرمته لو كان جاراً.

---

(1) ثواب الأعمال ص197 و 198 وراجع ص202 و 203 و (منشورات الشريف الرضي - قم) ص205 والمحاسن للبرقي ص91 و 92 و 168 و (ط دار الكتب الإسلامية - طهران سنة 1370هـ) ج1 ص91 و 92 وبحار الأنوار ج27 ص177 و 178 و 179 و 180 و 185 و 186 وج65 ص86 و 87 وج96 ص230 وجامع أحاديث الشيعة ج1 ص427 وج10 ص69 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص122 و (ط دار الإسلامية) ج1 ص94 وتفسير العياشي ج2 ص234 وتفسير فرات ص223.

وقد ذكر «عليه السلام» في أول خطبة له: إن الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها، لكي يعرف الناس أن ما سيقدم عليه الناكثون والمارقون والقاسطون هو من أعظم الكبائر والموبقات.

شد حقوق المسلمين بالإخلاص والتوحيد:

وقد جعل سبحانه التوحيد والإخلاص من مناشئ الحرمات، وموجبات الحقوق.

وإذا كان التوحيد أعظم الواجبات، فإن الحرمات التي تنشأ عنه بالنسبة لمن يختار هذا التوحيد، ويمارسه، ويعمل بفروضه بإخلاص لا بد وأن تكون هي الأعظم، والأقوى تأثيراً، في تأكيد الحقوق لسائر أهل التوحيد، والالتزام بالوفاء بها لهم..

ولذلك قال «عليه السلام»: «وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين في معاقدها..».

ثم جاءت مراعاة المسلم للحقوق وقيامه بها هي النتيجة الطبيعية لذلك التوحيد والإخلاص، حيث قال: «فالمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده إلا بالحق. ولا يحل أذى المسلم إلا بما يجب».

لزوم المبادرة قرار آخر:

وبناءً على ما سبق جاء القرار الآخر ليقضي بلزوم التصدي لأمرين:

أولهما: إصلاح أمر العامة، فقال «عليه السلام»: «بادروا أمر

العامة».

الثاني: مبادرة كل فرد إلى مواجهة مسؤولياته في أمرٍ يخصه هو دون كل أحد سواه، وهو الموت..

ولعل المقصود بمبادرة أمر العامة هو الإقدام للمنع من وقوع الأمور المسيئة لأولئك الناس في آثارها فور وقوعها، وقبل أن تجد الفرصة للاستحكام والاستشراء والإتساع فيهم..

وهذا درس هام في المسؤوليات العامة، حيث إن ذلك يحتّم درجة عالية من الوعي للأمور، ولكيفيات معالجتها ومواجهتها، ودرجة عالية من الاستعداد لها وإعداد كل موجبات القوة.

كما أنه يحتم إبقاء زمام المبادرة بيد الإنسان المؤمن، وأن تبقى الأمور تحت السيطرة، فلا يضطرب، ولا ينهار أمام المفاجآت، لأنه سوف لا يفاجأ بشيء، إذا أخذ بهذا القرار..

وأما مبادرة الإنسان لخاصته، وهو الموت فمبادرته إنما هي بتلافي الخلل الذي وقع في السابق، بأداء الحقوق، والقيام بالواجبات، واجتناب المحرمات ثم تقديم الأعمال الصالحة، على قاعدة واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً، فإن من يعرف أن الموت قريب منه إلى هذا الحد، لا بد أن يسارع في الإعداد والاستعداد، ولا يترك لحظة تمر إلا ويملؤها بالخيرات، وبالعمل الصالح..

تخففوا، تلحقوا:

أما قوله «عليه السلام» في خطبته هذه: «تخففوا تلحقوا»، فهو قرار عام لا يختص بالأفراد في تعاملهم مع آخرتهم.. بل هو يشمل الدنيا والآخرة..

فإن من يريد السير إلى الله تعالى، ونيل منازل القرب منه، عليه أن يتخفف من الأثقال التي تبطئ حركته، وربما تتسبب في إيقافه عن مواصلة مسيرته..

والتخفف من هذه الأثقال معناه أداء حقوق الغير، لكي لا يلحقوه، ويجاذبوه أعماله الصالحة، ليعوضوا بها ما أصابهم بسببه، أو يمنعوه من مواصلة سيره.

كما أن عليه أن لا يفعل ما يغضب الرب، لأن الله تعالى سيمنعه ويصرف وجهه عنه، ولن يلحق بالصالحين، والشهداء والصديقين. بل هم سيتركونه في موقعه، ويواصلون مسيرتهم إلى ربهم على أجنحة أعمالهم الصالحة، وتضحياتهم في سبيل الله.

كما أن من يريد مبادرة أمر العامة، يحتاج إلى هذا التخفف، ليتفرغ لمعالجة ما يحتاج إلى معالجة، ولا بد أن يكون قادراً على جمع القدرات، وتهيئة الأسباب لمواجة مسؤولياته في هذا السبيل.. إذ لا يستطيع من يكون مثقلاً بالهموم وبالمسؤوليات أن يمحض غيره الشيء الكثير من فكره، ولا أن يحمل عنه ما يحتاج إلى حمل، ولا أن يوصل إليه ما لا مناص له من إيصاله..

القرار الأهم والأقوى:

وجاء قول علي «عليه السلام» في خطبته: «إتقوا الله في عباده وبلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم»، ليؤكد ما يلي:

أولاً: أن المسؤولية لا تختص بالحاكم، بل هي مسؤولية جميع الناس.

ثانياً: لا شك في أن بعض الناس يظلمون البهائم التي تكون تحت يدهم، ويرون أنه لا يحق لأحد أن يمنعهم من ذلك، لأنهم إنما يتصرفون فيما يملكون.

ثالثاً: إنه «عليه السلام» لا يطلب منهم إلا العمل بما أمرهم الله تعالى به وحملهم إياه من مسؤوليات، ولذلك قال: اتقوا الله في عباده وبلاده، ثم علل ذلك بأنهم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم..

رابعاً: إن هذا النص يعطي: أن المطلوب ليس مجرد العمل بالأمور والتكاليف الشخصية.. بل هناك مسؤوليات عامة لا تتعارض مع مسؤوليات الحاكم.. ويدل على ذلك أمرهم بتقوى الله في عباده وبلاده، فدل على أن هناك أموراً ترتبط بالبلاد أيضاً لا بد لهم من الاهتمام بها..

خامساً: ولوحظ: أنه «عليه السلام» أطلق الحديث عن المسؤوليات عن البلاد والعباد، وعن البقاع والبهائم، فإذا استثنينا منه ما يرتبط بمسؤوليات الحاكم، فإن الباقي يبقى مطلوباً من الناس..

سادساً: يبدو لنا: أن قوله «عليه السلام»: فإنكم مسؤولون عن

البقاع والبهائم يراد به ترتيب قياس أولوية مفاده: أنه إذا كنتم مسؤولين حتى عن البقاع، فذلك يعني مسؤوليتكم عن البلاد العامرة، وحفظها، وحفظ ما فيها من أسباب العيش، ومن مرافق، ومن وسائل الحياة، ومظاهر العمران..

وإذا كنتم مسؤولين حتى عن البهائم، فإن مسؤوليتكم عن سائر العباد الذين كرمهم الله تعالى، وعن المؤمنين منهم بالخصوص تصبح من البديهيات..

ثامناً: إن مشاركة الناس بصورة إلزامية في المسؤولية عن البلاد والعباد، وعن البقاع والبهائم ميزة أخرى، تضاف إلى متفردات تفرَّد بها الإسلام في مناهجه، وفي سياساته عن كل ما عداه.

تاسعاً: إن هذه المسؤولية عن البقاع، والبهائم تستدعي مبادرات عملية، وتحتاج إلى خطط وإلى إمكانات في مجالات التنفيذ، وإلى وضوح الرؤية عن أحوال البقاع والبهائم، وما هو المطلوب تجاهها، والغايات التي يراد الوصول إليها. وقد تمس الحاجة إلى دراسات، وإلى جمع معلومات وافية عنها، وغير ذلك..

علماً بأن المسؤوليات عن البقاع تشمل حتى حفظ الناحية الجمالية منها، وحسن التخطيط والتشجير، والحفاظ على بيئتها من التلوثات على اختلافها، وما إلى ذلك..

كما أن المسؤولية عن البهائم لا تختص بالدواجن منها، بل يشمل جميع أنواعها، وتوفير كل وسائل العيش والبقاء لها، وإزالة كل ما

يضر براحتها وبممارستها حياتها الطبيعية..

النساء والرجال في جماعة واحدة:

ويذكرون: أنه كان للنساء قبل عهد عثمان جماعة خاصة بهن، وحين تسلم عثمان الخلافة جمع بين النساء والرجال(1).

فلما كان في عهد أمير المؤمنين «عليه السلام» عاد ففصل بين الرجال والنساء، وصار يصلي بهن رجل اسمه عرفجة، وزعموا: أن ذلك كان في قيام شهر رمضان(2).

وربما قيل: إن عمر بن الخطاب هو أول من فصل بين النساء والرجال(3).

---

(1) راجع: حياة الصحابة ج2 ص171 والطبقات الكبرى لابن سعد ج5 ص26 وتاريخ مدينة دمشق ج22 ص219.

(2) حياة الصحابة ج3 ص171وكنز العمال ج4 ص282 و (ط مؤسسة الرسالة) ج8 ص410 عن البيقهي، والمجموع للنووي ج4 ص34 والمحلى لابن حزم ج3 ص140 وج4 ص202 والسنن الكبرى للبيهقي ج2 ص494 والمصنف للصنعاني ج3 ص152 وج4 ص258 والمصنف لابن أبي شيبة ج2 ص126 وفضائل الأوقات للبيهقي ص273 والثقات لابن حبان ج5 ص274 وتاريخ مدينة دمشق ج5 ص128 وتهذيب الكمال ج19 ص558.

(3) راجع: التراتيب الإدارية ج1 ص73 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص281 والنص والإجتهاد ص253 وتاريخ الأمم والملوك ج3 ص277

ونقول:

أولاً: دعوى: أن عمر بن الخطاب هو أول من فصل النساء عن الرجال في الصلاة موضع ريب، فإن هذا الأمر إن كان راجحاً، فلماذا لم يسبق إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! وإن لم يكن راجحاً فلماذا فعله عمر وعلي؟!..

إلا أن يقال: إن أخلاق الناس بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد فسدت، بسبب إقبال الدنيا عليهم، وإقبالهم عليها، لا سيما وأن معظمهم قد أسلموا أو استسلموا في فتح مكة وبعده.. أي في أواخر حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

فمست الحاجة إلى فصل النساء عن الرجال في صلاة الجماعة، منعاً للفساد الذي ربما يحدث من التلاقي القريب، وعدم إمكان ضبط الوضع بغير ذلك..

ثانياً: إذا كانت الحكمة في الفصل بين النساء والرجال هي ما ذكرناه، فذلك لا يختص بصلاة التراويح في خصوص شهر رمضان، بل يعم سائر الصلوات في جميع الأوقات. فلماذا لم يعمم قراره هذا؟!

ثالثاً: إن ظاهر النص الذي تحدث عن علي أمير المؤمنين «عليه السلام» هو أنه «عليه السلام» قد أعاد الفصل بين الرجال والنساء في صلاة التراويح.

والفصول المهمة في تأليف الأمة للسيد شرف الدين ص86.

وهذا من الكذب بلا ريب، فإن علياً «عليه السلام» لم يكن يرى مشروعية صلاة التراويح، مما يعني: أنه لم يكن ليرضى بالعمل بما يراه بدعة، ويعتبره مخالفاً لسنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»[1]، فضلاً عن أن يشارك في تنظيمه، أو في التهيئة له..

إلا إذا كان يريد التخفيف من مستوى الفساد قدر الإمكان.

وقد روي عن علي «عليه السلام» قوله: «وتنادى بعض أهل عسكري، ممن يقاتل معي: يا أهل الإسلام، غيرت سنة عمر، ينهانا عن الصلاة في شهر رمضان تطوعاً، ولقد خفت أن يثوروا في ناحية جانب عسكري»[2].

---

(1) راجع: دلائل الصدق ج3 ق2 ص79 والغدير ج6 ص219 وج8 ص130 عن صحيح البخاري (ط سنة 1372هـ) ج3 ص69 وسنن النسائي ج5 ص148 ومسند أحمد ج1 ص136 والسنن الكبرى للبيهقي ج4 ص352 وج5 ص22 ومسند أبي داود ص16 ومسند أبي يعلى ج1 ص342 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج5 ص160 وسير أعلام النبلاء ج21 ص409 والشفا للقاضي عياض ج2 ص14 والسيرة النبوية لابن كثير ج4 ص278 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان) ج5 ص159 والمحلى لابن حزم ج4 ص270.

(2) الكافي ج8 ص59 و 63 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج8 ص46 و (ط دار الإسلامية) ج5 ص193 ومستدرك الوسائل ج6 ص217 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2 ص62 وج3 ص24 والإحتجاج ج1 ص393 وبحار الأنوار ج34 ص168 و 174 وج93 ص384 وجامع

وفي نص آخر: أنهم سألوه أن ينصب لهم إماماً يصلي بهم نافلة شهر رمضان فزجرهم، وعرفهم أن ذلك خلاف السنة، فتركوه، واجتمعوا لأنفسهم، وقدموا بعضهم.

فبعث إليهم ولده الحسن «عليه السلام» ليفرقهم، فلما رأوه تبادروا إلى أبواب المسجد، وصاحوا: وا عمراه[1].

ولعل أول من صاح بذلك هو شريح المنصوب من قبل عمر، وحين أراد «عليه السلام» عزله اعترضوا عليه[2].

أحاديث الشيعة ج7 ص213 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص735 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج4 ص286.

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج12 ص283 وج1 ص269 ونهج الحق ص289 والصراط المستقيم للبياضي ج1 ص26 وكتاب الأربعين للشيرازي ص562 والشافي في الإمامة ج4 ص219 وتقريب المعارف ص347 وإحقاق الحق (الأصل) ص244 و 247 وتلخيص الشافي ج4 ص58 وبحار الأنوار ج31 ص7 و (ط قديم) ج8 ص284 وجواهر الكلام ج21 ص337 وكشف القناع ص65 و 66 وكتاب سليم بن قيس (ط مؤسسة البعثة) ص126 وراجع: وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج8 ص46 و ج5 ص192 وجامع أحاديث الشيعة ج7 ص212.

(2) رجال المامقاني (ط قديم) ج2 ص83 وقاموس الرجال للتستري ج5 ص67.

اخرجوا عنكم الأعراب:

قال الطبري:

وكتب إلي السري، عن شعيب، عن سيف، عن محمد وطلحة، قالا: خرج علي في اليوم الثالث على الناس، فقال: يا أيها الناس، أخرجوا عنكم الأعراب.

وقال: يا معشر الأعراب، الحقوا بمياهكم. فأبت السبئية وأطاعهم الأعراب.

ودخل عليٌّ بيته، ودخل عليه طلحة والزبير، وعدة من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: دونكم ثأركم فاقتلوه.

فقالوا: عشوا عن ذلك.

قال: هم والله بعد اليوم أعشى وآبى.

وقال:

لو أن قومي طاوعتني سراتهم أمرتهم أمراً يديخ الأعاديا[1]

ونقول:

يستوقفنا في هذا النص أمور عديدة، مثل:

1 - قوله: أخرجوا عنكم الأعراب.. فإن من غير المقبول أن

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص438 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 3 ص 459 والكامل في التاريخ ج3 ص196.

يطلب الحاكم من الرعية أن تتولى هي مثل هذا الأمر، الذي يحمل معه احتمالات التحدي، والصدام والفوضى..

2 ـ إن المطلوب للشارع هو دعوة الأعراب إلى الهجرة، وحثهم على التحضر، وخلع ثوب الأعرابية، والدخول في الحياة المدنية. وليس المطلوب هو نفي هذا النوع من الناس إلى بلادهم، وإخراجهم من الحياة المدنية إلى الأعرابية. بل يحرم التعرب بعد الهجرة. فكيف يطردهم، ويأمر «عليه السلام» بطردهم، وإخراجهم؟!

3 ـ وقد ذكرت رواية سيف: أن السبئية أبت امتثال أوامر علي «عليه السلام»، وأطاعهم الأعراب.

وهذا كلام عجيب وغريب، إذ ما شأن السبئية بهذا الأمر؟! وما الذي يضرهم أو يفيدهم إذا خرج الأعراب إلى مياههم؟! وإذا بقوا في المدينة؟! أم أن السبئية كانوا يدبرون لأمر يحتاجون فيه لمساعدة الأعراب؟! وما هو ذلك الأمر؟!

وعدا ذلك كله. لماذا سكت علي «عليه السلام» عن مواجهة هذا العصيان، فلم نسمع له أي اعتراض أو لوم، ولم يتخذ أي إجراء ضدهم، بل لم نجده ذكرهم، ولو بكلمة واحدة. فهل يتوقع من علي «عليه السلام» موقف كهذا، حين يعصى أمره، وهو الخليفة والحاكم؟! وما الذي يتبقى من هيبة الخلافة إذا كان أول أمر يصدره يواجه بمثل هذا الموقف؟!

4 ـ لعل الحقيقة هي: أنه «عليه السلام» أمر الذين جاؤوا إلى

المدينة لمواجهة عثمان ـ وقد مضى على مقامهم بالمدينة عدة أشهر ـ بأن يعودوا إلى بلادهم بعد قتل عثمان، ولكن سيف بن عمر ومن هم على شاكلته أحبوا وصف قسم منهم بالأعراب، ليظهروا جفاءهم، وغلظتهم وجهلهم، وليصموهم بالكفر والنفاق.

ووصفوا قسماً آخر بالسبئية، مطبقين هذا الوصف على بعض أصحاب أمير المؤمنين «عليه السلام»، مثل: عمار، والأشتر، وحكيم بن جبلة وغيرهم، ليظهر أنهم هم المتهمون بالتآمر على عثمان، والمحرضون عليه، والساعون في إثارة الفتن بعد ذلك في حربي الجمل وصفين.

وبذلك تقترب التهمة من علي «عليه السلام» من جهة، وتتمهد السبل لتبرئة عائشة وطلحة والزبير من جهة ثانية، وتقديم خدمة مجانية لمعاوية الذي أحبوه من كل قلوبهم.

5 ـ ربما يكون المقصود بقوله «عليه السلام»: «دونكم ثاركم، لما قتلوه»: هو أن يشير إلى أن عثمان قد قتل بصورة عشوائية يصعب معها قتل قتلته. أي أنه «عليه السلام» أباح لهم قتل قتلته، ليصرحوا بعجزهم عن ذلك، أو بصرف النظر عنه.

فجاء جواب الصحابة بما فيهم طلحة والزبير كما توقع «عليه السلام»، فقد صرحوا: بأنهم قد انصرفوا عن الأخذ بثأر عثمان.

وبذلك تكون هذه الحادثة أسلوباً رائعاً يهدف إلى نزع الذرائع من يد طلحة والزبير، أو فقل: إفقاد تلك الذرائع قيمتها بعد إقرارهما ـ أي

طلحة والزبير ـ بأنه قد تم صرف النظر عن هذا الأمر، فمطالبتهم علياً «عليه السلام» بقتل قتلة عثمان في المستقبل تصبح بلا معنى، وبلا مبرر، بل هي محض افتراء وبغي منهم على إمامهم.

6 ـ أما قوله «عليه السلام»: « هم والله بعد اليوم أعشى وآبى»، يريد به تأكيد هذه النتيجة، فإنه إذا كان قتل قتلة عثمان غير ميسور في تلك الفترة، وكانوا مجبرين على صرف النظر عنه، فإن الأمر يكون بعد أن يتقادم العهد، وتشب نار الفتنة، أصعب وأشد، وسوف يصبح طلاب ثأر عثمان أضعف وأجبن من أن يتجرؤوا على مواجهة قاتليه.

7 ـ أما الأمر الذي يديخ الأعادي، والذي لا تطيع سراة القوم فيه علياً «عليه السلام»، فقد بقي مطوياً ومبهماً، ولعل المقصود به هو إجراء الأحكام الواقعية على كل مخالف ولو كان مثل أن يأمرهم بقتل جماعة من رؤوس المجرمين والمنحرفين من كبار بني أمية وغيرهم، ولكن سراة القوم وكبارهم والمطاعين فيهم لا يرضون بذلك، ولا يطيعونه فيه.

8 ـ يلاحظ هنا: أنه «عليه السلام» ذكر أن المانع من إصدار هذا الأمر ليس هو عدم طاعة الناس له، ولا عدم رضاهم به، فربما كان مرضياً لأكثرهم.. ولكن المانع هو عدم طاعة سراتهم وكبارهم.

فدل بذلك على أن الناس غير مستقلين في قراراتهم، ولا حرية مطلقة لهم، ولا كانوا يخضعون لأحكام الله فيهم، ولا لقرارت إمامهم

المنصوب من قبل الله، ولا لأجل الوفاء منهم بالبيعة له، بل بما هم تابعون لسراتهم، وأهل النفوذ فيهم، الذين أفرزتهم مفاهيمهم الجاهلية، وعصبياتهم القبائلية، الذين كانوا يأخذونهم يميناً وشمالاً، ولا يراعون ـ في كثير من الأحيان ـ أحكام الشريعة في قراراتهم، ولا يطلبون فيها رضا الله تعالى ورسوله «صلى الله عليه وآله».

الفصل الثالث:

مطامع طلحة والزبير..

ونحن نذكر هنا ما ذكره الشيخ الطوسي، وما ذكره المعتزلي وغيرهم، فنقول:

بداية توضيحية:

قال الشيخ الطوسي:

وكان عثمان قد عود قريشاً والصحابة كلهم، وصبت عليهم الدنيا صباً، وآثر بعضهم على بعض، وخص أهل بيته من بني أمية، وجعل لهم البلاد، وخولهم العباد، فأظهروا في الأرض الفساد، وحمل أهل الجاهلية والمؤلفة قلوبهم على رقاب الناس حتى غلبوه على أمره.

فأنكر الناس ما رأوا من ذلك، فعاتبوه فلم يعتبهم، وراجعوه فلم يسمع منهم، وحملهم على رقاب الناس حتى انتهى إلى أن ضرب بعضاً.

ونفى بعضاً، وحرم بعضاً، فرأى أصحاب رسول الله أن يدفعوه بالبيعة، وما عقدوا له في رقابهم، فقالوا: إنما بايعناه على كتاب الله وسنة نبيه والعمل بهما، فحيث لم يفعل ذلك لم تكن له علينا طاعة.

فافترق الناس في أمره على خاذل وقاتل، فأما من قاتل فرأى أنه حيث خالف الكتاب والسنة، واستأثر بالفيء، واستعمل من لا يستأهل،

رأوا أن جهاده جهاد.

وأما من خذله، فإنه رأى أنه يستحق الخذلان، ولم يستوجب النصرة بترك أمر الله حتى قتل(1).

فلما قتل عثمان بايع الناس علياً «عليه السلام» بعد إصرار منهم، وأخذ ورد، فخطبهم «عليه السلام» بعد البيعة. وقد ذكرنا النصوص المختلفة لخطبته هذه في موضع آخر.

يريدان البصرة والكوفة:

وروى البلاذري: أنه لما بلغ علياً قول طلحة والزبير: ما بايعناه إلا مكرهين تحت السيف؛ قال:

أبعدهما الله أقصى دار، وأحر نار(2).

وروى الجاحظ: أن طلحة والزبير اعترفا لعلي بخلاف قولهما هذا، فقد أرسلا إليه قبل خروجهما إلى مكة محمد بن طلحة، وقالا له: لا تقل: يا أمير المؤمنين، وقل له: يا أبا الحسن، ليقول له:

لقد فال فيك رأينا، وخاب ظننا: أصلحنا لك الأمر، ووطدنا لك

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص25 و 26 والأمالي للشيخ الطوسي (ط بيروت) الحديث الأخير من المجلس 26 ج2 ص735 و (ط دار الثقافة ـ قم سنة 1414هـ) ص728 وفضائل أمير المؤمنين لابن عقدة الكوفي ص90.

(2) أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج2 ص222 وبحار الأنوار ج32 ص120 وربما تكون العبارة الأخيرة هكذا: «وأصلاهما أحرّ نار».

الإمرة، وأجلبنا على عثمان حتى قتل، فلما طلبك الناس لأمرهم جئناك، وأسرعنا إليك، وبايعناك، وقدنا إليك أعناق العرب، ووطأ المهاجرون والأنصار أعقابنا في بيعتك، حتى إذا ملكت عنانك استبددت برأيك عنا، ورفضتنا رفض التريكة، وملكت أمرك الأشتر، وحكيم بن جبلة، وغيره من الأعراب، ونزاع الأمصار، فكنا فيما رجونا منك كما قال الأول:

فكنت كمهريق الذي في سقائه لرقراق آل فوق رابية صلد».

فلما جاء محمد بن طلحة، وأبلغه ذلك قال «عليه السلام»: إذهب إليهما فقل لهما: فما الذي يرضيكما؟!

فذهب، وجاء وقال: إنهما قالا: ولِّ أحدنا البصرة، والآخر الكوفة.

فقال: والله، لا آمنهما وهما عندي بالمدينة، فكيف آمنهما وقد وليتهما العراقين؟!

اذهب إليهما فقل لهما: أيها الشيخان، احذرا من الله ونبيه وأمته، ولا تبغيا المسلمين غائلة وكيداً، وقد سمعتما قول الله: **(تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)**[1].

(1) الآية 83 من سورة القصص.

فقام محمد بن طلحة فأتاهما، ولم يعد إليه.

وتأخرا عنه أياماً، ثم جاءاه فاستأذناه في الخروج إلى مكة للعمرة، فأذن لهما بعد أن أحلفهما أن لا ينقضا بيعته، ولا يغدرا به، ولا يشقا عصا المسلمين، ولا يوقعا الفرقة بينهم، وأن يعودا بعد العمرة إلى بيوتهما بالمدينة.

فحلفا على ذلك كله، ثم خرجا، ففعلا ما فعلا.

قال: ولما خرجا قال علي «عليه السلام» لأصحابه: والله، ما يريدان العمرة، وإنما يريدان الغدرة. **(فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيماً)**[1]»[2].

ونقول:

يستفاد من النص المتقدم أمور، نذكر منها ما يلي:

1 - إن ما ذكره طلحة عن إصلاحهما الأمور لعلي «عليه السلام» غير دقيق، ولا يعدو كونه مغالطات مفضوحة، بل هما قد أفسداها، إذ لو لم يقتل عثمان، ومات بصورة طبيعية لم يجدا ولم يجد معاوية ذريعة للتمرد عليه، ولم تثر الحروب الطاحنة في الجمل،

---

(1) الآية 10 من سورة الفتح.

(2) بحار الأنوار ج32 ص24 و 25 عن شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج3 ص576 شرح المختار 198 و (ط دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه) ج11 ص7 - 17.

وصفين والنهروان، ولم يجدوا سبيلاً إلى بث هذا القدر من الشبهات والأباطيل، التي موهوا بها على الناس، وأوقعوهم في المحذور العظيم بسببها

2 - إنهما يعترفان بأنهما قد أجلبا على عثمان حتى قتل، فما معنى اتهامهما علياً «عليه السلام» بقتل عثمان، ولماذا لا يسلمان أنفسهما للقضاء في هذه القضية؟!

3 - إنهما يعترفان بأن الناس هم الذين طلبوا علياً لأمر الخلافة، ثم يزعمان: أنهما هما اللذان قادا إليه أعناق العرب.

ولو أجيب عن هذا بأن مجيء الناس إليه، إنما هو بسبب الجهد الذي بذلاه في هذا السبيل.. لرددنا ذلك بأن بيعتهما لعلي «عليه السلام»، وانحيازهما إليه إنما كان لأنهما لم يجدا مناصاً من ذلك، إذ لا أحد يرضى بهما مع وجود علي «عليه السلام».

4 - لاحظنا: أن علياً «عليه السلام» لم يَعِد محمد بن طلحة بشيء، بل أرسل معه إليهما يطرح عليهما سؤالاً واحداً، يثير لديهما شهية الإجابة، وهو: ما الذي يرضيكما؟!

وكأنهما شعرا بأن ما يتمنيانه يكاد يقع في أيديهما، فكشفا عن مطامعهما، وأنهما يريدان البصرة لأحدهما، والكوفة للآخر..

5 - يلاحظ: أنهما لم يطلبا أن يكونا عوناً له على إقامة الدين، وإشاعة الأمن، وإنصاف المظلومين.. بل طلبا أمراً دنوياً ونفعاً شخصياً، لا يمت لمصلحة الأمة بصلة، إذ ليس في إدارته «عليه

السلام» للأمور أي قصور أو تقصير، ليصح القول بأنهما أرادا بطلبهما هذا أن يرفعا الحيف عن الناس، ونحو ذلك.

فكان هذا السؤال الاستدراجي كافياً لفضح نواياهما، والتعريف بسوء سريرتهما.

6 - وقد جاءت إجابة أمير المؤمنين لهما، وفضح أمرهما، وإعلان أنهما لا يؤتمنان على شيء، من قبيل القضايا التي قياساتها معها..

أو فقل: إنه «عليه السلام» قد ساق الدعوى مع دليلها، حيث إن من يفكر بهذه الطريقة لا يمكن أن يؤتمن على مصير العباد، ولا يصح تسليطه على الناس، وعلى دمائهم، وأموالهم وأعراضهم، وكراماتهم، ودينهم، لأنه من يريد ذلك إنما يريده ذريعة لنيل مآربه، والوصول إلى منافعه، وأهوائه ولو بقيمة سفك الدماء، والعدوان على الأموال، والعبث بالكرامات.

مطالب طلحة والزبير:

وقد روى السري، عن شعيب، عن سيف: أنه بعد أن مضت ثلاثة أيام من خلافة علي «عليه السلام»، (وربما أكثر من ذلك)، قال طلحة: دعني فلآت البصرة، فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل.

فقال: حتى أنظر في ذلك.

وقال الزبير: دعني آت الكوفة، فلا يفجؤك إلا وأنا في خيل.

فقال: حتى أنظر في ذلك[1].

ويلاحظ هنا:

1 - إذا كان طلحة والزبير قد عرضا هذا على أمير المؤمنين «عليه السلام» في أوائل أيام توليه الخلافة.. فإن هذا العرض يحمل معه موجبات الريب في نوايا هذين الرجلين، إذ إن الأمور لم يتضح مسارها بعد، ولم تتبلور المواقف.. ولم يظهر أنه «عليه السلام» بحاجة إلى خيل من الكوفة، أو من البصرة، وليس ثمة من يمكن اعتباره عدواً يحتاج إلى جمع الرجال لحربه.

2 - من الذي قال: إن علياً «عليه السلام» يريد للحرب أن تجري في المدينة لو كان هناك حرب؟!

ومن قال: إن المدينة تصلح لهذا الأمر؟! ومن هو العدو الذي سيحاربه في المدينة؟! ولماذا؟!

وهل ظهر لهم: أن ثمة خطراً يتهدد خلافته من الداخل؟! وكيف ظهر لهم ذلك، وقد بايعه الناس كلهم طوعاً واختياراً، وبإصرار منهم؟!

3 - كيف يتوقع طلحة والزبير أن يرضى منهما بإتيان البصرة والكوفة، ليأتيا إليه بالخيل، بعد أن بايعاه، ثم سخطا مساواته بين

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص438 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص459 والكامل في التاريخ ج3 ص196.

الناس بالعطاء.. كما أن طلحة لم يرض بتسليمه مفاتيح بيت المال إليه حتى أمر «عليه السلام» بكسره لتفريق ما فيه عليهم وعلى سائر المسلمين؟!

ألا يشير هذا العرض منهما إلى أنهما أرادا خديعة علي «عليه السلام»؟!

4 ـ واللافت هنا: أنه «عليه السلام» لم يرفض عرضهما بصورة قاطعة، بل أبقاهما بين اليأس والرجاء، حيث قال لهما: حتى أنظر في ذلك.. فأبقى القرار بيده، وبقيا هما في حيرتهما، حيث لم تتضح لهما نواياه.

هكذا أظهروا عداوتهم له!!:

وحين خطبهم «عليه السلام» بعد البيعة، وذكر العديد من الأمور، التفت يميناً وشمالاً، فقال:

«ألا لا يقولن رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا، فاتخذوا العقار، وفجروا الأنهار، وركبوا الخيول الفارهة، واتخذوا الوصائف الروقة[1]، فصار ذلك عليهم عاراً وشناراً، إذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه، وأصرتهم إلى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك، ويستنكرون، ويقولون: حرمنا ابن أبي طالب حقنا.

ألا وأيما رجل من المهاجرين والأنصار من أصحاب رسول الله

---

(1) الروقة: الجميل جداً من الناس. لسان العرب ج10 ص134.

«صلى الله عليه وآله» يرى أن الفضل له على من سواه لصحبته، فإن الفضل النير غداً عند الله، وثوابه وأجره على الله.

وأيما رجل استجاب لله وللرسول، فصدق ملتنا، ودخل في ديننا، واستقبل قبلتنا، فقد استوجب حقوق الإسلام وحدوده، فأنتم عباد الله، والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية، لا فضل فيه لأحد على أحد، وللمتقين عند الله غداً أحسن الجزاء، وأفضل الثواب، لم يجعل الله الدنيا للمتقين أجراً ولا ثواباً، وما عند الله خير للأبرار.

وإذا كان غداً إن شاء الله، فاغدوا علينا، فإن عندنا مالاً نقسمه فيكم، ولا يتخلفن أحد منكم عربي ولا أعجمي، كان من أهل العطاء أو لم يكن إلا حضر، إذا كان مسلماً حراً.

أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم». ثم نزل.

قال شيخنا أبو جعفر: وكان هذا أول ما أنكروه من كلامه «عليه السلام»، وأورثهم الضغن عليه، وكرهوا إعطاءه وقسمه بالسوية. فلما كان من الغد، غدا، وغدا الناس لقبض المال، فقال لعبيد الله بن أبي رافع كاتبه: إبدأ بالمهاجرين، فنادهم، وأعط كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير.

ثم ثن بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك، ومن يحضر الناس كلهم، الأحمر والأسود، فاصنع به مثل ذلك.

فقال سهل بن حنيف: يا أمير المؤمنين، هذا غلامي بالأمس وقد أعتقته اليوم.

فقال: نعطيه كما نعطيك، فأعطى كل واحد منهما ثلاثة دنانير[1].

ولم يفضل أحداً على أحد.

وتخلف عن هذا القسم يومئذٍ: طلحة، والزبير، وعبد الله بن عمر، وسعيد بن العاص، ومروان بن الحكم، ورجال من قريش وغيرها.

قال: وسمع عبيد الله بن أبي رافع ـ وهو كاتب علي «عليه السلام» ـ عبد الله بن الزبير يقول لأبيه، وطلحة، ومروان، وسعيد: ما خفي علينا أمس من كلام علي ما يريد.

فقال سعيد بن العاص، والتفت إلى زيد بن ثابت: إياك أعني واسمعي يا جارة.

فقال عبيد الله بن أبي رافع لسعيد وعبد الله بن الزبير: إن الله

---

(1) وراجع خصوص قصة سهل بن حنيف أيضاً في: الأمالي ص697 الحديث الأخير في المجلس رقم 20 و (ط دار الثقافة ـ قم سنة 1414هـ) ص729 وبحار الأنوار ج32 ص17 و 27 و 38 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص37 وفضائل أمير المؤمنين لابن عقدة ص91 والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص665 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص197 والإمام جعفر الصادق لعبد الحليم الجندي (ط المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ـ القاهرة سنة 1397هـ) ص313 والجمل لابن شدقم ص65 وراجع: مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2 ص8.

يقول في كتابه **(وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ)**[1].

ثم إن عبيد الله بن أبي رافع أخبر علياً «عليه السلام» بذلك فقال: والله إن بقيت وسلمت لهم لأقيمنهم على المحجة البيضاء، والطريق الواضح. قاتل الله ابن العاص، لقد عرف من كلامي ونظري إليه أمس أني أريده وأصحابه ممن هلك فيمن هلك.

[**قال مالك بن أوس:** وكان علي بن أبي طالب «عليه السلام»، أكثر ما يسكن القناة].

قال: فبينا الناس في المسجد بعد الصبح إذ طلع الزبير وطلحة فجلسا ناحية عن علي «عليه السلام».

ثم طلع مروان، وسعيد، وعبد الله بن الزبير، [والمسور بن مخرمة]. فجلسوا إليهما.

ثم جاء قوم من قريش فانضمّوا إليهم، فتحدثوا نجياً ساعة.

ثم قام الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فجاء إلى علي «عليه السلام» فقال: يا أبا الحسن إنك قد وترتنا جميعاً.

أما أنا فقتلتَ أبي يوم بدر صبراً، وخذلت أخي يوم الدار بالأمس.

وأما سعيد فقتلت أباه يوم بدر في الحرب، وكان ثور قريش.

وأما مروان فسخّفت أباه عند عثمان إذ ضمه إليه.

---

(1) الآية 78 من سورة الزخرف.

ونحن إخوتك ونظراؤك من بني عبد مناف، ونحن نبايعك اليوم على أن تضع عنّا ما أصبناه من المال في أيام عثمان، وأن تقتل قتلته، وأنَّا إن خفناك تركناك فالتحقنا بالشام.

فقال: أما ما ذكرتم من وتري إياكم، فالحق وتركم.

وأما وضعي عنكم ما أصبتم، فليس لي أن أضع حق الله عنكم ولا عن غيركم.

وأما قتلي قتلة عثمان، فلو لزمني قتلهم اليوم لقتلتهم أمس، ولكن لكم علي إن خفتموني أن أؤمنكم، وإن خفتكم أن أسيِّركم(1).

فقام الوليد إلى أصحابه فحدثهم، وافترقوا على إظهار العداوة، وإشاعة الخلاف.

فلما ظهر ذلك من أمرهم، [وكان علي «عليه السلام» جعل عمار بن ياسر على الخيل] قال عمار بن ياسر لأصحابه: [لأبي الهيثم بن التيهان، ولخالد بن زيد أبي أيوب، ولرفاعة بن رافع، في رجال من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله»]: قوموا بنا إلى هؤلاء النفر من إخوانكم، فإنه قد بلغنا عنهم، ورأينا منهم ما نكره من الخلاف والطعن على إمامهم، وقد دخل أهل الجفاء بينهم وبين الزبير والأعسر العاق، يعني طلحة.

---

(1) الوتر: ظلامة في دم، المحيط في اللغة ج9 ص455. غير أن ما ذكره الوليد بن عقبة عن مروان لا يتضمن ظلامة في دم.

وفي رواية الشيخ الطوسي:

فقال: فقاموا وقمنا معهم حتى جلسوا إليهم، فتكلم أبو الهيثم بن التيهان، فقال: إن لكم لقدماً في الإسلام وسابقة وقرابة من أمير المؤمنين «عليه السلام»، وقد بلغنا عنكم طعن وسخط لأمير المؤمنين، فإن يكن أمر لكما خاصة فعاتبا ابن عمتكما وإمامكما، وإن كان نصيحة للمسلمين فلا تؤخراه عنه، ونحن عون لكما، فقد علمتما أن بني أمية لن تنصحكما أبداً وقد عرفتما - وقال أحمد: عرفتم - عدواتهم لكما، وقد شركتما في دم عثمان ومالأتما.

فسكت الزبير وتكلم طلحة، فقال: افرغوا جميعاً مما تقولون، فإني قد عرفت أن في كل واحد منكم خطبة.

فتكلم عمار بن ياسر «رحمه الله»، فحمد الله وأثنى عليه، وصلى على النبي «صلى الله عليه وآله» وقال: أنتما صاحبا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد أعطيتما إمامكما الطاعة والمناصحة والعهد والميثاق على العمل بطاعة الله وطاعة رسوله، وأن يجعل كتاب الله - قال أحمد: وجعل كتاب الله - إماماً، ففيم السخط والغضب على علي بن أبي طالب «عليه السلام»؟! فغضب الرجال للحق، انصرا نصركما الله.

فتكلم عبد الله بن الزبير، فقال: لقد تهذرت يا أبا اليقظان.

فقال له عمار: ما لك تتعلق في مثل هذا يا أعبس.

ثم أمر به فأخرج.

فقام الزبير، فقال: عجلت يا أبا اليقظان على ابن أخيك رحمك الله.

فقال عمار: يا أبا عبد الله، أنشدك الله أن تسمع قول من رأيت، فإنكم معشر المهاجرين لم يهلك من هلك منكم حتى استدخل في أمره المؤلفة قلوبهم.

فقال الزبير: معاذ الله أن نسمع منهم.

فقال عمار: والله يا أبا عبد الله، لو لم يبق أحد إلا خالف علي بن أبي طالب «عليه السلام» لما خالفته، ولا زالت يدي مع يده، وذلك لأن علياً لم يزل مع الحق منذ بعث الله نبيه «صلى الله عليه وآله»، فإني أشهد أنه لا ينبغي لأحد أن يفضل عليه أحداً.

فاجتمع عمار بن ياسر، وأبو الهيثم، ورفاعة، وأبو أيوب، وسهل بن حنيف، فتشاوروا أن يركبوا إلى علي «عليه السلام» بالقناة فيخبروه بخبر القوم، فركبوا إليه فأخبروه باجتماع القوم وما هم فيه من إظهار الشكوى والتعظيم لقتل عثمان.

وقال له أبو الهيثم: يا أمير المؤمنين، انظر في هذا الأمر فركب بغلة رسول الله «صلى الله عليه وآله» ودخل المدينة وصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه واجتمع أهل الخير والفضل من الصحابة والمهاجرين، فقالوا لعلي «عليه السلام»: إنهم قد كرهوا الأسوة وطلبوا الأثرة وسخطوا لذلك.

وفي نص آخر: فقام أبو الهيثم، وعمار، وأبو أيوب، وسهل بن

حنيف، وجماعة منهم، فدخلو على علي «عليه السلام» فقالوا: يا أمير المؤمنين أنظر في أمرك، وعاتب قومك هذا الحي من قريش، فإنهم قد نقضوا عهدك، وأخلفوا وعدك، وقد دعونا في السر إلى رفضك، هداك الله لرشدك، وذاك لأنهم كرهوا الأسوة، وفقدوا الأثرة.

ولما آسيت بينهم وبين الأعاجم أنكروا، واستشاروا عدوك وعظموه، وأظهروا الطلب بدم عثمان فرقةً للجماعة، وتألفاً لأهل الضلالة، فرأيك!

فخرج علي «عليه السلام» فدخل المسجد، وصعد المنبر مرتدياً بطاقٍ، مؤتزراً ببرد قطري، متقلداً سيفاً، متوكئاً على قوس، فقال:

«أما بعد، فإنا نحمد الله ربنا وإلهنا ووليا، وولي النعم علينا، الذي أصبحت نعمه علينا ظاهرة وباطنة، امتنانا منه، بغير حول منا ولا قوة، ليبلونا أنشكر أم نكفر، فمن شكر زاده، ومن كفر عذبه.

فأفضل الناس عند الله منزلة، وأقربهم من الله وسيلة أطوعهم لأمره، وأعلمهم بطاعته، وأتبعهم لسنة رسوله، وأحياهم لكتابه.

ليس لأحد عندنا فضل إلا بطاعة الله وطاعة الرسول.

هذا كتاب الله بين أظهرنا، وعهد رسول الله وسيرته فينا، لا يجهل ذلك إلا جاهل عاند عن الحق منكر، قال الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ**

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ)[1]».

ثم صاح بأعلى صوته: «أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، فإن توليتم فإن الله لا يحب الكافرين».

ثم قال: «يا معشر المهاجرين والأنصار، أتمنون على الله ورسوله بإسلامكم، بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين».

ثم قال: «أنا أبو الحسن» ـ وكان يقولها إذا غضب ـ.

ثم قال: «إن هذه الدنيا التي أصبحتم تمنونها، وترغبون فيها، وأصبحت تغضبكم وترضيكم، ليست بداركم ولا منزلكم الذي خلقتم له، فلا تغرنكم فقد حذرتكموها، واستتموا نعم الله عليكم بالصبر لأنفسكم على طاعة الله، والذل لحكمه جل ثناؤه.

فأما هذا الفيء فليس لأحد على أحد فيه أثرة. وقد فرغ الله من قسمته فهو مال الله، وانتم عباد الله المسلمون.

وهذا كتاب الله به أقررنا وله أسلمنا، وعهد نبينا بين أظهرنا، فمن لم يرض به فليتول كيف شاء، فإن العامل بطاعة الله والحاكم بحكم الله لا وحشة عليه».

ثم نزل عن المنبر فصلى ركعتين، ثم بعث بعمار بن ياسر، وعبد الرحمن بن حسل القرشي إلى طلحة والزبير، وهما في ناحية المسجد، فأتياهما فدعواهما فقاما حتى جلسا إليه «عليه السلام».

---

(1) الآية 13 من سورة الحجرات.

فقال لهما: نشدتكما الله، هل جئتماني طائعين للبيعة، ودعوتماني إليها وأنا كاره لها؟!

قالا: نعم.

فقال: غير مجبرين ولا مقسورين، فأسلمتما لي بيعتكما وأعطيتماني عهدكما؟!

قالا: نعم.

قال: فما دعاكما بعد إلى ما أرى؟!

قالا: أعطيناك بيعتنا على ألا تقضي الأمور ولا تقطعها دوننا، وأن تستشيرنا في كل أمر، ولا تستبد بذلك علينا، ولنا من الفضل على غيرنا ما قد علمت، فأنت تقسم القسم وتقطع الأمر، وتمضي الحكم بغير مشاورتنا ولا علمنا.

فقال: لقد نقمتما يسيراً، وأرجأتما كثيراً، فاستغفرا الله يغفر لكما. ألا تخبراننـي، أدفعتكما عن حق وجب لكما فظلمتكما إياه؟!

قالا: معاذ الله!

قال: فهل استأثرت من هذا المال لنفسي بشيء؟!

قالا: معاذ الله!

قال: أفوقع حكم أو حق لأحد من المسلمين فجهلته، أو ضعفت عنه؟!

قالا: معاذ الله!

قال: فما الذي كرهتما من أمري، حتى رأيتما خلافي؟!

قالا: خلافك عمر بن الخطاب في القسم، إنك جعلت حقنا في القسم كحق غيرنا، وسويت بيننا وبين من لا يماثلنا فيما أفاء الله تعالى علينا بأسيافنا ورماحنا، وأوجفنا عليه بخيلنا ورجلنا، وظهرت عليه دعوتنا، وأخذناه قسراً قهراً ممن لا يرى الإسلام إلا كرهاً.

فقال: [الله أكبر، اللهم إني أشهدك، وأشهد من حضر عليهما] فأما ما ذكرتماه من الاستشارة [الاستيثار، فوالله] بكما، فوالله ما كانت لي في الولاية رغبة، ولكنكم دعوتموني إليها، وجعلتموني عليها، فخفت أن أردكم فتختلف الأمة.

فلما أفضت إليَّ نظرت في كتاب الله وسنة رسوله فأمضيت ما دلاني عليه واتبعته، ولم أحتج إلى آرائكما فيه ولا رأي غيركما، [ولم يقع أمر جهلته، فأتقوى فيه برأيكما ومشورتكما، ولو كان ذلك لم أرغب عنكما، ولا عن غيركما، إذا لم يكن في كتاب الله ولا في سنة نبينا «صلى الله عليه وآله»، فأما ما كان فلا يحتاج فيه إلى أحد] ولو وقع حكم ليس في كتاب الله بيانه، ولا في السنة برهانه، واحتيج إلى المشاورة فيه لشاورتكما فيه.

وأما القسم والأسوة، فإن ذلك أمر لم أحكم فيه بادئ بدء، قد وجدت أنا وأنتما رسول الله «صلى الله عليه وآله» يحكم بذلك، وكتاب الله ناطق به، وهو الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

وأما قولكم: جعلت فيئنا وما أفاءته سيوفنا ورماحنا سواء بيننا وبين غيرنا، فقديماً سبق إلى الإسلام قوم ونصروه بسيوفهم ورماحهم، فلم يفضلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في القسم، ولا آثرهم بالسبق.

والله سبحانه موف السابق والمجاهد يوم القيامة أعمالهم، وليس لكما والله عندي ولا لغيركما إلا هذا. أخذ الله بقلوبنا وقلوبكم إلى الحق، وألهمنا وإياكم الصبر.

ثم قال: رحم الله امرأ رأى حقاً فأعان عليه، ورأى جوراً فرده، وكان عوناً للحق على من خالفه.

[فذهب عبد الله بن الزبير يتكلم، فأمر به فوجئت عنقه وأخرج من المسجد، فخرج وهو يصيح ويقول: أردد إليه بيعته.

فقال علي «عليه السلام»: لست مخرجكما من أمر دخلتما فيه، ولا مدخلكما في أمر خرجتما منه.

فقاما عنه فقالا: أما إنه ليس عندنا أمر إلا الوفاء.

قال: فقال علي «عليه السلام»: رحم الله عبداً رأى حقاً فأعان عليه، أو رأى جوراً فرده، وكان عوناً للحق على من خالفه].

إلى أن قال المعتزلي: إن الإسكافي قال:

وقد روي أيضاً: أن الزبير قال في ملأ من الناس: هذا جزاؤنا من علي! قمنا له في أمر عثمان حتى قتل، فلما بلغ بنا ما أراد جعل فوقنا من كنا فوقه.

وقال طلحة: ما اللوم إلا علينا، كنا معه أهل الشورى ثلاثة، فكرهه أحدنا ـ يعني سعداً ـ وبايعناه، فأعطيناه ما في أيدينا، ومنعنا ما في يده.

فأصبحنا قد أخطأنا اليوم ما رجوناه امس، ولا نرجوا غداً ما أخطأنا اليوم[1].

ونقول:

إن هذا النص قد أوجز لنا حقيقة ما جرى في اليوم الأول والثاني مما يرتبط بقسم ما في بيت المال..

وقد كانت هذه هي نقطة انطلاق الطامعين والطامحين لمال حرمه الله لإعلان عداواتهم لعلي «عليه السلام»..

ونحن، وإن كنا قد تكلمنا عن أكثر النقاط التي وردت في هذه النصوص في مواضع مختلفة، غير أن نقاطاً أخرى نرى من المستحسن الإلماح إليها، ولو على نحو الإيجاز، وفق ما يتيسر لنا، فنقول:

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص36 حتى صفحة 42 وبحار الأنوار ج32 ص16 - 23 و 26 - 31 وراجع: نهج البلاغة: الخطبة 205 والمعيار والموازنة ص109 والأمالي للطوسي ج2 ص1530/727 و (ط بيروت) ص735 (المجلس 26) و (ط أخرى) ج2 ص237 - 241.

أرجأتما كثيراً:

اختلف شُراح كلام علي «عليه السلام» فيما قصد «عليه السلام» بقوله: «نقمتما يسيراً، وأرجأتما كثيراً».

فقال ابن أبي الحديد: أي نقمتما من أحوالي اليسير وتركتما الكثير الذي ليس لكما ولا لغيركما فيه مطعن، فلم تذكراه، فهلا اغتفرتما اليسير للكثير؟! وليس هذا اعترافاً بأن ما نقماه موضع الطعن والعيب، ولكنه على جهة الجدل والإحتجاج[1].

وقال ابن ميثم: أشار باليسير الذي نقماه إلى ترك مشورتهما وتسويتهما لغيرهما في العطاء، فإنه وإن كان عندهما صعباً فهو لكونه غير حق في غاية السهولة، والكثير الذي أرجأه ما أخَّراه من حقه ولم يؤتياه إياه.

وقيل: يحتمل أنه يريد أن الذي أبدياه ونقماه بعض ما في أنفسهما، وقد دل ذلك على أن في أنفسهما أشياء كثيرة لم يظهراها[2].

تمحلات المعتزلي:

قال المعتزلي:

فإن قلت: فإن أبا بكر قسم بالسواء كما قسمه أمير المؤمنين

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج11 ص8.

(2) بحار الأنوار: ج32 ص50 و 51.

«عليه السلام»، ولم ينكروا ذلك كما أنكروه أيام أمير المؤمنين «عليه السلام»، فما الفرق بين الحالتين؟!

قلت: إن أبا بكر قسم محتذياً لقسم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما ولي عمر الخلافة وفضل قوماً على قوم ألفوا ذلك، ونسوا تلك القسمة الأولى، وطالت أيام عمر، وأشربت قلوبهم حب المال، وكثرة العطاء.

وأما الذين اهتضموا فقنعوا ومرنوا على القناعة، ولم يخطر لأحد من الفريقين له أن هذه الحالة تنتقض أو تتغير بوجه ما.

فلما ولي عثمان أجرى الأمر على ما كان عمر يجريه، فازداد وثوق القوم بذلك، ومن ألف أمراً شق عليه فراقه، وتغيير العادة فيه.

فلما ولي أمير المؤمنين «عليه السلام» أراد أن يرد الأمر إلى ما كان في أيام رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأبي بكر، وقد نُسي ذلك، ورُفض، وتخلل بين الزمانين اثنتان وعشرون سنة، فشق ذلك عليهم، وأنكروه وأكبروه، حتى حدث ما حدث من نقض البيعة، ومفارقة الطاعة، ولله أمر هو بالغه[1].

ونقول:

لقد حاول المعتزلي تبسيط الأمر، والتخفيف من دلالته وإيحاءاته،

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص42 و 43 وبحار الأنوار ج32 ص22 و 23.

رفقاً منه بطلحة والزبير وغيرهما، ممن تابعهم في مواقفهم، وشاركهم في الجرائم التي ارتكبوها، والحرمات التي انتهكوها..

غير أن القليل من التأمل والتدبر لا يبقي مجالاً للشك في وهن وسقوط تمحلاته، وتوجيهاته.

فأولاً: إن دعوى نسيان الناس القسمة الأولى التي كانت على عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» لو صحت فهي لا تجدي نفعاً مع هذا التذكير المتواصل، والاحتجاج المستمر من قبل علي «عليه السلام» بفعل رسول الله «صلى الله عليه وآله».. فإن الناس لا بد أن يتذكروا، والغافل منهم لا بد أن يلتفت.

ثانياً: قد عاش الناس في الجاهلية معظم حياتهم، وحين جاء الإسلام لم يسمح لهم بالعودة إلى مناخاتها، ولا بالتصرف وفق ما اعتادوه فيها. بل فرض عليهم حكم الله والرسول.. فما بالك بمن رضي بالإسلام ديناً وبمحمد نبياً، وعاش في كنف الإسلام عشرات السنين، ومارس شعائره وأحكامه!! فهل يعذر بتمرده عليها انسياقاً مع أهوائه، ومع حبه للدنيا.. مع كل هذا التذكير والإحتجاج؟!

ثالثاً: إن المدة التي ذكرها لإجراء السنة العمرية مبالغ فيها، فإن تدوين الدواوين قد كان في سنة عشرين[1].

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص231 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص202 عن الواقدي، وفتوح البلدان للبلاذري ج3 ص550 و 560 والطبقات

وذلك معناه: أن عمر قد جرى في العطاء على ما كان عليه في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وخلافة أبي بكر برهة من خلافته أيضاً، فلماذا يريد ابن أبي الحديد أن يسقطها؟!

رابعاً: وكيف يمكن لابن أبي الحديد أن يخفف من بشاعة قتل الألوف من المسلمين لمجرد الطمع بالمال، والحب للدنيا.. وهل يستحق من يفعل ذلك أن نبحث له عما يخفف جرمه؟!

وكيف إذا انضم إلى ذلك نكث البيعة، والبغي على الإمام، مع إخبار رسول الله «صلى الله عليه وآله» بأنهم سيفعلون ذلك وهم له ظالمون، ومع تذكير علي «عليه السلام» لهم به؟! ثم هم يصرون على ما يفعلون، ويرتكبون من الجرائم ما يرتكبون، بكل جرأة ووقاحة، واستهتار وإصرار.

إبدأ بالمهاجرين:

قد ذكر النص المتقدم: أنه «عليه السلام» قال لعبيد الله ابن أبي رافع: «ابدأ بالمهاجرين، فنادهم، وأعط كل رجل ممن حضر ثلاثة دنانير، ثم ثن بالأنصار إلخ..».

وبذلك يكون «عليه السلام» قد وضع المهاجرين في الموقع الحرج، فإن من المتوقع أن يأتي الاعتراض على القسم من

الكبرى لابن سعد ج3 ص296 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج7 ص115.

المهاجرين بالدرجة الأولى، فإنهم هم الذين كانوا ينعمون بخيرات الدولة في عهد عمر وعثمان. وكانت الامتيازات لهم على كل من سواهم، وكانت لهم العطايا والإقطاعات، والولايات، والمناصب، والنفوذ، والسلطة والهيمنة..

فهذه التسوية في العطاء، وعدم التفضيل لعربي على غيره، والحرمان من العطايا والإقطاعات ينالهم هم دون كل أحد.

فإذا لم يعترض المهاجرون - وهذا هو حالهم - ثم لم يعترض الأنصار، وهم المبجلون والممدوحون في القرآن الكريم، وعلى لسان نبيه العظيم، فإن أحداً سوف لا يعترض على شيء.

ولو اعترض أي كان من الناس، فإن اعتراضه هذا لن يكون له ذلك التأثير الكبير ولا الخطير..

ومن جهة أخرى، فإن ثمة كوابح كثيرة تمنع من الاعتراض، أو من التمادي به:

منها: أن المواجهة إنما هي مع علي «عليه السلام». وموقع علي «عليه السلام» في الإسلام، وعلمه، وصلابته في دين الله تدعو إلى إعادة النظر مرات ومرات في أية خطوة مثيرة، تتناقض مع قناعاته الدينية «صلوات الله وسلامه عليه»..

ومنها: أنه «عليه السلام» إنما يعيدهم إلى ما عرفوه في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» وعهد أبي بكر، وشطر من خلافة عمر.. ولا يجوز، ولا يمكن لأحد أن يساوي بين سياسة عمر وبين ما

سنه وقرره الرسول «صلى الله عليه وآله».. فضلاً على أن يرجح ما فعله عمر برأيه على ما جاء به الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وهو الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

ومنها: أن الأنصار حتى لو طمح بعضهم إلى شيء من المال، فإن مقامهم واحترامهم، لا يسمح لهم بالتخلي عن موقعهم هذا، والظهور بمظهر من لا يبالي بما سنه الرسول طلباً للدنيا، وحباً بحفنة من المال، فكيف إذا كان ذلك في مقابل أمير المؤمنين «عليه السلام»..

ثلاثة دنانير! لماذا؟!:

وقد جاء القرار الآخر ليقول: إن علياً «عليه السلام» أمر عبيد الله بن أبي رافع، وأبا الهيثم بن التيهان، وعمار بن ياسر(1)، أن يعطوا كل رجل ثلاثة دنانير فقط، لا تزيد ولا تنقص، فمضوا مع جماعة من المسلمين.

وتأتي المفاجأة للناس كلهم حين ظهر أن ما في بيت المال قد جاء متطابقاً مع عدد من يقسم بيت المال بينهم فلم يزد درهم ولا دينار عن هذا المقدار ولم ينقص.

---

(1) الخرائج والجرائح ج1 ص186 وبحار الأنوار: ج32 ص110 وحلية الأبرار ج2 ص257 ومدينة المعاجز ج2 ص143 ومستدرك الوسائل ج11 ص90 ونهج السعادة ج1 ص228.

فقد ذكرت النصوص:

1 ـ أن علياً «عليه السلام» خطب، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال:

أيها الناس، إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة. وإن الناس كلهم أحرار، ولكن الله خول بعضكم بعضاً.

فمن كان له بلاء فصبر في الخير فلا يمن به على الله جل وعز، ألا وقد حضر شيء ونحن مسوون فيه بين الأسود والأحمر.

فقال مروان لطلحة والزبير: ما أراد بهذا غيركما.

قال: فأعطى كل واحد ثلاثة دنانير، وأعطى رجلاً من الأنصار ثلاثة دنانير وجاء بعد [ه] غلام أسود، فأعطاه ثلاثة دنانير، فقال الأنصاري: يا أمير المؤمنين، هذا غلام أعتقته بالأمس تجعلني وإياه سواءً؟!

فقال: إني نظرت في كتاب الله، فلم أجد لولد إسماعيل على ولد إسحاق فضلاً[1].

2 ـ عن عمار وابن عباس: أنه لما صعد علي «عليه السلام» المنبر قال لنا: قوموا فتخللوا الصفوف ونادوا: هل من كاره؟!

فتصارخ الناس من كل جانب: اللهم قد رضينا وسلمنا وأطعنا

---

(1) بحار الأنوار: ج32 ص133 و 134 والكافي ج8 ص69 وحلية الأبرار ج2 ص357 و 358 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص336 والإمام علي بن أبي طالب للهمداني ص666 و 667 ونهج السعادة ج1 ص198.

رسولك وابن عمه.

فقال: يا عمار، قم إلى بيت المال فأعط الناس ثلاثة دنانير لكل إنسان، وارفع لي ثلاثة دنانير.

فمضى عمار وأبو الهيثم مع جماعة من المسلمين إلى بيت المال، ومضى أمير المؤمنين إلى مسجد قبا يصلى فيه، فوجدوا فيه ثلاث مائة ألف دينار، ووجدوا الناس مائة ألف.

فقال عمار: جاء والله الحق من ربكم، والله ما علم بالمال ولا بالناس، وإن هذه لآية وجبت عليكم بها طاعة هذا الرجل.

فأبى طلحة والزبير وعقيل أن يقبلوها.. القصة(1).

3 - روي عن عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن أبيه، عن جده، عن علي «عليه السلام» قال: «لما رجع الأمر إليه أمر أبا الهيثم بن التيهان، وعمار بن ياسر، وعبيد الله بن [أبي] رافع، فقال: اجمعوا الناس، ثم انظروا ما في بيت مالهم، واقسموا بينهم بالسوية. فوجدوا نصيب كل واحد منهم ثلاثة دنانير. فأمرهم يقعدون للناس ويعطونهم.

قال: وأخذ مكتله ومسحاته، ثم انطلق إلى بئر الملك، يعمل فيها.

فأخذ الناس ذلك القسم حتى بلغوا الزبير وطلحة وعبد الله بن عمر، أمسكوا بأيديهم وقالوا: هذا منكم أو من صاحبكم؟!

---

(1) بحار الأنوار: ج32 ص123 وج41 ص305 ومناقب آل أبي طالب (ط النجف) ج2 ص95.

قالوا: بل هذا أمره لا نعمل إلا بأمره.

قالوا: فاستأذنوا لنا عليه.

قالوا: ما عليه إذن، هو ذا ببئر الملك يعمل. فركبوا دوابهم حتى جاؤوا إليه، فوجدوه في الشمس ومعه أجير له يعينه، فقالوا له: إن الشمس حارة فارتفع معنا إلى الظل، [فارتفع] معهم إليه.

فقالوا له: لنا قرابة من نبي الله وسابقة وجهاد، إنك أعطيتنا بالسوية ولم يكن عمر ولا عثمان يعطوننا بالسوية، كانوا يفضلوننا على غيرنا.

فقال علي: أيهما عندكم أفضل: عمر أو أبو بكر؟!

قالوا: أبو بكر.

قال: فهذا قسم أبي بكر، وإلا فدعوا أبا بكر وغيره. وهذا كتاب الله فانظروا ما لكم من حق فخذوه.

قالا: فسابقتنا؟!

قال: أنتما أسبق مني بسابقتي؟!

قالوا: لا.

قالا: قرابتنا بالنبي «صلى الله عليه وآله».

قال: [أهي] أقرب من قرابتي؟!

قالوا: لا.

قالوا: فجهادنا.

قال: أعظم من جهادي؟!

قالوا: لا.

قال: فوالله ما أنا في هذا المال وأجيري هذا إلا بمنزلة سواء.

قالا: أفتأذن لنا في العمرة؟!

قال: ما العمرة تريدان، وإني لأعلم أمركم وشأنكم، فاذهبا حيث شئتما. فلما وليا قال: **(فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ)**[1]»[2].

ونقول:

بالنسبة لتطابق عدد أهل العطاء مع قسمة بيت المال على أساس حصة ثلاثة دنانير، نلاحظ:

أنه لا بد للناس أن يذهلهم ذلك، ويثير لديهم أكثر من سؤال عن هذا العلم، الذي حبا الله تعالى به علياً «عليه السلام»..

وإن كان ثمة من غفل عن هذا الأمر، فإن عماراً قد صرح به

---

(1) الآية 10 من سورة الفتح.

(2) الخرائج والجرائح ج1 ص186 و 187 وحلية الأبرار ج2 ص257 و 258 ومدينة المعاجز ج2 ص143 و 144 وبحار الأنوار ج32 ص110 و 111 وفي هامشه قال: رواه الراوندي في كتاب الخرائج.

وقريباً منه رواه ابن شهرآشوب في أواخر عنوان: «المسابقة بالعدل والأمانة» من مناقب آل أبي طالب : ج1 ص315 وفي (ط النجف) ص378. ورويناه بلفظ = = أجود مما ها هنا عن مصدر آخر في المختار: (71) من نهج السعادة (ط 2) ج1 ص240.

حين قال: جاء ـ والله ـ بالحق من ربكم، والله ما علم بالمال، ولا بالناس. وإن هذه الآية وجبت عليكم بها طاعة هذا الرجل..

نعم، إن ذلك لا بد أن يعرفهم أن علياً «عليه السلام» نموذج فريد، وجديد، وهو نسخة طبق الأصل عن النموذج النبوي الإلهي الذي لا يزال كثير من الناس يتذكرونه، ويفخرون بذكرياتهم هذه، ويتباهون بها..

وهذا ـ ولا شك ـ سوف يدعو أهل العقل والحجا، وأهل الدين أن يحسبوا ألف حساب في أية خطوة يريدون الإقدام عليها تجاه علي «عليه السلام»، وكل ما يصدر منه وعنه..

ويلاحظ: أن هذا النوع من الإخبارات العلوية كان من الكثرة بحيث لا يبقي عذراً لمعتذر.

وقد أشرنا إلى ذلك في بعض الموارد في هذا الكتاب.

آدم لم يلد إلا حراً:

وقوله «عليه السلام»: «إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة»، يشير إلى أصالة الحرية في البشر، ولكنهم هم الذين يعرضون أنفسهم للاستعباد بسوء اختيارهم، وهذا ما أشار إليه «عليه السلام» في قول آخر: «ولا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً»[1].

---

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج3 ص51 وتحف العقول ص77 ومستدرك الوسائل ج7 ص232 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج2

وقد عمل الإسلام على تخليص البشرية من هذه الظاهرة، فجعل أسباباً للعتق من شأنها ليس فقط أن لا تتسبب بالإخلال بالواقع الذي يعيشه الناس، وإنما هي تجعل من هذا التحرير، وسيلة إصلاح، وسبيل رقي، وكمال للنفس والروح، ومن أسباب السمو بروحية وعلاقات المجتمع إلى مستويات رضية ومرضية لله تبارك وتعالى. ولهذا البحث مجال آخر(1).

ما أراد بهذا غيركما:

وقول مروان لطلحة والزبير: «ما أراد بهذا غيركما»، يريد به أنه «عليه السلام» حين ذكر أنه من كان له بلاء، أي كانت له مواقف وتضحيات في مقامات الخير، فليس له أن يجعل ذلك ذريعة للحصول على المنافع واكتساب المال، والحصول على المناصب مقابل ذلك.

فإن كانت نيته خالصة لله، فالله تعالى هو الذي يكافئه في الآخرة،

ص121 وج4 ص206 وعيون الحكم والمواعظ للواسطي ص526 وكشف المحجة لابن طاووس ص171 وبحار الأنوار ج74 ص214 و 226 وج100 ص39 وجامع أحاديث الشيعة ج8 ص456 ونهج السعادة ج4 ص330 وج7 ص433 ودستور معالم الحكم لابن سلامة ص73 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج16 ص93 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج2 ص160 و 161 وينابيع المودة ج2 ص253 وج3 ص441.

(1) راجع مقالاً لنا بعنوان: الإمام السجاد باعث الإسلام من جديد، في كتابنا: دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام.

وإن لم تكن خالصة له، فليطلب أجره من الجهة التي كان يعمل لها.

فإن كان يعمل في سبيل الشيطان، فليطلب أجره منه، وإن كان يعمل من أجل نفسه، أو شهوته وأهوائه، فلا معنى لأن يعطيه المسلمون أموالهم، وهو لم يعمل لهم، بل عمل لنفسه.

وإنما قال مروان ذلك لطلحة والزبير، لأنه يعلم ما يفكران به، وربما علم ذلك منهما مباشرة.

بل هذا أمره:

ثم إن الذين قسموا بيت المال على الناس قالوا لطلحة والزبير:

«بل هذا أمره، لا نعمل إلا بأمره» يدل على مدى الانضباط الذي فرضه علي «عليه السلام» على من يتولون الأعمال له، فهم لا يعملون إلابأمره.

كما أن هذه الكلمة، وسؤال طلحة والزبير عن هذا الأمر ربما يشير إلى أن السابقين على أمير المؤمنين «عليه السلام» كانوا يتصرفون ـ ولو أحياناً ـ من دون أمر خليفتهم. ويقوى الظن في أن يكون ذلك من سمات العاملين لدى عثمان، أمثال: مروان، والوليد بن عقبة..

وقد عرفنا: أن مروان بن الحكم قد اتهم بكتابة الكتاب إلى والي مصر يأمره بقتل عدد من وفد المصريين، بدون علم عثمان، كما ادعاه عثمان نفسه.

ما عليه إذن:

ومن الواضح: أن علياً «عليه السلام» كان يأمر عامِلَه بأن يلين حجابه، ويقول أو يكتب له: «فألن حجابك»[1]. أما علي نفسه فلم يكن يَحتاج في الدخول عليه إلى استئذان.

وهذا درس عملي لكل حاكم يريد أن يعمل وفق الأطروحة الإلهية، فإنه إذا استن بسنة علي «عليه السلام» يكون قد بلغ مناه.

ولسنا بحاجة هنا إلى التذكير بأن علياً «عليه السلام» لم يكن في أمان أكثر من غيره، فإن مراجل الحقد عليه كانت تغلي في صدور من قتل أسلافهم في بدر وأحد، وسواها. كما أن بني أمية كانوا يجاهرون بحقدهم عليه، ونفورهم منه.

مكتل علي × ومسحاته:

وعلي «عليه السلام» الذي أصبح خليفة للأمة الإسلامية لم يتأثر بأبهة الحكم، ولم يسع، بل لم يرض بأن يستفيد من بيت مال المسلمين ما يغنيه عن الكد والجد والعمل المضني، وتحت حرارة الشمس، ولم يطلب أن يخصص له عطاء يغنيه عن هذا العمل، لا في أوائل خلافته ولا في أواخرها، ولا في أي وقت منها.

---

(1) راجع: مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج4 ص155 والغدير ج2 ص71 ونهج السعادة ج5 ص146 وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج2 ص161 وتاريخ اليعقوبي ج2 ص202.

مع أن الذين حكموا الناس بعد وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله» قد فعلوا ذلك، بل طلبوا منه هو أن يعطي رأيه في مقدار ما يخصصونه لأنفسهم.. رغم أنهم كانوا يملكون ثروات غير عادية.

أما في زمن عثمان، فقد أصبح بيت المال كله في خدمة الخليفة، يخص أقاربه بمئات الألوف منه.

والمخجل المعيب: أن ترى طلحة والزبير يأتيانه، وهو يعمل في حقله تحت حرارة الشمس، فلا يتحملان حرارتها، ويلجآن إلى الظل، ويطلبان منه الحضور ليقنعاه بأن يعطيهما المزيد من المال من بيت مال المسلمين.

قسم الأموال: شمول، ومساواة:

وقد اتسم قرار قسم الأموال بسمات:

إحداها: أنه ساوى بين الناس، فلم يفضل أحداً على أحد لا المهاجري، ولا العربي، ولا ذا السابقة، ولا البدري، ولا الرئيس، ولا، ولا..

الثانية: أنه أعطى الجميع نفس المقدار، فلم يزد لأحد ولم ينقص شيئاً..

الثالثة: أنه أعطى من كان من أهل العطاء، وغيرهم، ولم يقتصر على خصوص الجند.. أو على خصوص من كان من أهل المدينة، أو نحو ذلك من عناوين.

هل اعترض سهل بن حنيف؟!:

وقد يتوهم البعض: أن سهل بن حنيف قد اعترض على علي «عليه السلام» في قراره المساواة بين المولى المعتِق، وبين العبد الذي أُعتق..

ولكن التأمل والتدبر في النص الوارد يعطي: أن سهل بن حنيف قد استفهم من علي «عليه السلام» عن حكم عبد أعتق للتو، هل يأخذ من هذا القسم أم لا؟!

ولعله «رحمه الله» أراد أن يعرِّف غيره بهذا الحكم! ولعله لم يعترض على قرار علي «عليه السلام» بكلمة واحدة..

أو لعله أراد بسؤاله هذا أن يري الناس أن علياً «عليه السلام» لا يحابي أحب الناس إليه، حتى لو كان مثل سهل بن حنيف، الذي كان من أقرب الناس إلى علي «عليه السلام»، ومن ثقاته، ومعتمديه..

المتخلفون عن القسم:

وملاحظة أسماء من تخلف عن ذلك القسم تبيِّن: أنهم كلهم كانوا في العهد السابق من أعظم المنتفعين بأموال بيت المال، ومن الممسكين بأزمة السلطان. وكانت الدنيا كلها في أيديهم، وقد خلفوا من الأموال ما يعد بمئات الألوف والملايين، فضلاً عن الضياع والبقاع وغيرها..

استدرجهم فكشفوا أنفسهم:

وعن قول علي «عليه السلام»: «قاتل الله ابن العاص، لقد عرف من كلامي ونظري إليه أمس أني أريده وأصحابه ممن هلك في من هلك»، نقول:

إنه يشير إلى أنه «عليه السلام» كان بصدد إرسال رسائل معينة إلى أناس كان يريد أن يعرِّفهم بأنه واقف على نواياهم، وكان منهم سعيد بن العاص.

وربما يكون الهدف من ذلك: التحذير، وتثبيط العزيمة، وزعزعة ثقتهم بما يدبرونه في الخفاء، ويتظاهرون بخلافه أمامه وأمام الناس، من حيث إن معرفة علي «عليه السلام» بتدبيرهم تجعله

قادراً على تهيئة سبل إفشاله، وبوار جهدهم فيه..

ولعل هذا هو الذي دعاهم لإعلان موقفهم منه «عليه السلام»، حين اجتمعوا بعد ذلك في المسجد بعد الصبح، وجاءه الوليد بن عقبة، وقال له: إنك قد وترتنا جميعاً، أما أنا فقتلت أبي يوم بدر الخ..

فيكون «عليه السلام» قد استدرجهم إلى إعلان مواقفهم، لكي لا يخدعوا الناس بتظاهرهم بغير ما هم عليه، وليعرف الناس حقيقتهم، كي تضعف قدرتهم على إفسادهم بإعلامهم المسموم، فإنهم إذا كلموهم بعد هذا البيان سيعرفون ما يرمون إليه.

نحن إخوتك ونظراؤك:

وما أشد دهشتنا حين نرى الوليد بن عقبة يقول لعلي «عليه السلام» عن نفسه، وعن مروان وسعيد: «ونحن إخوتك ونظراؤك»[1]، مع معرفته بأن الله تعالى سماه فاسقاً، وسمى علياً «عليه السلام» مؤمناً ـ وقد ذكَّره الإمام الحسن «عليه السلام» بذلك في بعض مواقفه «عليه السلام»[2] ـ ثم معرفته بأن علياً «عليه

(1) بحار الأنوار ج32 ص19 ونهج السعادة ج1 ص216 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص38.

(2) الإحتجاج للطبرسي ج1 ص412 وبحار الأنوار ج44 ص81 والبرهان (تفسير) ج7 ص256 ومستدرك سفينة البحار ج10 ص 37 والتفسير الصافي ج4 ص159 وج5 ص49 وج6 ص516 وتفسير نور الثقلين ج4

السلام» أخو النبي ووصيه وخليفته، وخير الأمة وأفضلها بعده «صلى الله عليه وآله».. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك.

الخطبة الفاضحة:

وزاد في فضيحة هؤلاء الناس خطبة علي «عليه السلام» المتقدمة، التي أتت على البقية الباقية من محاولاتهم ادعاء المظلومية في أمر القسم.. حيث بيَّن «عليه السلام»: أنه يعمل فيه بكتاب الله وسنة رسوله، ثم يأبون ذلك، حباً بالدنيا، وإيثاراً لزخرفها الذي لم يدم لغيرهم، فهل يدوم لهم؟!

ومضامين هذه الخطبة واضحة المأخذ، بينة المرامي، لا يخفى على أحد من الناس انسجامها مع سنن العدل، وموافقتها التامة للكتاب والسنة..

وجهاً لوجه:

وقد زاد «عليه السلام» في فضيحتهم في مناشداته لطلحة والزبير مباشرة، واسقاط حججهما الفعلية والمستقبلية، وقد ركَّز «عليه السلام» فيها على ما يلي:

ص231 وتفسير الميزان ج16 ص271 والمحصول للرازي ج4 ص341 وغاية المرام ج4 ص134 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج33 ص488.

1- إنه «عليه السلام» قد بدأ بتقريرهما في أمر البيعة، فأقرا:

أولاً: بأنهما بايعا طائعين.

ثانياً: أنهما هما اللذان دعواه إلى البيعة، وطلباها منه.. وكان هو الكاره لها. فأسقط بذلك دعواهما الآتية أنهما بايعا مكرهين..

2 - أنه «عليه السلام» أبطل دعواهما الاشتراط في البيعة والعهد بأن لا يقضي الأمور دونهما.. فعالج دعواهما هذه بطريقة أوضحت أنهما لم يشترطا ذلك صراحة.. وإنما يدَّعون أن ذلك كان من نيتهما..

ومن الواضح: أن هذا لو كان يقبل لأمكن لكل أحد أن يدعي لنفسه شرطاً نواه حين البيعة. والقبول بذلك يؤدي إلى اختلال الأمور وإلى التنازع، وسقوط كل حكومة.

3 - إن أمير المؤمنين «عليه السلام» لم يشر إلى النقطة المذكورة آنفاً بصراحة، لكي لا يثير معهما جدلاً قد يوقع بعض الناس البسطاء في الشبهة، فآثر أن يبين عدم معقولية شرط كهذا في نفسه، من خلال تقريرهما وإقرارهما أيضاً..

فقد اعترفا: بأن الأمور التي أمضاها لم تتضمن منعهما من حق وجب لهما، وما لا حق لهما فيه لا حاجة إلى إعلامهما به، ومشاورتهما فيه.. بل يكونان وغيرهما فيه على حد سواء..

كما أن ما أمضاه لم يكن فيه أي نفع شخصي له، لكي يحتاج إلى المشورة والإعلام لأي كان من الناس.. إذ ليس فيه عدوان على المال، الذي يجب حفظه لأهله، والمنع من التعدي عليه.

وبقي خيار ثالث يمكن أن يتوهم فيه الحاجة إلى المشورة أو المعونة، وهو أن يكون «عليه السلام» قد جهل بعض الأحكام، أو ضعف عن إجرائها. فيحتاج إلى المشورة، ليعرف ذلك الحكم، حتى لا تضيع حقوق الناس..

وقد أقرا بأنه «عليه السلام» لم يجهل حكماً، ولم يضعف عن حكم..

ثم إنه «عليه السلام» ضيق عليهما الخناق، وألجأهما إلى الإفصاح عن سبب اتخاذهما موقف العداء، وهو:

أولاً: مخالفته «عليه السلام» سياسة عمر بن الخطاب في العطاء، حيث ظنا أن هذا الاتهام سوف يوهن أمره، ويدعو الناس لمنابذته، فإن مخالفة عمر أمر عظيم عند الناس.

ولكن قد فاتهما: أن ذلك لا يرهب علياً، ولا يفت في عضده، لأن حجته هي قول الله، وفعل رسول الله صلى الله عليه وآله.. مع أن أبا بكر، وكذلك عمر ـ شطراً من خلافته ـ قد جريا على هذه السنة التي أغضبت طلحة والزبير، ومن هم على شاكلتهما.

ولا شك في أن سنة الله ورسوله مقدمة على سنة عمر ورأيه.

ثانياً: احتج طلحة والزبير بأنه قد سوى بينهما وبين غيرهما ممن لا يماثلهما فيما أفاء الله عليهما بأسيافهما، ورماحهما، وأوجفا عليه بخيلهما ورجلهما إلخ..

وهذا يؤكد نظرتهما العنصرية التي كان عمر قد أثارها،

ورسخها في الناس بتفضيله العرب على غيرهم، وقسم الناس في العطاء إلى طبقات.

وهو أمر مرفوض في الدين والشريعة، للأمور الآتية:

ألف: بنص الآية التي أوردها «عليه السلام» في خطبته: **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ)**[1].

ب: إن الله تعالى هو الذي حدد كيفية قسمة الفيء.

ج: إن تفضيل العرب على غيرهم استناداً إلى ما ذكر كلام متهافت في نفسه، فإن من بين العجم الذين يريدون التفضيل عليهم من شاركهم في تلك الفتوحات ومن بين العرب الذين يريدون مشاركتهم في التفضيل وأخذ المال من لم يشارك في فتح تلك البلاد. ولعل فيهم من شارك وانهزم، أو لم يكن له دور يستحق الذكر..

د: إن الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» هو الأسوة والقدوة وقد سبق إلى الإسلام قوم، ونصروه بسيوفهم ورماحهم، ولم يفضلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» في القسم، ولا آثرهم بالسبق.

الحزم واللين:

وقد لوحظ:

---

(1) الآية 13 من سورة الحجرات.

1 ـ أنه «عليه السلام»، بعد أن مهد لمرامه باستلال إقرار صريح من طلحة والزبير بالمباني والأسس التي يريد أن يعتمدها، جاءت حجته كنتيجة بالغة الوضوح، بينة البداهة، لا يرتاب بها ذو مسكة.

وهي لم تخرج عن تلك العناصر التي مهدها، ولم تضف إليها شيئاً.. وهذا من بدائع المحاورات التي تحسم الأمور فيها بسهولة بالغة..

2 ـ إنه «عليه السلام» قد سهل على نفسه إصدار قراره الحاسم، الذي لا مجال للجدال فيه، بالتزام مراعاة هذه البديهيات، والتعهد الصريح بعدم الإخلال بها، فكيف بالخروج عنها!!

3 ـ ولكنه «عليه السلام» رغم قوة برهانه، وظهور حزمه، لم يجنح إلى أي لون من ألوان الشدة في المواجهة، بل أبقى على أجواء الثقة واللين والملاطفة والود، حين ختم كلامه معهما بدعائه لنفسه ولهما فقال: «أخذ الله بقلوبنا وقلوبكم إلى الحق، وألهمنا وإياكم الصبر».

ثم أفسح لهما في الأمل، وأعرب عن رغبته في الإبقاء على حضورهما الفاعل والمؤثر، فقال: «رحم الله امرءاً رأى حقاً، فأعان عليه، ورأى جوراً فرده، وكان عوناً للحق على من خالفه».

أما سائر ما تقدم في النص السابق فقد تحدثنا عنه في موارد أخرى من فصول هذا الكتاب، فلا داعي لتكراره..

قرار كسر بيت المال:

لما قتل عثمان أخذ طلحة مفاتيح بيت المال، وكان لا يشك أنه صاحب الأمر. وأتى الناس [علياً]، وأبى الناس [إلا] أن يبايعوه. وأقسموا أن لا يصرفها [يصرفوها] إلى غيرك [غيره]. ثم بايعوا، وبايع طلحة والزبير في من بايع.

فأرسل إلى طلحة: أن ابعث بمفاتيح بيت المال.

فأبى، فأمر علي فكسر. ثم قسم ما في بيت مال المسلمين(1).

ونقول:

1 ـ كأن هذا النص قد تعرض لبعض التعديات عليه من النساخ، فأسقطوا بعض الكلمات، أو كتبوها بصورة مغلوطة.. وقد حاولنا إصلاحه بوضع بعض الكلمات التي يحتاج إليها بين معقوفتين.

2 ـ صرح هذا النص أيضاً بخيبة طلحة حين لم يرضه الناس لذلك الأمر الذي كان لا يشك في أنه سينالـه.

3 ـ إن هذا الإصرار من الناس على البيعة لعلي «عليه السلام» سيغضب من كان لا يشك في أنه صاحب الأمر، وسوف تتأجج المرارة في داخله مما يجري..

---

(1) مكارم أخلاق النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته «عليهم السلام» مخطوط في مكتبة مجلس الشورى بطهران. ويقال: إن مؤلفه هو القطب الراوندي.

فلا غرو إذا رأيناه يسرع إلى الخلاف، ولا يتورع عن جمع الجيوش، وخوض غمار الحروب، مهما كانت الأثمان باهظة، فكيف إذا وجد في جملة من يؤيده، ويجهد لإنجاز مسعاه، من هو مثل عائشة ذات النفوذ العظيم في الناس. لانها زوجة الرسول، وبنت ابي بكر، وذات المكانة المتميزة جداً لدى عمر بن الخطاب؟!

4 - في هذا النص تصريح بأن الناس قد التجأوا إلى الأيمان، لمحاصرة قرار علي «عليه السلام»، وإلجائه إلى القبول بما يريدون فرضه عليه. فهو يقول: إن الناس أقسموا ألا يصرفوها (أي الخلافة) إلى غيره «عليه السلام».

5 - ما معنى أن يبايع طلحة علياً «عليه السلام»، ثم يأبى أن يسلمه مفاتيح بيت المال؟! وهل يكون خلافة بلا بيت مال؟! وكيف يمكن أن يكون المال بيد غير الخليفة؟! وبأي مبرر؟! وبأية صفة؟!

ولماذا لا يكون بيت المال بيد هذا الشخص الآخر؟! أو ذاك؟! أو ذلك؟! أم أنه يريد ان تكون حكومة علي «عليه السلام» شكلية وبلا مضمون؟! وهل يرضى بذلك علي «عليه السلام»، أو غير علي؟!

6 - وجاء قرار كسر بيت المال، وتقسيم ما فيه حاسماً وحازماً، عرَّف الطامعين أن المساومة مرفوضة عند علي «عليه السلام»، وأن التمرد الظالم سيواجه بحزم وعزم، على قاعدة: «لأبقرن الباطل

حتى يخرج الحق من خاصرته»[1]، وهكذا كان..

مصحف وسيف في بيت علي ×:

روي بسند معتبر عن أبي عبد الله «عليه السلام» أنه قال: «كان لعلي بيت ليس فيه شيء إلا فراش، وسيف، ومصحف، وكان يصلي فيه. أو قال: كان يقيل فيه»[2].

وقد كان أصحابه «عليه السلام» يقتدون به، فقد روي: أنه وقع حريق في المدائن، فأخذ سلمان سيفه ومصحفه، وخرج من الدار، وقال:

«هكذا ينجو المخفون»[3].

---

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص200 والإرشاد للمفيد ج1 ص248 وبحار الأنوار ج32 ص77 و 114 و 220 ونهج السعادة ج1 ص240 و 250 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص233 وج7 ص114.

(2) المحاسن للبرقي ج2 ص612 وبحار الأنوار ج73 ص161 وج80 ص366 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج5 ص295 و (ط دار الإسلامية) ج3 ص555 وجامع أحاديث الشيعة ج4 ص465 وج16 ص835 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج8 ص356.

(3) الدرجات الرفيعة ص215 ونفس الرحمان ص140 (ط حجرية) و (ط مؤسسة الآفاق) ص554 عن الأنوار النعمانية، وقاموس الرجال ج4 ص425.

وقيل: دخل رجل على سلمان فلم يجد في بيته إلا سيفاً ومصحفاً، قال: ما في بيتك إلا ما أرى؟!

قال: إن أمامنا منزل كؤود، وإنا قد قدمنا متاعنا إلى المنزل(1).

أين هي السنة؟!:

إن أول سؤال يراود الأذهان هنا هو: إن كان «عليه السلام» قد جعل المصحف في بيته، فلماذا لم يجعل الكتاب الذي يحوي السنة أيضاً إذ ليس هو من الموافقين على مقولة: حسبنا كتاب الله..

والجواب:

أولاً: إنه «عليه السلام» إنما يجعل في ذلك البيت ما يحتاجه لعمل نفسه مثل نيل المثوبة بقراءته، والتدبر في آياته، ونيل بركاته.

أما السنة فالمطلوب هو مجرد العلم بها، وكان «عليه السلام» أعلم الناس بها.. وهو «عليه السلام» يريد أن يكون في بيته ما يحتاج إليه في عمل نفسه، ولا يريد أن يحتفظ بما يريد للناس أن يرثوه عنه، ويستفيدوا منه، فلهذا تدبير آخر في مجال آخر.

ثانياً: في القرآن كل ما يحتاج إليه، وفيه تبيان كل شيء، وهو «عليه السلام» عالم به، يعرف كيف يستخرج ذلك منه، فلا يحتاج إلى كتاب آخر يساعده على شيء من ذلك..

---

(1) راجع المصادر السابقة.

لماذا سيف ومصحف؟!:

والسؤال الآخر هنا هو: لماذا المصحف والسيف، دون سواهما؟!

ونجيب بما يلي:

إن الله تعالى أراد لهذا الإنسان أن يكون إنساناً، ثم أن يكون حراً.

وأراد له أن يكون له نصيب وجهد في صنع إنسانيته، وفي صون حريته.

ثم أراد تعالى أيضاً أن يساعده في ذلك، من دون أن يفقده نصيبه هذا، أو أن يحدَّ منه..

فساعده في صنع إنسانيته، بأنه هيأ له أنواع الهدايات، حسبما بيناه في كتابنا هذا، وقلنا: إن هناك هداية تكوينية، وهداية الهامية، وهداية فطرية، وهداية عقلية، وهداية شرعية، وتوفيقات وألطاف.

ثم هو قد أنزل له الكتب، وبعث الأنبياء، وحباه بالرعاية والتربية، ونصب له قادة: أئمة وأنبياء، يعلمونه الكتاب والحكمة، وأرسل الرسل بالبينات، وأنزل معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط.

وأنزل مع الأنبياء الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس، وليعلم الله من ينصره ورسله بالغيب. وشرَّع الجهاد، وسن له الحدود والقصاصات.

وقد أوضحنا ذلك بعض إيضاح في كتابنا «سلمان الفارسي في مواجهة التحدي» في الفصل الثالث منه، فراجع..

وذلك كله يفسر لنا ماذا يعني المصحف والسيف بالنسبة لعلي «عليه السلام»، وسلمان، فقد كان المصحف هو الكتاب الذي يهدي إلى الرشد، ويعطي الإنسان الرؤية الصحيحة والوعي الكافي للمهمة التي يراد له أن ينجزها في هذه الحياة، ويقدم له المعايير الصالحة، وموازين العدل والقسط، ويبني إنسانيته على أساس العلم والمعرفة بالله، والالتزام بشرائعه، والاستجابة للتربية الروحية، والتكامل، والسير نحو الله سبحانه، ونيل مقامات القرب والزلفى.

ثم كان السيف هو الذي يدفع العوادي، ويحفظ منجزات القرآن، ويمنح الإنسان الحرية في أن يفكر ويقرر، ويمارس حريته في ظل التعاليم الإلهية، ووفق التربية الربانية.

إذ بالسيف تحفظ سنن الله تعالى في الكون، وفي الحياة من أن يتعدى عليها أهل الطغيان، في كل زمان ومكان.

سلمان منا أهل البيت:

وقد لاحظنا: أن الذي أخذ بسيرة علي «عليه السلام» وسار على منهاج النبي «صلى الله عليه وآله» بصورة جلية وواضحة هو سلمان المحمدي (الفارسي)، الذي استحق بهذا التأسي والاقتداء أن يكون من أهل البيت.

فكان هذا هو الوسام الذي منحه إياه رسول الله «صلى الله عليه

وآله»، حين قال: «سلمان منا أهل البيت»[1].

(1) راجع: أسد الغابة ج2 ص331 وتهذيب تاريخ دمشق ج6 ص200 وتاريخ مدينة دمشق وج21 ص408 وعيون أخبار الرضا ج1 ص70 والغارات للثقفي ج2 ص823 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج1 ص221 وج2 ص384 والسيرة النبوية لابن هشام ج1 ص46 وج3 ص708 والسيرة النبوية لابن كثير ج1 ص49 وج3 ص192 وج4 ص626 وفضل آل البيت للمقريزي ص86 وشرح الأخبار ج3 ص14 ودلائل الإمامة ص140 والإحتجاج ج1 ص387 وتهذيب الكمال ج11 ص251 وسير أعلام النبلاء ج1 ص540 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص235 وفتوح الشام للواقدي ج2 ص204 واليقين لابن طاووس ص477 والمحتضر للحلي ص117 وبحار الأنوار ج10 ص123 وج17 ص170 وج18 ص19 وج20 ص189 وج22 ص326 و 330 و 348 و 374 و 385 وج30 ص223 وج37 ص331 وج65 ص55 وكتاب الأربعين للماحوزي ص341 وجامع أحاديث الشيعة ج14 ص75 وإمتاع الأسماع ج1 ص226 وج13 ص291 والبداية والنهاية ج2 ص226 وج4 ص114 وج5 ص338 ومستدرك سفينة البحار ج5 ص128 ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج2 ص495 والمستدرك للحاكم ج3 ص598 ومجمع الزوائد ج6 ص130 والمعجم الكبير ج6 ص213 والدرر لابن عبد البر ص170 والجامع الصغير ج2 ص52 وكنز العمال ج11 ص690 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص147 = = وفيض القدير ج4 ص140 وكشف الخفاء ج1 ص459 والتفسير المنسوب للإمام العسكري «عليه السلام» ص121 وجامع البيان ج21 ص162 وتفسير الثعلبي ج3 ص40 والجامع لأحكام القرآن

ونقل مثل هذا القول عن علي «عليه السلام» أنه قاله في حق سلمان «رحمه الله»[1].

ج14 ص129 ودقائق التفسير لابن تيمية ج2 ص256 وأضواء البيان للشنقيطي ج3 ص47 وإختيار معرفة الرجال ج1 ص60 و 71 وتفسير البغوي ج3 ص510 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج1 ص369 والإختصاص ص341 ونفس الرحمان (ط حجرية) ص29 و 43 و 34 و 35 و 32 و (ط مؤسسة الآفاق) ص32 و 124 و 127 و 134 و 135 و 137 و 138 و 145 و 179 و 210 و 213 و 217 و 351 و 374 و 585 ومناقب آل أبي طالب ج1 ص85 و (ط المكتبة الحيدرية) ج1 ص75 وتفسير فرات الكوفي ص171 ومجمع البيان ج2 ص269 وج8 ص126 والميزان ج16 ص292.

وراجع: كتاب الأربعين للشيرازي ص233 والدرجات الرفيعة ص207 و 210 و 218 و أبو هريرة للسيد شرف الدين ص195 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج4 ق1 ص59 و (ط دار صادر) ج4 ص83 وج7 ص319 وأسد الغابة ج2 ص331 وذكر أخبار أصبهان ج1 ص54 وطبقات المحدثين بأصبهان ج1 ص203 و 204 و 205 والكامل في التاريخ ج2 ص179 وقاموس الرجال ج4 ص424 والوافي بالوفيات ج15 ص192 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص397 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص634 وينابيع المودة ج2 ص93.

(1) الغدير ج10 ص18 وتاريخ مدينة دمشق ج21 ص422 وتهذيب الكمال ج11 ص251 والطبقات الكبرى لابن سعد ج4 ص85 والأعلام للزركلي ج3 ص112 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج23 ص103.

الفصل الرابع:

التمرد: بوادر وإرهاصات..

\

محاولة فاشلة لاغتيال علي ×:

ورووا: أنه لما بايع الناس علياً «عليه السلام» أتى الزبير فاستأذن علياً «عليه السلام».

قال أبو حبيبة ـ مولى زبير ـ: فأعلمته به؛ فسل السيف، ووضعه تحت فراشه، وقال: ائذن له.

فأذنت له، فدخل، فسلم، وهو واقف، ثم خرج.

فقال الزبير: لقد دخل لأمر ما قضاه. قم مقامه وانظر: هل ترى من السيف شيئاً؟!

فقمت في مقامه فأتيت ذباب السيف، فأخبرته، فقال: ذاك[1]!

وفي الطبري: «ذاك أعجل الرجل.فلما خرج علي سأله الناس، فقال: وجدت أبرَّ ابن أخت وأوصله.

فظن الناس خيراً.

فقال علي: إنه بايعه»[1].

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص25 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج11 ص18 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص432 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص454.

ونقول:

1 ـ لقد خرج علي «عليه السلام» من عند الزبير حين رأى ما دله على نوايا الغدر لديه.. مع أنه «عليه السلام» كان يستطيع الدخول، والاحتياط لنفسه، فيستولي على السيف عند أول بادرة غادرة من الزبير. ونحن على يقين من أنه سيكون هو المنتصر. فلماذا آثر الخروج على تسجيل نصر كهذا؟!

قد يقال: إن ذلك لو حصل لوفر على نفسه الكثير من العناء والجهد لإقناع الناس بخبث طوية الزبير، وسوء نواياه..

ونجيب: بأن الدخول في الأمر، وتسجيل نصر بهذه الطريقة، قد يكون هو الهزيمة التي كان «عليه السلام» يتحاشاها، فإن السيطرة على سيف الزبير يجعله «عليه السلام» أمام خيارين كل منهما مُرّ، فإما أن يأخذه من الزبير ويضربه به، وإما أن يتركه يهرب من وجهه، وينجو بنفسه؛ فإن قتله، فمن الذي يثبت للناس: أن الزبير كان المعتدي والغادر؟! وكيف يمكن إثبات ذلك؟!

وستبقى الشبهات تحوم حول من كان البادىء بالغدر وبالظلم.

وقد يدعي محبو الزبير: أن علياً «عليه السلام» قصده إلى بيته، وقتله طمعاً بالخلافة.. أو أن خلافاً نشأ بينهما وتطور، وليس

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص432 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص454 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج11 ص18.

بالضرورة أن يكون علي «عليه السلام» هو المحق فيه، فلعل الزبير كان هو المحق..

وأما فرار الزبير من وجهه، وتوفير سبيل السلامة للزبير، فهو لا يحل المشكلة، لأن الزبير قد يدعي أنه تعرض لهجوم من علي «عليه السلام» ليقتله، ويصفو له الجو. وقد أبى الزبير أن يقابله بالمثل، انطلاقاً من كرم الأخلاق، ودرءاً للفتنة، فاختار الفرار..

2 ـ أما ما ذكره الطبري من أنه «عليه السلام» لما خرج سأله الناس. فقال: «وجدت أبرّ ابن أخت وأوصله»، فلعله ساقه على سبيل التورية، لأنه إن صرح لهم بما رآه من إمارات الغدر والمكر، فلعل بعضهم لا يتقبل ذلك، لا سيما بعد أن رأى الزبير في أول المبايعين له، ولم تظهر منه بعد أية بادرة من بوادر النكث.

ويفسر البعض ذلك على أنه مجرد توهم وتخيل من علي «عليه السلام» لا واقع له.. هذا إن لم يكن ممن يسيء الظن به، ويسعى إلى التشنيع عليه «عليه السلام»..

وقد يتأكد ذلك حين يرى إنكار الزبير وحزبه حصول شيء مما يدعيه علي «عليه السلام»..

وفائدة هذه التورية هو التمهيد لظهور نوايا الزبير في نكثه البيعة، وسائر أفاعيله، حيث لا بد أن يقارن الناس بين ما كان ينويه علي «عليه السلام»، أو ما كان يتوقعه، وبين ما كان الزبير يُعِدّ ويهيئ له..

3 - إننا لا نرى مبرراً للكلمة الأخيرة التي أضافها الطبري، وهي قوله: وقال علي إنه بايعه.. فإن بيعة الزبير له لم تكن خفية، بل كانت على رؤوس الأشهاد، وفي المسجد، أو عند بيت المال، أو في حائط ابن مبذول، ولم تكن في بيت الزبير..

الأحنف يذكر عائشة وطلحة:

عن أسوس (أشرس) العبدي، عن عبد الجليل بن إبراهيم: أن الأحنف بن قيس أقبل حين نزلت عائشة أول مرحلة من البصرة، فدخل عليها، فقال: يا أم المؤمنين! وما الذي أقدمك؟! وما أشخصك؟! وما تريد؟!

قالت: يا أحنف، قتلوا عثمان!!.

فقال: يا أم المؤمنين! مررت بك عام أول بالمدينة وأنا أريد مكة، وقد أجمع الناس على قتل عثمان، ورمي بالحجارة، وحيل بينه وبين الماء، فقلت لك: يا أم المؤمنين! إعلمي أن هذا الرجل مقتول، ولو شئت لتردين عنه!

وقلت: فإن قتل فإلى من؟!

فقلت: إلى علي بن أبي طالب..

قالت: يا أحنف، صفوه حتى جعلوه مثل الزجاجة قتلوه!!

فقال لها: أقبل قولك في الرضا، ولا أقبل قولك في الغضب.

ثم أتى طلحة، فقال: ما الذي أقدمك؟! وما الذي أشخصك؟! وما

تريد؟!.

فقال: قتلوا عثمان!

قال: مررت بك عاماً أول بالمدينة، وأنا أريد العمرة، وقد أجمع الناس على قتل عثمان، ورمي بالحجارة، وحيل بينه وبين الماء، فقلت لكم: إنكم أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله»، لو تشاؤون أن تردوا عنه فعلتم؟!

فقلت: دبّر، فأدبر.

فقلت لك: فإن قتل فإلى من؟!

فقلت: إلى علي بن أبي طالب «عليه السلام».

فقال: ما كنا نرى أن أمير المؤمنين «عليه السلام» يرى أن يأكل الأمر وحده(1).

وعن ابن أعثم وغيره: أن عائشة لما قضت حجها، وتوجهت إلى المدينة استقبلها بشراف عبيد بن أبي سلمة الليثي ـ وكان يسمى ابن أم كلاب ـ فسألته عائشة عن المدينة وأهلها، فقال: قتل عثمان.

«**فلم تشك في أن طلحة صاحب الأمر، وقالت:** بعداً لنعثل وسحقاً. إيه ذا الأصبغ، إيه أبا شبل، إيه يا ابن العم، لكأني أنظر إلى إصبعه وهو يبايع له حنوها، لا بل وذعذعوها.

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص141 و 142 والكافئة في إبطال توبة الخاطئة للمفيد ص22 و 23.

قالت: فما فعلوا؟!

[**قال:** خيراً. حارت بهم الأمور إلى خير محار].

قال: بايعوا [ابن عم نبيهم] علي ابن أبي طالب «عليه السلام».

فقالت: لوددت أن السماء انطبقت على الأرض إن تم هذا، انظر ما تقول!

قال: هو ما قلت لك يا أم المؤمنين.

فولولت.

فقال لها: ما شأنك يا أم المؤمنين؟! والله، ما أعرف بين لابتيها أحداً أولى بها منه ولا أحق، ولا أرى له نظيراً في جميع حالاته، فلماذا تكرهين ولايته؟

قال: فما ردت جواباً ثم ردت ركائبها إلى مكة، فرأيتها في مسيرها تخاطب نفسها: قتلوا ابن عفان مظلوماً.

فقلت لها: يا أم المؤمنين، ألم أسمعك آنفاً تقولين: أبعده الله، وقد رأيتك قبل أشد الناس عليه، وأقبحهم فيه قولاً.

فقالت: لقد كان ذلك. ولكني نظرت في أمره، فرأيتهم استتابوه حتى تركوه كالفضة البيضاء أتوه صائماً محرماً في شهر حرام فقتلوه.

وفي نص ابن أعثم: أنه لما أخبرها بالبيعة لعلي «عليه السلام»، قالت: [فعلوها!!] ليت السماء سقطت على الأرض ولم أسمع ذلك

منك! والله لقد قتل عثمان مظلوماً، ولأطلبن بثأره. و والله، إن يوماً من عمر عثمان أفضل من حياة علي!!

فقال عبيد: أما كنت تثنين على علي «عليه السلام»! وتقولين: ما على وجه الأرض أحد أكرم على الله من علي بن أبي طالب «عليه السلام»؟!! فما بدا لك إذ لم ترضي بإمامته؟! وأما كنت تحرضين الناس على قتل عثمان؟!، وتقولين: اقتلوا نعثلاً فقد كفر؟!

فقالت عائشة: قد كنت قلته، ولكني علمته خيِّراً، فرجعت عن قولي. وقد استتابوه، فتاب، وغفر له.

فرجعت عائشة إلى مكة، وكان من أمرها ما ستر(1).

ونقول:

لعل الصحيح: كان من أمرها ما مرَّ.

قال المجلسي: حنوها: أي جعلوا إصبعه منحنية للبيعة «لا بل وذعذعوها» أي كسروها وبددوها لهجومهم على البيعة.

---

(1) بحار الأنوار ج32 ص137 و 142 و 143 و 167 عن الفتوح. وراجع الفتوح لابن أعثم ج2 ص248 و 249 و (ط دار الأضواء) ج2 ص437 وبينهما بعض الإختلاف، فراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص215 - 217 وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج2 ص217 و 218 والمحصول للرازي ج4 ص343 و 344 وقاموس الرجال للتستري ج12 ص205 و 206 والغدير ج9 ص83.

ونقول:

تستوقفنا الأمور التالية:

استتابوه فتاب، وغفر له:

أولاً: لم نجد أي نص يدلنا على أن عثمان قد تاب. بل وجدنا أنه أظهر التوبة ثم صار يجمع السلاح والرجال.. وقد كتب إلى معاوية وغيره من عماله يخبرهم بكفر أهل المدينة، ويطلب منهم إمداده بالرجال والسلاح.

ثانياً: من أين علمت عائشة: أن الله تعالى قد غفر لعثمان، والحال أن مجرد إظهار التوبة لا يكفي إذا لم يرجع الحقوق إلى أصحابها، ولم ينصف المظلوم من الظالم، ولم يرجع إلى أحكام الله.. ولم نر عثمان فعل شيئاً من ذلك.

يا أحنف قتلوا عثمان:

إن عائشة أجابت الأحنف على أسئلته عن سبب مجيئها بقولها: يا أحنف، قتلوا عثمان.

وقد كان المتوقع أن يقول لها الأحنف:

أولاً: ما شأنك أنت وقتل عثمان؟! إذ ما للنساء وهذا الأمر!!

ثانياً: كان عليه أن يقول لها: أنت التي أمرت بقتل عثمان بعد أن حكمت بكفره.

ولكن يبدو أن الأحنف لم ير فائدة من سلوك هذا الطريق. فآثر أن

يلزمها بنفس أقوالها في السنة التي سلفت..

ولكن لا على أساس أمرها بقتل عثمان، لعلمه بأنها قد تدعي توبته.

ولا على أساس أن ذلك لا يعني عائشة، لأنها قد تدعي أنها تريد أن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر.. إلى غير ذلك من أعذار لا يقرها الدين لأكثر من سبب.

وكان الأحنف بستطيع أن يحتج عليها أيضاً: بأن الشارع أمرها بأن تبقى في بيتها، لا بأن تجمع الجيوش، وتحارب إمام زمانها، كما أنه لو جاز لها أن تطالب بدم عثمان، فقد كان عليها أن تقدم القتلة للعدالة لدى الحاكم الشرعي. وأول القتلة طلحة، غير أن الأحنف عزف عن كل ذلك، وألزمها بما هو أشد وأقسى على قلبها حين طالبها بأقوالها السابقة في مدح علي «عليه السلام»..

ولكن لا بما تذكره له من فضائل ومقامات، لأنها قد تدعي أيضاً أن لغيره من الفضائل ما يجعله أهلاً للخلافة مثل علي «عليه السلام»..

بل ألزمها بقولها له: إن البيعة بعد قتل عثمان يجب أن تكون لخصوص علي «عليه السلام»..

عام أول:

قد يقال:

إن الأحنف يقول: لعائشة وطلحة إنه مر بهما عام أول بالمدينة، وكان عثمان قد حوصر، ورمي بالحجارة، ومنع من الماء.. والمفروض أن عثمان قتل في ذي الحجة في أيام التشريق.. فهل حوصر عثمان سنة كاملة، أو أكثر؟!

ونجيب:

إن الأحنف يتحدث بعد عدة أشهر من قتل عثمان، أي بعد أن جمعوا الجموع، وساروا إلى البصرة لقتال علي «عليه السلام»، وذلك في سنة ست وثلاثين.. وكان قتل عثمان في سنة خمس وثلاثين.. فكلام الأحنف صحيح من هذه الجهة، ولا يدل على مضي سنة من بدء حصار عثمان إلى حين قتله، بل يدل على الانتقال من سنة خمس وثلاثين إلى سنة ست وثلاثين، مع وجود فارق كبير بين مسيره الأول إلى المدينة، وبين ملاقاته لعائشة وطلحة هذه المرة في البصرة.

إرشاد عائشة وطلحة إلى علي ×:

وقد أوضح الأحنف أن عائشة وطلحة قد أرشداه إلى البيعة لعلي «عليه السلام» بعد قتل عثمان..

ولا بد من السؤال عن سبب ذلك، فإن عائشة مذ كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» حياً لم تكن تطيق ذكر علي «عليه السلام» بخير أبداً..

كما أنها بمجرد علمها بالبيعة لعلي «عليه السلام» أعلنت رفضها

لها، وبدأت تعد لحربه.. فكيف ترشد الأحنف إلى علي «عليه السلام»، وتشيد بفضائله لابن أم كلاب؟!

ونجيب:

إن عائشة وطلحة كانا يعلمان أنه لا بد للتجييش ضد عثمان، من الاستفادة من علي «عليه السلام». أما عائشة نفسها ـ فضلاً عن طلحة ـ فليس لها ذلك الأثر على الناس في مجال جمع التأييد ودفع الناس للثورة على عثمان، فإن قبيلة تيم ليس لها شأن، ولا يخشاها أحد.. وليس بإمكان عائشة وطلحة مواجهة الأمويين وأشياعهم وأتباعهم، الذين كانوا يمسكون بالسلطة، وبكل مقدراتها وإمكاناتها وبكل أسباب القوة، مادياً ومعنوياً في طول البلاد وعرضها..

فكان لا بد لهم من التلطي وراء اسم علي «عليه السلام»، والاستفادة مما يملكه من رصيد معنوي عظيم بين الصحابة، ولا سيما الأنصار منهم، فضلاً عن تأييد بني هاشم، وأناس آخرين..

ولكن عائشة وطلحة ظنَّا: أن قتل عثمان سينتهي بما يشبه الفتنة، أو فقل: الانهيار العام، وربما التصادم بين بني هاشم وبني أمية، فتتهيأ الفرصة لطلحة من خلال تأييد عائشة له..

صفوه فصار كالزجاجة:

وعن قول عائشة عن عثمان: صفوه حتى جعلوه مثل الزجاجة، قتلوه، نقول:

1 ـ لم نعرف كيف صفا عثمان المعترضون عليه!! والحال أنه لم

يتراجع عن شيء، ولا أصلح شيئاً مما طالبوه بإصلاحه!!

وهل تحصل التصفية لمرتكب المخالفة بمجرد حصاره، ومنع الماء عنه؟! وهل من يتعرض للحصار وسواه تبرأ ذمته مما ارتكبه؟!

2 - لماذا لم تطلب من الثائرين عليه الكف عنه قبل قتله، حين رأت هذا الصفاء فيه..

3 - من أين علمت بحصول هذا الصفاء له؟! وكيف اكتشفت مقداره؟! حتى تمكنت من تحديده بأنه مثل الزجاجة؟!

4 - ما ذنب علي «عليه السلام» في هذا الأمر، فلتذهب إلى قتلته، فتطالبهم، وأولهم طلحة بن عبيد الله نفسه..

5 - إذا كانت هي التي أمرت بقتله، بعد أن حكمت بكفره، فلماذا لم تعاقب نفسها؟! أو على الأقل لماذا لم تخبر قاتليه بأنها تراجعت عن قولها هذا.. ومنهم طلحة..

6 - لماذا لم يقبل الأحنف هذا الادعاء من عائشة، واعتبره من نفثات الغضب الذي يبعد الإنسان عن الحق؟!

علي × يأكل الأمر وحده:

واللافت هنا: قول طلحة: ما كنا نظن أن أمير المؤمنين يأكل الأمر وحده..

ونقول:

أولاً: إن طلحة يرى أن الخلافة أكلة يفوز بها هذا أو ذاك،

وليست مسؤولية وأمانة إلهية لا بد من أدائها إلى من هي له.. وهذه هي نظرة أهل الدنيا وطلاب اللبانات.

ويدلنا ذلك على أن طلحة إنما كان يريد قتل عثمان، لأنه يراه يأكل الأمر وحده، ولا يعطيه شيئاً منه. ولم يكن يريد قتله لأجل إقامة العدل، والعمل بأحكام الله، وإنصاف المظلومين. فهو لم يغضب لله، لا حين شارك في قتل عثمان، ولا حين جاء لحرب علي «عليه السلام»..

ثانياً: هل كان طلحة ينقم على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيضاً؟! ويرى أنه يأكل الأمر وحده؟! وهل كان ينقم على أبي بكر وعمر، لأنهما لم يشاركاه في أمرهما أيضاً؟!

ثالثاً: هل رأى من سيرة علي «عليه السلام» ما دله على أنه يأكل شيئاً، أو يستأثر بشيء لنفسه؟! أم رأى الزهد والعزوف عن حطام الدنيا، والأمانة، وأداء الحقوق، ونصرة المظلومين، ومواجهة الظالمين؟!

رابعاً: هل يصح، أو هل يجوز لعلي أن يولي، أو أن يشرك في الأمر من له هذه النظرة، ويفكر بهذه الطريقة؟! وهو الذي سمع قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إنَّا لا (لن) نستعمل على عملنا من أراده[1]. فكيف إذا كان يراه طعمة له؟!

---

(1) مواهب الجليل ج8 ص85 ومسند أحمد ج4 ص409 وصحيح البخاري

فإن كان يرى جواز ذلك، فلماذا لم يعمل بمشورة المغيرة بإبقاء عمال عثمان على أعمالهم، ولا سيما معاوية، ويوفر على نفسه وعلى المسلمين حرباً انجلت عن سبعين ألف قتيل؟!

علي × يفضح طلحة والزبير!:

وقالوا: إنه «عليه السلام» كتب لطلحة عهداً على الشام، والزبير على العراق. فقالا: وصل قرابتنا، وشكراه.

وأخبر علي بذلك، فقال: ظنَّا أن هذا محاباةً مني لهما؟! واسترد العهدين.

وغضبا، واستأذنا في العمرة، وعائشة بمكة، فأذن لهما، وعلم أنهما يغدران. فأقسما، وصنعا ما صنعا[1].

وذكر ذلك اليعقوبي، غير أنه قال: إنه «عليه السلام» ولاهما

ج3 ص48 وج8 ص50 وصحيح مسلم ج6 ص6 وفتح الباري ج4 ص363 وج8 ص49 وج12ص242وج13 ص120وعون المعبود ج8 ص106 والسنن الكبرى للنسائي ج1 ص13 و 65 ومسند أبي يعلى ج13 ص214 والمعجم الأوسط ج1 ص216 والمعجم الكبير ج20 ص42 ومسند الشهاب ج2 ص177 والجامع الصغير ج1 ص386 وكنز العمال ج6 ص47 والجامع لأحكام القرآن ج9 ص216 والأحكام لابن حزم ج6 ص764 والضعفاء للعقيلي ج3 ص190 ولسان الميزان ج4 ص324.

(1) مكارم أخلاق النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته «عليهم السلام» منسوب للقطب الرواندى (مخطوط) في مكتبة المجلس بطهران.

اليمامة والبحرين[1].

ونقول:

إن لنا أن نظن: أن علياً «عليه السلام» ـ حين كتب عهداً للزبير على العراق، وكتب عهداً لطلحة على الشام أراد «عليه السلام» أن يبين للناس على لسان طلحة والزبير مباشرة طمعهما في الدنيا، وأنهما يريدان الولاية لأنفسهما، ولذلك اعتبرا عهده «عليه السلام» للزبير على العراق ولطلحة على الشام من مفردات صلة الرحم، ومن موجبات شكرهما له،

فدلا بذلك على أنهما يريدان العراق والشام لتكون طعمة لهما لا لأجل الناس، وإقامة الحق والعدل.. فبادر «عليه السلام» إلى فضح نواياهما هذه، حين استرد الكتابين منهما.

ومن حق الإمام أن يختبر رعيته ليعرف من هو أهل للولاية، من غيره..

ومن فوائد هذا التصرف زيادة الوعي لدى الناس، وإعدادهم للتبصر في الأمور، والتدبر في دلالات المواقف والتصرفات، والأقوال والحركات..

كما أن هذا الموقف قد أوضح للناس: أن علياً كان يتناقض مع هذا النوع من البشر في عمق الفكر، وفي النظرة إلى الأمور، وفي

---

(1) تاريخ اليعقوبي (ط الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ العراق) ج2 ص167.

منطلقات التعامل مع القضايا.. فلم يكن ما جرى بسيطاً ولا عابراً..

التآمر والنكث:

قال ابن قتيبة: وأتاهما (الضمير يرجع إلى طلحة والزبير) عبد الله بن خلف، فقال لهما: إنه ليس أحد من أهل الحجاز كان منه في عثمان شيء إلا وقد بلغ أهل العراق، وقد كان منكما في عثمان من التغليب والتأليب ما لا يدفعه جحود، ولا ينفعكما فيه عذر، وأحسن الناس فيكما قولاً من أزال عنكما القتل، وألزمكما الخذل، وقد بايع الناس علياً بيعة عامة، والناس لاقوكما غداً، فما تقولان؟!

فقال طلحة: ننكر القتل، ونقر بالخذل، ولا ينفع الإقرار بالذنب إلا مع الندم عليه، ولقد ندمنا على ما كان منا.

وقال الزبير: بايعنا علياً والسيف على أعناقنا، حيث تواثب الناس بالبيعة إليه دون مشورتنا، ولم نصب عثمان (قتلاً) خطأ فتجب علينا الدية، ولا عمداً فيجب علينا القصاص.

فقال عبد الله بن خلف: عذركما أشد من ذنبكما(1).

ونقول:

1 ـ لقد قطع عبد الله بن خلف كل عذر لطلحة والزبير، حين ذكر لهما: أن ما فعلاه بعثمان لا يمكن التستر عليه في الحجاز ولا في

---

(1) الإمامة والسياسة ج1 ص61 و 62 و (تحقيق الزيني) ج1 ص59 و (تحقيق الشيري) ج1 ص81.

العراق، فقد سارت به الركبان، لا سيما وأن حصارهم له قد طال إلى شهرين أو أقل أو أكثر، وانتشرت أخبار ما يجري في الآفاق.

2 ـ زعم طلحة: أنه سينكر أمام الناس: أن يكون قد قتل عثمان، ولكنه سيعترف لهم بأنه خذله.. وهذا عذر أقبح من ذنب.

أولاً: لأن هذا الإنكار سيظهر للناس، كل الناس: أن طلحة يتلاعب بهم، ويسعى لخديعتهم.. وأنه لا يتورع عن الكذب الصريح والفاجر، الذي لا دواء له.

ثانياً: إن هذا الخذلان الذي يعترفون به قد رافقه بيعة منهم لعلي «عليه السلام»، ولا يتقبل الناس نقض البيعة، ولا يرضونها. فكيف إذا كانت بيعة لمثل علي «عليه السلام»؟!

ثالثاً: إن الناس يرفضون أن يقر إنسان بخطيئة ثم يظهر الندم عليها، ثم يدعي لنفسه منصب الإمامة والخلافة، فإن من يرتكب أمثال هذه الأمور، ويعترف على نفسه بالخطأ في الدماء، لا يمكن أن يليق بذلك المنصب الخطير، ولا يصح منه التوثب إليه، ولا سيما إذا كان هذا التوثب مستنداً إلى نقض البيعة..

رابعاً: إن دعوة الناس إلى نكث بيعتهم هو الآخر من الذنوب التي لا يستسيغها الناس، ولا يرون من يفعل ذلك أهلاً لأي مقام مهما كان نوعه، فهل يرونه أهلاً لمقام خلافة النبوة؟!

وبذلك كله يظهر معنى قول ابن خلف: عذركما أشد من ذنبكما.

3 ـ أما ما اعتذر به الزبير، فهو أبشع وأشنع.. فإنه سيقول للناس:

إنه بايع علياً «عليه السلام» والسيف على عنقه، مع أنه هو الذي قال للناس: «إن الله قد رضى لكم الشورى، فأذهب بها الهوى، وقد تشاورنا فرضينا علياً فبايعوه»(1).

4 - قول الزبير: إن الناس تواثبوا لبيعة علي «عليه السلام» دون مشورتهم، يشير إلى:

ألف: حماس الناس للبيعة.

ب: عدم اهتمامهم برأي طلحة والزبير، وأن ما يدعيانه من مكانة لهما في الناس لا حقيقة له..

ج: لا شك في أنهما كانا أول من بايع علياً «عليه السلام»، حتى لقد زعم بعضهم: أن الأمر لا يتم، لأن أول يد بايعت علياً «عليه السلام» هي يد طلحة، وهي شلاء، فكيف يكونان قد بايعا والسيف على أعناقهما؟!

أليس المفروض: أن يكون هناك من بايع أولاً، ثم يؤتى بالممتنع ملبباً ليبايع قهراً، إن صح ما يدعيانه من القهر والإلجاء؟!

5 - وبذلك كله يتضح: أن علم الناس بمشاركتهما في قتل عثمان وبمبادرتها إلى بيعة علي «عليه السلام» يجعل هذه الأعذار أقبح من الذنب، لأنها تظهر أنهما على درجة كبيرة من الخبث وقلة الدين،

---

(1) الإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج1 ص46 و (تحقيق الشيري) ج1 ص65.

وتعريهما أمام الناس.

الفصل الخامس:

قتلة عثمان.. بنظر علي × . .

لو عاقبت من أجلب على عثمان!!:

وبعد ما بويع علي «عليه السلام» بالخلافة، قال له قوم من الصحابة: لو عاقبت قوماً ممن أجلب على عثمان؟!

[**وحسب نص الطبري:** واجتمع إلى علي بعد ما دخل طلحة والزبير في عدة من الصحابة، فقالوا: يا علي، إنا قد اشترطنا إقامة الحدود، وإن هؤلاء القوم قد اشتركوا في دم هذا الرجل، وأحلوا بأنفسهم].

فقال «عليه السلام»: يا إخوتاه، إني لست أجهل ما تعلمون، ولكن كيف لي بقوة، والقوم المجلبون على حدِّ شوكتهم، يملكوننا ولا نملكهم.

وها هم هؤلاء قد ثارت معهم عبدانكم، والتفَّت [وثابت] إليهم أعرابكم، وهم خلالكم يسومونكم ما شاؤوا.

فهل ترون موضعاً لقدرة على شيء تريدونه؟!

[**قالوا:** لا.

قال: فلا والله لا أرى إلا رأياً ترونه إن شاء].

إن هذا الأمر أمر جاهلية. وإن لهؤلاء القوم مادة. [وذلك أن

الشيطان لم يشرع شريعة قط فيبرح الأرض من أخذ بها أبداً].

إن الناس من هذا الأمر ـ إذا حُرِّك ـ على أمور: فرقة ترى ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا هذا.

فاصبروا حتى يهدأ الناس، وتقع القلوب مواقعها، وتؤخذ الحقوق مسمحة (أي منقادة بسهولة)، فاهدأوا عني، وانظروا ماذا يأتيكم به أمري [ثم عودوا].

ولا تفعلوا فعلة تضعضع قوة، وتسقط منة (أي قوة)، وتورث وهناً وذلة. وسأمسك الأمر ما استمسك. وإذا لم أجد بداً فآخر الدواء الكي[1].

ويضيف نص الطبري: واشتد على قريش، وحال بينهم وبين الخروج على حالها.

ونقول:

لا بأس بالنظر فيما يلي:

1 ـ إن الكلام الذي أضافه الطبري يدل على أن بني أمية هم

---

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص80 و 81 (الخطبة رقم 168) وبحار الأنوار ج31 ص502 و 503 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9 ص291 وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج4 ص437 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص458 والكامل في التاريخ ج3 ص195 و 196 والفتنة ووقعة الجمل لابن عمر الضبي ص23 و 97 وتفسير الآلوسي ج22 ص10 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص505.

الذين كانوا يطالبونه بقتل قتلة عثمان، ثم صاروا يهربون حين رأوا: أنه لا سبيل لتحقيق طلبهم هذا.. ربما لأنهم خافوا من أن يلحقهم أذى من قبل قتلة عثمان، وسعياً لإثارة القلاقل، وتهييج الناس على علي «عليه السلام»، رغم أنه «عليه السلام» حاول تهدئتهم وطمأنتهم.

2 - روي: أنه «عليه السلام» جمع الناس ووعظهم، ثم قال: لتقم قتلة عثمان.

فقام الناس بأسرهم إلا قليل. وكان ذلك الفعل منه «عليه السلام» استشهاداً على قوله الذي ذكرناه آنفاً[1].

3 - بالنسبة لمراده «عليه السلام» بقوله: سأمسك الأمر ما استمسك، فإذا لم أجد بداً فآخر الدواء الكي.. نقول:

قال المعتزلي: ليس معناه: وسأصبر عن معاقبة هؤلاء ما أمكن، فإذا لم أجد بداً عاقبتهم، ولكنه كلام قاله «عليه السلام» أول مسير طلحة والزبير إلى البصرة، فإنه حينئذ أشار عليه قوم بمعاقبة المجلبين، فاعتذر «عليه السلام» بما ذكر، ثم قال: سأمسك نفسي عن محاربة هؤلاء الناكثين، وأقنع بمراسلتهم وتخويفهم، فإذا لم أجد بداً فآخر الدواء الحرب[2].

ونقول:

---

(1) بحار الأنوار ج31 ص503 وراجع: الجمل للشيخ المفيد ص108.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9 ص294 وبحار الأنوار ج31 ص505.

ولكن النص الذي نقلناه آنفاً عن الطبري يدل على أن ذلك كان قبل مسيره «عليه السلام» إلى حرب الجمل..

قال العلامة المجلسي:

أقول: ويحتمل أن يكون ذلك تورية منه «عليه السلام»، ليفهم بعض المخاطبين المعنى الأول، ومراده المعنى الثاني(1).

4 ـ قال المجلسي أيضاً: إن هذا الأمر، أي أمر المجلبين عليه ـ كما قال ابن ميثم ـ والمعنى: أن قتلهم لعثمان كان عن تعصب وحمية، لا لطاعة الله، وإن كان في الواقع مطابقاً له.. ومراده «عليه السلام» تهدئة الأمور، وعدم إثارة شبه المخالفين الطالبين بدم عثمان(2).

5 ـ قال ابن شهرآشوب: «وذلك أن أصحابه كانوا فرقتين:

إحداهما: على أن عثمان قتل مظلوماً، وتتولاه وتتبرأ من أعدائه.

والأخرى: وهم جمهور الحرب، وأهل الغنى والبأس يعتقدون: أن عثمان قتل لأحداث أوجبت عليه القتل، ومنهم من يصرح بتكفيره.

وكل من هاتين الفرقتين يزعم: أن علياً موافق له على رأيه.

وكان يعلم أنه متى وافق إحدى الطائفتين، باينته الأخرى، وأسلمته، وتولت عنه وخذلته، فكان يستعمل في كلامه ما يوافق كل

---

(1) بحار الأنوار ج31 ص505.

(2) بحار الأنوار ج31 ص504.

واحدة من الطائفتين»[1].

أضاف العلامة المجلسي: «إن أقواله وأفعاله «عليه السلام» في تلك الواقعة تدل على أنه «عليه السلام» كان منكراً لأفعاله (أي لأفعال عثمان) وخلافته، راضياً بدفعه، لكنه لم يأمر صريحاً بقتله، لعلمه بما يترتب عليه من المفاسد، أو تقية. ولم ينه القاتلين أيضاً لأنهم كانوا محقين.

وكان «عليه السلام» يتكلم في الاحتجاج على وجه لا يخالف الواقع، ولا يكون للجهال وأهل الضلال أيضاً عليه حجة»[2].

6 - ونقول:

إن الذي نراه في معنى كلامه «عليه السلام»: أنه إذا كان قد قال هذا الكلام أول مسير طلحة والزبير إلى البصرة.. وحينئذٍ أشار عليه قوم بمعاقبة المجلبين على عثمان ـ كما ذكره المعتزلي.. فالمراد بالمجلبين الذين وصفهم بأنهم في أقصى قوتهم ومنعتهم: هو نفس طلحة والزبير. اللذين خرجا عليه، ومعهم عُبدان أصحابه «عليه السلام»، والأعراب من حوله.. وهؤلاء يعيشون مع أصحابه،

---

(1) مناقب آل أبي طالب ج2 ص144 و 145 و (ط المكتبة الحيدرية) ج1 ص406 وبحار الأنوار ج31 ص505 و 506 وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص73.

(2) بحار الأنوار ج31 ص506.

ويمكنهم أن يحاولوا فرض بعض الأمور عليه، فإذا لم يقبل حصلت المنابذة.

فإذا اجتمع هؤلاء العُبدان والأعراب الذين هم في الداخل مع المجلبين، وهم الذين مع طلحة والزبير، لم يبق لأصحابه قدرة على فعل أي شيء من هذا الذي اقترحوه عليه، خصوصاً وأن تحريك قضية معاقبة قتلة عثمان سيفرق نفس أصحابه (فضلاً عن المجلبين عليه، وعن العُبدان والأعراب عنده) إلى ثلاثة فرق: فرقة موافقة، وأخرى مخالفة، وثالثة لها رأي ثالث.. (ولعله يقصد بهذه الفرقة نفسه ومن معه من خواصه).

وهذا معناه: المزيد من الوهن والتشرذم فيما بينهم، وظهور ضعفهم أمام عدو قريب هو: طلحة والزبير، ومن معهما، بالإضافة إلى عبدان أصحابه وأعرابهم.. وعدو متربص، وهم: معاوية وسائر بني أمية المنتشرون في مختلف الأقطار والأمصار.

وقد أشار «عليه السلام» إلى هؤلاء بقوله: «وأن لهؤلاء القوم مادة».

وإن كان «عليه السلام» قد قال ذلك قبل مسيره إلى حرب البصرة ـ كما يظهر مما نقلناه عن الطبري، فلا إشكال في معنى كلامه «عليه السلام» أيضاً.

7 ـ يضاف إلى ذلك: أن مطالبة طلحة والزبير بقتل قتلة عثمان لا يمكن أن تكون بريئة وصادقة. بل يراد بها قلب الأمور عليه، وإثارة

المشاكل في وجهه. ويجب أن يبدأ ـ لو أراد أن يبدأ ـ بعقوبة المطالب نفسه.

8 ـ على أننا نرى: أن العقوبة المطلوبة، إن أريد إجراؤها، فلا بد أن تشمل فريقين:

أولها: من أمر، ومن حاصر، ومن باشر.. وعلى رأس هؤلاء عائشة أم المؤمنين.. التي أمرت بقتله أكثر من مرة في كلمتها المشهورة: اقتلوا نعثلاً فقد كفر.. ثم طلحة والزبير وسائر الصحابة.

وهذا غير ممكن، لأنه من شأنه إحداث كارثة كبيرة في المجتمع الإسلامي.. فلا بد من التريث والصبر، كما أمر «عليه السلام».

الثاني: عثمان نفسه، فلا بد أن يحاكم أولاً هو وولاته وأنصاره، على كل أمر صدر منهم، وأن يؤخذ للمظلومين منهم، ولا بد من إجراء جميع الحدود التي تثبت موجباتها عليهم، وترتيب جميع آثار تصرفاتهم عليهم، بما في ذلك ما ارتكبوه من قتل وضرب، وتشريد، وسلب ونهب، وتحريض و.. و.. الخ..

9 ـ على أن من يرى كفر المقتول، ويعتقد أن الإمام العادل لا يستطيع إجراء الأحكام فيه، فيبادر هو إلى ذلك ـ ولو لشبهة ـ إما أنه لا عقوبة له، أو أن عقوبته ستكون مخففة إلى حد كبير.. وهذا ما سوف يحدث المزيد من البلابل والقلاقل في داخل المجتمع الإسلامي كله..

10 ـ قال ثابت بن عبد الله بن الزبير لسعيد بن عمرو بن عثمان:

«صدقت، ولكن المهاجرين والأنصار قتلوا أباك»[1].

وقالت عائشة لأبان بن عثمان حين أخذوا عثمان بن حنيف، والسبابجة [حراس بيت المال] ـ وهم سبعون رجلاً من المؤمنين من شيعة علي ـ وانطلقوا بهم وبعثمان بن حنيف إليها: اخرج إليه فاضرب عنقه، فإن الأنصار قتلوا أباك[2].

وهذا القول ـ وأقوال عديدة أخرى ـ يدل على أن الذين أمروا، وحاصروا، وباشروا القتل كانوا في الأكثر من الصحابة، بل من كبارهم، الذين يرى فريق كبير من المسلمين، ومن أتباع عثمان نفسه: أنهم مجتهدون، مثابون على الصواب وعلى الخطأ..

وهم لا يرون جواز قتل أصحاب الجمل، وعلى رأسهم: عائشة، وطلحة، والزبير، وسائر من كان معهم ممن قتل في تلك الحرب. فهل يجيزون قتل من أمر وحاصر وباشر قتل عثمان؟!

وهم أيضاً ـ كما يدعي هؤلاء ـ مجتهدون مثابون كأولئك.

11 - وقد امتنع عثمان نفسه عن قتل عبيد الله بن عمر

---

(1) العقد الفريد ج4 ص110 والغدير ج9 ص157 عن أنساب الأشراف للبلاذري ج5 ص195 و372.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج9 ص321 والدرجات الرفيعة ص387 والنص والإجتهاد ص443 وأعيان الشيعة ج8 ص141 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج32 ص431.

بالهرمزان، وجفينة، وبنت أبي لؤلؤة، بحجة: أن قتل عمر وقتل ابنه سيكون من موجبات حزن آل عمر.. مع أنه لا شبهة في وجوب قتله بهم. وقد أمرهم عمر نفسه بذلك قبل موته، إن ثبت أنه قتلهم.

فإن قبل عذر عثمان هذا، فلماذا لا يعذر علي «عليه السلام» في التريث في معاقبة قتلة عثمان، ومنهم: عائشة، وطلحة، والزبير، وغيرهم من كبار الصحابة.. مع وجود ما يوجب الشبهة في حقهم.. من حيث استحقاقهم للقتل وعدمه، كما ألمحنا إليه في هذا الكتاب؟!

ليس على ضِربهم قود:

وقال «عليه السلام» للقراء الذين سألوه أن يدفع قتلة عثمان إلى معاوية: «تأول القوم عليه القرآن [في فتنة]، ووقعت الفرقة [لأجلها]، وقتلوه في سلطانه، وليس على ضِربهم قود [لي عليهم سبيل]»[1].

وفي نص آخر: أن الوليد بن عقبة قال لعلي «عليه السلام»: نبايعك اليوم على أن تضع عنا ما قد صنعنا، وأن تقتل قتلة عثمان، فإنا إن خفناك تركناك، والتحقنا عنك إلى غيرك.

فقال «عليه السلام»: أما وتري، فالحق وتركم.

---

(1) راجع: صفين للمنقري ص189 والغدير ج10 ص310 والبداية والنهاية ج7 ص288 وبحار الأنوار ج32 ص450 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص533 وأعيان الشيعة ج1 ص482 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج4 ص16.

وأما وضعي عنكم [ما أصبتم فليس علي]، إنه ما لي أن أضع حق الله عنكم ولا عن غيركم.

وأما قتلة عثمان، فلو لزمني قتلهم (اليوم) لقتلتهم بالأمس(1).

ونقول:

تضمنت هذه الكلمة أموراً، منها ما يلي:

1 - إن الذين قتلوا عثمان، قد رأوا أن القرآن يحكم بقتل مثله، أو فقل: إن عثمان يدخل في جملة الذين أمر القرآن بقتلهم.

ولم يقل «عليه السلام»: إنهم أخطأوا في رأيهم هذا.. إما لأنه يوافقهم على هذا الرأي، وإن كان يراهم مخطئين في أسلوب التنفيذ، أو يرى أنهم أخطأوا في تولي الأمر بأنفسهم، وقد كان يمكنهم خلعه، وتمكين الإمام الحق من الأمر، وبسط يده، ثم محاكمته إليه..

2 - ليس المقصود: أن الفرقة والتنابذ والأحقاد الشخصية هي السبب في قتل عثمان.. بل المقصود: أن الفرقة هي التي تقطع العصمة بينهم، على حد قول زهير بن القين في كربلاء:

«ونحن حتى الآن اخوة على دين واحد، وملة واحدة ما لم يقع بيننا وبينكم السيف، وأنتم للنصيحة منا أهل، فإذا وقع السيف انقطعت

---

(1) راجع: الجمل لابن شدقم ص67 وكتاب الفتوح لابن أعثم ج2 ص443 وبحار الأنوار ج32 ص19 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج7 ص38 و 39 عن الإسكافي في نقض العثمانية.

العصمة، وكنا نحن أمة وأنتم أمة»[1].

فاستحلال دم عثمان إنما هو لأنهم يكفرونه، وكان هو أيضاً يكفرهم، ويستحل دمهم. ولكن الفرق بينهما أنهم تمكنوا منه، وعجز عنهم. رغم كل محاولاته.

3 - ثم ذكر «عليه السلام»: أنهم قتلوه في سلطانه، لأنهم يرون كفره، فليس لعلي «عليه السلام» أن يلاحقهم في ذلك وفق منطق عثمان وأتباعه، فإن عثمان لم يقتل عبيد الله بن عمر، بزعم أنه ارتكب جريمته في سلطان عمر، لا في سلطان عثمان، فلماذا جرت باؤهم، ولم تجر باء علي «عليه السلام».

فهذه الفقرة جاءت على سبيل الإلزام لهم بما ألزموا به أنفسهم من قبل.

ومما يدل على أنه لا قصاص على قاتلي عثمان بنظر أمير المؤمنين «عليه السلام»: أنه كتب إلى معاوية يقول: «وأما ما سألت من دفع قتلة عثمان إليك، فإني نظرت في هذا الأمر، فلم أره يسعني

---

(1) راجع: وقعة الطف لأبي مخنف (تحقيق محمد هادي اليوسفي) ص210 وتاريخ الأمم والملوك ج4 ص323 والكامل في التاريخ ج4 ص63 والبداية والنهاية ج8 ص194 وأعيان الشيعة ج7 ص71 ومقتل الحسين «عليه السلام» لأبي مخنف الأزدي ص119 وإبصار العين في أنصار الحسين ص165 ولواعج الأشجان ص133 ومواقف الشيعة ج2 ص307 وراجع: تاريخ اليعقوبي ج2 ص179.

دفعهم إليك ولا إلى غيرك»[1].

إذ المفروض: أنه «عليه السلام» لا يريد قصاصهم بنفسه، كما أنه لا يريد، بل لا يستحل أن يدفعهم إلى أحد من البشر يريد قصاصهم.

ولو كان عليهم قصاص، لوجب عليه أن يقيمه عليهم، أو أن يدفعهم إلى أولياء عثمان، وهم ورثة ماله، أو أن يمكنهم منهم، ولو بالتخلية بينهم وبينهم.. فإما عفو منهم، وإما قصاص.

وعلي «عليه السلام» لا يمكن أن يتهم بالتهاون في إقامة شرع الله، كيف؟ وهو الذي قتل من الخوارج ألوفاً بابن خباب وزوجته. وقال: والله، لو أقر أهل الدنيا كلهم بقتله هكذا. وأنا أقدر على قتلهم به لقتلتهم[2].

---

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج3 ص10 (الكتاب رقم 9) والمناقب للخوارزمي ص254 والغدير ج9 ص71 و 72 وج10 ص301 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج14 ص47 وج15 ص73 - 78 والثقات لابن حبان ج2 ص287 وصفين للمنقري ص85 و 86.

(2) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج3 ص10 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص282 وبحار الأنوار ج33 ص355 وج41 ص102 ومستدرك الوسائل ج18 ص213 وشجرة طوبى ج2 ص352 وجامع أحاديث الشيعة ج26 ص140 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص410 ومستدركات علم رجال الحديث ج5 ص8 ونفس الرحمن ص260

إلا إذا فرض أن الإقتصاص منهم، أو التخلية بينهم وبين أولياء الدم، سيحدث فتنة هائلة، تذهب بالدين وأهله ولا تبقى ولا تذر. وبذلك يكون غير قادر على ذلك، والقدرة شرط عقلي في الأحكام.

ولكن هذا التأويل مرفوض، فإن علياً «عليه السلام» لم يقر أبداً بأن عثمان قتل مظلوماً. بل كان يقول: الله قتله وأنا معه(1).

أسأتم الجزع:

1 ـ قالوا: لما بويع لعلي «عليه السلام» بلغه عن حسان بن ثابت، والنعمان بن بشير، وكعب بن مالك أنهم عثمانية، يقدمون بني أمية على بني هاشم. ويقولون: الشام خير من المدينة.

واتصل بهم أن ذلك قد بلغه، فدخلوا عليه، فقال له كعب، يا أمير المؤمنين أخبرنا عن عثمان: أقتل ظالماً، فنقول بقولك؟! أم قتل مظلوماً فنقول بقولنا، ونكلك إلى الشبهة فيه؟! فالعجب من تيقننا

وقاموس الرجال للتستري (ط أولى) ج5 ص436 و 437 عن أبي عبيدة.

(1) المصنف لابن أبي شيبة ج8 ص685 والشافي في الإمامة ج4 ص308 وتقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي ص294 وكنز العمال ج13 ص97 عن ابن أبي شيبة، ودلائل الصدق ج3 ق1 ص192 والعمدة لابن البطريق ص339 وبحار الأنوار ج31 ص165 و 308 وتأويل مختلف الحديث ص40 وتاريخ المدينة لابن شبة ج4 ص1268 وصحيح ابن حبان ج2 ص336 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج3 ص66 وأخبار الموفقيات ص299.

وشكك. وقد زعمت العرب أن عندك علم ما اختلفنا فيه، فهاته نعرفه. (ثم ذكر هذا النص شعراً لكعب في عثمان، ثم قال).

فقال لهم علي «عليه السلام»: لكم عندي ثلاثة أشياء: استأثر عثمان فأساء الأثرة، وجزعتم فأسأتم الجزع، وعند الله ما تختلفون فيه يوم القيامة.

فقالوا: لا ترضى بهذا العرب، ولا تعذرنا به.

فقال علي «عليه السلام»: أتردون علي بين ظهراني المسلمين، بلا بينة صادقة، ولا حجة واضحة؟! أخرجوا عني، ولا تجاوروني في بلد أنا فيه أبداً.

فخرجوا من يومهم، فساروا حتى أتوا معاوية، فقال لهم: لكم الولاية والكفاية، فأعطى حسان بن ثابت ألف دينار، وكعب بن مالك ألف دينار، وولى النعمان بن بشير حمص، ثم نقله إلى الكوفة بعد(1).

2 - وفي نص آخر: قال كعب بن مالك الأنصاري لعلي «عليه السلام»: بلغك عنا أمر، لو كان غيرك لم يحتمله، ولو كان غيرنا لم يقم معك عليه. وما في الناس من هو أعلم منك، وفي الناس من نحن أعلم منه. وأوضح العلم ما وقف على لسان، وأرفعه ما ظهر في الجوارح والأركان.

---

(1) الأغاني ج16 ص233 و 234 ونهج السعادة ج1 ص218 و 219 وتاريخ = = مدينة دمشق ج50 ص177 و 178.

ونحن أعرف بعد عثمان من قاتليه، وأنت أعلم بهم وبخاذليه، فإن قلت: إنه قتل ظالماً قلنا بقولك. وإن قلت: إنه قتل مظلوماً قلنا بقولنا. وإن وكلتنا إلى الشبهة أيسنا بعدك من إصابة البينة.

فقال «عليه السلام»: عندي في عثمان وفيكم: استأثر فأساء الأثرة، وجزعتم فأسأتم الجزع، ولله عز وجل حكم واقع في المستأثر والجازع(1).

ونقول:

يستوقفنا هنا ما يلي:

1 - زعم هؤلاء الثلاثة ـ حسان، وكعب، والنعمان ـ أن الشام خير من المدينة. ولا ندري بماذا اصبحت الشام خيراً من المدينة، والحال أن في المدينة قبر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وفيها أفاضل صحابته وخيارهم، وأبرارهم، وفيها وصي رسول الله «صلى الله عليه وآله» وباب مدينة علمه، وعترته أهل بيته، وهي عاصمة الخلافة وزعامة الإسلام كله..

أما الشام ففيها ما يناقض ذلك تماماً. فيها البغي على أهل الحق، ويتحكم فيها الطلقاء وأبناء الطلقاء، وفيها الجهل بأحكام الله، والتعدي

---

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص75 الخطبة رقم 30 وراجع: مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج4 ص81 وكشف المحجة لابن طاووس ص180 وبحار الأنوار ج31 ص499 والغدير ج9 ص69 ونهج السعادة ج5 ص221 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص126.

على شرائعه، وفيها الجاهلية، وفيها طلاب اللبانات، وأهل الدنيا.. وفيها، وفيها..

فإن قيل: إن الشام موضع رباط وجهاد.

فإنه يقال: إن جميع أطراف وأكناف العالم الإسلامي مواضع رباط وجهاد، فلماذا فضلت الشام على سواها؟!.

2 - بالنسبة لتقديم بني أمية على بني هاشم، نقول:

هذا يخالف ما رووه عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» في تفضيل الشجرة التي هو منها..

ويخالف الوقائع الجارية، والأوضاع الراهنة، فإن الفضل والعلم والزهد، والتقوى، وسائر خصال الخير ظاهرة في بني هاشم.

والتعدي، والظلم، والإنحراف، والتمرد على الله ورسوله، وسائر مظاهر السوء والبغي، والحقد والحسد، وما إلى ذلك، ظاهرة في بني أمية ظهور الشمس في رابعة النهار..

فما معنى تفضيل هؤلاء على أولئك، إلا على قاعدة: إن المرء يميل إلى جنسه، ويفضل ما ينسجم مع هوى نفسه، والأرواح جنود مجندة، ما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف. ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك..

3 - وقد صرح كعب بأن العرب تزعم أن عند علي «عليه السلام» علم ما اختلفوا فيه. وهذا يدل على أن الإعلام المسموم الذي كان يرمي إلى تشويه صورة علي «عليه السلام» لم يستطع طمس

نور علمه «عليه السلام»، بل أصبحت العرب كلها تعترف له بهذا المقام الفريد.

4 - وقد قرر «عليه السلام»: أن هناك مخالفات صدرت من عثمان، فقد استأثر فأساء الأثرة، فارتكب بذلك مخالفتين: إحداهما بالاستئثار، والأخرى بما أضاف إليه من سوء.

وهم قد جزعوا، وكان ينبغي ألا يجزعوا، بل كان عليهم أن يتحروا تكليفهم الشرعي، ويعملوا به بالغاً ما بلغ. ثم زادوا على ذلك أن أساؤا الجزع، فمنعوه الماء في حياته، ومنعوا من دفنه بعد موته، حتى أمرهم علي «عليه السلام»، وهذه مخالفة للشرع غير مقبولة.

ثم أوضح حالهم، وحال عثمان، وأن ما جرى لعثمان لا يعفيه من الحساب الأخروي، ومن الوقوف أمام محكمة العدل الإلهي، ليأخذ الله الحق منه، وممن أعانه. ولا بد أن يطالب الذين قتلوه بالمخالفات التي وقعوا فيها، ويؤخذ الحق منهم، وفق موازين العدل الإلهي أيضاً.

5 - وإذ بكعب يتجاوز في منطقه حدود المعقول والمقبول، حين رفض هذا التقييم الصحيح والمنطقي، والموجب لرضا الله تبارك وتعالى متذرعاً بالعصبيات الجاهلية، والمنطق العشائري، واعتبارات موهونة يراد من خلالها السير في الطريق الذي لا يرضاه الله سبحانه..

مع أن المطلوب هو رضا الله لا رضا العرب، وأن نكون معذورين عنده تعالى، لا عند غيره، ممن ينقادون لأهوائهم

وعصبياتهم، وطموحاتهم الباطلة..

6 - ولأجل هذه الوقاحة الظاهرة، ولأجل ردهم الحق بالباطل غضب «عليه السلام»، لأنهم يردون عليه بلا حجة واضحة، وبلا بينة صادقة، بل عملاً بمنطق عشائري، وعصبية بغيضة، تخطئ أكثر مما تصيب، وتنحو نحو الباطل أكثر من صدقها في التعبير عن الواقع والحق.

7 - إن من كان هذا حاله، لا بد من طرده وإبعاده عن دائرة القرار، ومنعه من مزاولة أمثال هذه الأعمال، التي تذهب بالناس في طريق الشبهة والضلال، وتعيدهم إلى جاهليتهم، وأهوائهم وعصبياتهم. ولذلك أمرهم أن يخرجوا عن البلد الذي هو فيه، ولا يجاوروه..

8 - وقد أظهر هذا القرار حقيقة نواياهم، وأنهم كانوا يريدون إثارة الشبهة وتضليل الناس طمعاً بالدنيا، لا حباً بالتزام الحق، ولا طمعاً بنيل رضا الله تعالى.

وما أرخص دينهم، وضمائرهم حين اشتراها منهم معاوية بثمن بخس: ألف دينار لحسان، ومثلها لكعب، وولاية حمص للنعمان بن بشير..

وحسان وكعب شعراء يبيعون اليوم ويشترون غداً. والنعمان يريد أن يبيع ويستريح، فكانت له ولاية حمص، لأن معاوية رصد له مهمات أخرى في تضليل الناس، ربما يكون أقدر على القيام به من

رفيقيه الذين لا يملكان مؤهلات للقيام بتلك المهمات..

9 - يبدو أن عبارة: «استأثر عثمان فأساء الاثرة، وجزعتم فأسأتم الجزع» قد تكررت منه «عليه السلام»، فهو قد قالها هنا لأنصار عثمان.. وقالها أيضاً للثائرين على عثمان، لأنها هي موقفه الثابت والمبدئي الذي يضع الأمور في نصابها.

فهو يخطئ عثمان من جهة، ويخطئ قاتليه من جهة أخرى، لأنهم تولوا هم قتله، وليس لهم ذلك. ولأنهم قتلوه بطريقة خاطئة.. وفي فتنة وهرج ومرج.

مع أنه كان بإمكانهم أن يعزلوه ويمكنوا الإمام العادل من محاكمته وإجراء حكم الله فيه حين يثبت ما يوجب ذلك..

10 - وفي الحديث الثاني يصرح كعب بن مالك بما يدل على سعة صدر علي «عليه السلام»، فإنه قد بلغه عنهم كلام لو بلغ غيره لم يحتمله منهم..

وهذه فضيلة له «عليه السلام» تظهر أنه كان يسير وفق ضوابط ومعايير لا يحيد عنها، ولو على حساب راحته الشخصية.. وأنه كان قد روض نفسه على الالتزام بتلك الضوابط، مهما كانت الظروف والأحوال..

ودل كلام كعب بن مالك على أنهم كانوا يعرفون ذلك أكثر من غيرهم، ولذلك أقاموا معه، مع علمهم بأن غيره لا يحتمل ذلك لهم لو بلغه عنهم مثله..

11 - واعترف كعب بن مالك بأنه ليس في الناس من هو أعلم من علي «عليه السلام».. ولم يكن هؤلاء من محبي علي «عليه السلام»، والفضل ما شهدت به الأعداء.

12 - دعوى كعب بن مالك: أنه، وحسان بن ثابت، والنعمان بن بشير أعرف بقدر عثمان من قاتليه، لا شاهد لها.. بل لعل من القريب جداً أن يكون محمد بن أبي بكر، وعمرو من الحمق، والأشتر، وغيرهم من الصحابة الذين رضوا بقتل عثمان - ومنهم عمار - أعرف بعثمان من هؤلاء.

بل لماذا جعلوا أنفسهم أعرف بقاتلي عثمان وخاذليه، ولم يجعلوا علياً أعرف بذلك وبقدر عثمان أيضاً..

13 - والغريب في الأمر أن كعباً يقرر لنفسه خطة مع الإمام «عليه السلام» لا يرضاها عاقل لنفسه، لأنها غير منصفة، ولا هي عقلانية.. وهي أنه إن قال «عليه السلام»: إن عثمان قتل مظلوماً، قالوا بقوله. وإن قال: إنه حين قتل كان ظالماً، أصروا على القول بعكس ذلك.

فيرد هنا سؤال: لماذا يصرون على الحكم بمظلومية عثمان، ولا يطلبون الحجة من علي «عليه السلام» على أنه كان ظالماً، فإن كانت حقاً كانوا معه.. وإن كانت باطلة بينوا له وجه البطلان؟!

بل لماذا لا يأخذون بقول رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «علي مع الحق، والحق مع علي، يدور معه حيث دار»، أو «علي

مع القرآن، والقرآن مع علي»، ونحو ذلك[1].

لو أمرت به لكنت قاتلاً:

قال الرضي الشريف: من كلام له «عليه السلام» في معنى قتل عثمان: «لو أمرت به لكنت قاتلاً، أو نهيت عنه لكنت ناصراً، غير أن من نصره لا يستطيع أن يقول: خذله من أنا خير منه. ومن خذله لا يستطيع أن يقول: نصره من هو خير مني. وأنا جامع لكم أمره: استأثر فأساء الأثرة. وجزعتم فأسأتم الجزع. ولله حكم واقع في المستأثر والجازع»[2].

---

(1) راجع: دلائل الصدق ج2 ص303 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج18 ص72 وعبقات الأنوار ج2 ص324 عن السندي في دراسات اللبيب ص233 وكشف الغمة ج2 ص35 وج1 ص141 - 146 والجمل لابن شدقم ص11 = = والجمل للمفيد ص36 و 231 وتاريخ بغداد ج14 ص321 والمستدرك ج3 ص119 و 124 وربيع الأبرار ج1 ص828 و 829 ومجمع الزوائد ج7 ص234 ونزل الأبرار ص56 وفي هامشه عنه وعن: كنوز الحقائق ص65 وعن كنز العمال ج6 ص157 وملحقات إحقاق الحق ج5 ص77 و 28 و 43 و 623 و 638 وج 16 ص384 و 397 وج4 ص27 عن مصادر كثيرة جداً.

(2) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص75 (الخطبة رقم 30) وكتاب الأربعين للشيرازي ص610 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص126 وبحار الأنوار ج31 ص499 والغدير ج9 ص69.

قال المعتزلي: ما ملخصه: ظاهر هذا الكلام: أنه ما أمر بقتل عثمان ولا نهى عنه، فيكون دمه عنده بحكم الأمور المباحة، التي لا يؤمر بها ولا ينهى عنها.

ولا يجوز أن يحمل كلامه «عليه السلام» على ظاهره، لما ثبت من عصمة دم عثمان. وأيضاً ثبت في السير أنه كان ينهى الناس عن قتله.

فيحمل لفظة «النهي» على المنع، كما يقال: الأمير ينهى عن نهب أموال الرعية، أي يمنع. وحينئذٍ يستقيم الكلام، لأنه ما أمر بقتله، ولا منع عن قتله. وإنما كان ينهى عنه باللسان، ولا ينهى (يمنع) عنه باليد.

ثم ذكر: أنه إنما يجب المنع باليد إذا كان منعه مؤثراً.

ولأجل أشباه الكلام، كقوله: ما سرني، ولا ساءني.

وأنه لما قيل له: أرضيت بقتله؟!.

قال: لم أرض.

فقيل له: اسخطت قتله؟

فقال: لم أسخط.

وقوله: «الله قتله وأنا معه».. قال كعب بن جعيل أبياته في علي «عليه السلام»:

إذا سيل عنه زوى وجهه وعمى الجواب على السائلينا

فليس براض ولا ساخط ولا في النهاة ولا الآمرينا

ولا هو ساء ولا سره ولا بد من بعض ذا أن يكونا

ولكل تأويل يعرفه أولوا الألباب[1].

ونقول:

هو كلام غير مقبول..

أولاً: لما قلناه أكثر من مرة: من أنه «عليه السلام» لم يكن ساخطاً لقتل عثمان، غير أنه لم يكن يحب أن يقتل بهذه الطريقة التي تفسح المجال لأصحاب الأهواء لإثارة الشبهات، وخداع الناس.

كما أن قاتليه لم يكونوا مأذونين بقتله من قبل الحاكم العادل، إذ لا يحق إجراء الحدود لأي كان من الناس.

وقد ذكرنا بعض الشواهد التي تفيد في هذا السياق تحت عنوان: (بنو أمية يعلمون ببراءة علي «عليه السلام»)، وفي غير ذلك من مواضع، فراجع.

ثانياً: قال العلامة المظفر رداً على المعتزلي: بل معناه فوق ذلك، لإرادته له مع بيان كونه واضحاً ظاهراً، بحيث لا يستطيع الناصر

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص126 - 128

والخاذل القول بخلافه»[1].

ثالثاً: وعن المراد من قوله «عليه السلام»: «غير أن من نصره لا يستطيع أن يقول خذله من أنا خير منه. ومن خذله لا يستطيع أن يقول: نصره من هو خير مني».

نقول:

إن مروان قد نصر عثمان ونصره أيضاً المغيرة بن الأخنس، والوليد بن عقبة، وسعيد بن العاص، ونظراؤهم غير المحمودي السيرة.

ومن خذله كانوا من كبار وخيار المهاجرين، والأنصار والتابعين. فناصره لا يستطيع أن يدعى أنه خير من خاذله..

كما أن خاذله كعمار، وحذيفة، ونظراؤهما لا يمكن أن يقر على نفسه بأن ناصر عثمان ـ كمروان والوليد ـ خير منه..

وهذا يدل على أن جواز قتله كان واضحاً كل الوضوح لهم، ولذلك خذلوه.. ومن شواهد وضوح ذلك لهم تصريح حذيفة وعمار وغيرهما بكفره، وترديد ذلك بين الناس في حرب صفين وسواها..

رابعاً: إنه «عليه السلام» وهو القائم بوظائفه الشرعية التي منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذا كان لم يمنع بيده من قتل عثمان، وفرض أن قتله كان من المنكر الذي يجب دفعه باليد، فإنه

---

(1) دلائل الصدق ج3 ق1 ص193.

«عليه السلام» يكون قد أخل بتكليفه، وعصى أمر الله، والحال أن آية التطهير تنزهه عن ذلك.

خامساً: قال المعتزلي: معناه: أنه فعل ما لا يجوز، وفعلتم ما لا يجوز، فقد أساء الأثرة أي استبد بالأمور، وأنتم أسأتم الجزع والحزن، لأنكم قتلتموه، إذ كان الواجب عليهم ألا يجعلوا جزاءه عما أذنب القتل، بل الخلع والحبس، وترتيب غيره في الإمامة(1).

وهذا كلام غير دقيق، لما يلي:

ألف: إنهم أساؤوا الجزع باستخدامهم وسائل غير مشروعة، كقتله في حال شغب وفتنه.. حيث يهيئ ذلك الأمور لاستقلال معاوية وبني أمية في غير ما يرضي الله، كما أنه قد قتل وبيد أناس لم يأذن لهم الشارع بتولي مثل هذه الأمور حتى على مستحقيها، ومثل منع الماء عنه في حياته، والمنع من دفنه بعد قتله، ونحو ذلك. إذ لو كان المراد بإساءة الجزع نفس القتل لصرح به، مع أن له تصريحات تدل على أن قتله لم يسؤه، ولم يسخطه، وقوله: الله قتله وأنا معه، ونحو ذلك.

ب: إذا كان عثمان مستحقاً للخلع وللحبس، فقد بطلت إمامته، فكيف يعتقد المعتزلي بإمامته؟!

ج: حين اكتشف الناس أمر كتابه إلى عامله على مصر بقتل

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص128 و 129 بتصرف.

وإيذاء الوفد، وأنكر أن يكون هو كاتب الكتاب ـ مع اعترافه بأن الجمل والغلام والختم له، وأن الكتاب بخط كاتبه ـ قالوا له: إن كنت كاذباً فقد استحققت الخلع لعملك هذا، وإن كنت صادقاً استحققت الخلع لضعفك وعجزك وخبث بطانتك، فاخلع نفسك، فأبى ذلك عليهم حتى قتلوه[1].

معاوية يلخص موقف علي ×:

ولا ريب في أن علياً «عليه السلام» لم يسكت على مخالفات عثمان، وقد كتب معاوية إليه: «نشرت مقابحه، وطويت محاسنه، وطعنت في فقهه، ثم في دينه، ثم في سيرته، ثم في عقله، وأغريت به السفهاء من أصحابك وشيعتك..»[2].

فيلاحظ:

1 ـ أن معاوية يعتبر المطالبة بالتراجع عن المخالفات نشراً للمقابح، أو تحريضاً للناس عليه، أو إغراء للسفهاء به..

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص375 ـ 376 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص408 بتصرف وتلخيص، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص150 وبحار الأنوار ج31 ص161 والغدير ج9 ص183 والكامل في التاريخ ج3 ص169.

(2) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج15 ص186 و 187 وبحار الأنوار ج33 ص62 ونهج السعادة ج4 ص189.

2 - يعتبر معاوية: أن على الناس أن يكونوا أبواق دعاية، ووسائل نشر للمآثر والمحاسن، مع أن ذلك ليس من وظائف الناس تجاه الحاكم، بل الخليفة والحاكم يقوم بواجبه، ويتلقى أجره من الله تعالى..

3 - يعتبر: أن بيان الأحكام الشرعية، وتصحيح الأخطاء فيها هو من الطعن في الفقاهة.. مع أن ذلك مما يوجبه الشرع الشريف على كل عالم بالأحكام. وعلى الجاهل أن يرجع إلى العالم، وليس له أن يفتي بغير علم..

4 - يعتبر: أن مطالبة علي «عليه السلام» عثمان بالكف عن مخالفة صريح الآيات وضرورات الدين طعناً في دين عثمان..

5 - يعتبر: أن مطالبة علي «عليه السلام» عثمان بالعودة إلى سيرة أبي بكر وعمر في العطاء طعناً في سيرته..

6 - يعتبر أيضاً: أن طلب علي «عليه السلام» من عثمان أن لا يكون ألعوبة بيد مروان، وأن يملك قراره، وأن يحترم فكره وعقله ـ يعتبر ذلك ـ طعناً في عقل عثمان.

7 - يرى أن سماع الناس هذه المطالبات التي لم تنجح كل وسائل الإقناع في حمل عثمان على الإستجابة لها ـ يعتبر ذلك ـ إغراءً للسفهاء بعثمان.. مع أن الذين يضمون صوتهم إلى صوت علي «عليه السلام» هم خيرة الصحابة، وكبار القوم، ومنهم: أبو ذر، وعمار، وابن مسعود.. وسواهم.

مع أنه لو لم يكن المعترض إلا علياً «عليه السلام» لكفى، ولا يحتاج علي «عليه السلام» إلى التأييد والموافقة من أحد، فإنه مع الحق والقرآن، والقرآن والحق معه، يدوران معه حيث دار.

الفصل السادس:

مشورة المغيرة في أمر العمال..

علي ×.. وعمال عثمان:

بالنسبة لنصب علي «عليه السلام» عماله على البلاد نقول:

1 - قال ابن واضح: عزل علي عمال عثمان عن البلدان خلا أبي موسى الأشعري، كلمه فيه الأشتر فأقره[1].

2 - اجتمع الناس عليه جميعاً، فقالوا له: اكتب يا أمير المؤمنين إلى من خالفك بولايته ثم اعزله، فقال: المكر، والخديعة، والغدر في النار[2].

مشورة المغيرة:

1 - عن سحيم: لما بويع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، بلغه أن معاوية قد توقف عن إظهار البيعة له، وقال: إن أقرني على الشام وأعمالي التي ولانيها عثمان بايعته.

---

(1) تاريخ اليعقوبي ج2 ص179.

(2) الإختصاص (ط دار المفيد سنة 1414هـ) ص150 وبحار الأنوار ج40 ص105 ومستدرك الوسائل ج9 ص83 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص558.

فكتب إليه كتاباً يستقدمه فيه إلى المدينة، وبعد فراغه من كتابه(1)، فجاء المغيرة إلى أمير المؤمنين «عليه السلام»، فقال له: يا أمير المؤمنين، إن معاوية من قد عرفت، وقد ولّاه الشام من قد كان قبلك، فوله أنت كيما تتسق عرى الأمور، ثم اعزله إن بدا لك.

[**وفي نص آخر:** إن أردت أن يستقيم لك الأمر، فاستعمل طلحة بن عبيد الله على الكوفة، والزبير بن العوام على البصرة، وابعث معاوية بعهده على الشام] (2).

[**وفي نص آخر:** فابعث إليه بعهده، وألزمه طاعتك](3).

فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: أتضمن لي عمري يا مغيرة فيما بين توليته إلى خلعه؟!

قال: لا.

قال: لا يسألني الله عز وجل عن توليته على رجلين من المسلمين ليلة سوداء أبداً **(وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً)**(4)، لكن أبعث إليه،

---

(1) هذه الفقرة في الفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص356.

(2) الغدير ج10 ص165 وإحقاق الحق (الأصل) ص262 والإستيعاب ج1 ص251 و (ط دار الجيل) ج4 ص1447 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج18 ص59 عن المصباح المضي في كتاب النبي (ط دائرة المعارف العثمانية في حيدرآباد الدكن) ج1 ص237.

(3) كتاب الفتوح لابن أعثم ج2 ص446.

(4) الآية 51 من سورة الكهف.

وأدعوه إلى ما في يدي من الحق، فإن أجاب فرجل من المسلمين، له ما لهم وعليه ما عليهم، وإن أبى حاكمته إلى الله.

فولى المغيرة وهو يقول: فحاكمه إذن، وأنشأ يقول:

نصحت علياً في ابن حرب نصيحة فرد فما مني له الدهر ثانيه

وقلت له: أوجز عليه بعهده وبالأمر حتى يستقر معاويه

وتعلم أهل الشام أن قد ملكته وأن أذنه صارت لأمرك واعيه

فتحكم فيه ما تريد فإنه لداهية فارفق به أي داهيه

ولم يقبل النصح الذي جئته به وكانت له تلك النصيحة كافيه

وقالوا له ما أخلص النصح كله فقلت له إن النصيحة غاليه(1)

---

(1) الأمالي للطوسي (ط دار الثقافة - قم) ص87 وبحار الأنوار ج32 ص386 والغدير ج2 ص74 وتفسير نور الثقلين ج3 ص268 وبشارة المصطفى ص263 و (ط مركز النشر الإسلامي سنة 1420هـ) ص403 ومناقب آل أبي طالب ج3 ص195 نحوه، وليس فيه الشعر. وراجع: مروج الذهب ج2 ص382 و (ط أخرى) ص414 و (ط ثالثة) ج2 ص16 و 127 والإستيعاب ج4 ص9 /2512 والفتوح لابن أعثم ج2

ثم هرب المغيرة إلى مكة، وكان يقول: نصحت علياً فلما لم يقبل غششته[1].

وقد أجاب العلامة الأوردبادي بقوله:

أتيت إمام المسلمين بغدرة فلم تلف نفساً منه للغدر صاغيه

وأسمعته إدامن القول لم يصخ له إذ رأى منه الخيانة باديه

رغبت إليه في ابن هند ولاية أبى الدين إلا أن ترى عنه نائيه

أيؤتمن الغاوي على إمرة الهدى؟ تعاد على الدين المعرة ثانيه

ويرعى القطيع الذئب والذئب كاسر ويأمن منه في الأويقة عاديه؟

ص446 و 447 والفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص356 - 358 وصفين للمنقري ص72 والإمامة والسياسة ج1 ص67 والغدير ج10 ص165 و 166 عن الإستيعاب.

(1) الفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص358 والكامل في التاريخ ج3 ص198 و تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص460 والفتنة ووقعة الجمل ص99 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج7 ص255.

وهل سمعت أذناك قل لي هنيهة بزوبعة هبت فلم تعد سافيه؟
وهل يأمن الأفعى السليم سويعة ومن شدقها قتالة السم جاريه؟
فيوم ابن هند ليس إلا كدهره فصفقته كانت من الخير خاليه
وللشر منه والمزنم جروه ووالده شيخ الفجور زبانيه
متى كان للتقوى علوج أمية؟ وللغي منهم كل باغ وباغيه
وللزور والفحشاء منهم زبائن وللجور منهم كل دهياء داهيه
هم أرهجوها فتنة جاهلية إذ انتهزوا للشر أجواء صافيه
فماذا على حلف التقى وهو لا يرى يراوغ في أمر الخلافة طاغيه؟
وشتان في الإسلام هذا وهذه فدين (علي) غير دنيا معاويه
أتنقم منه إن شرعة (أحمد) تجذ يميناً لابن سفيان عاديه؟
وتحسب أن قد فاته الرأي عنده كأنك قد أبصرت ما عنه خافيه

ولولا التقى ألفيت صنو (محمد) لتدبير أمر الملك أكبر داهيه

عرفناك يا أزنى ثقيف ووغدها عليك بيوميك الشنار سواسيه

وإنك في الإسلام مثلك قبله وأم جميل للخزاية راويه[1]

2 - عن ابن عباس قال: دعاني عثمان فاستعملني على الحج، فخرجت إلى مكة فأقمت للناس الحج، وقرأت عليهم كتاب عثمان إليهم، ثم قدمت المدينة وقد بويع لعلي، فأتيته في داره، فوجدت المغيرة بن شعبة مستخلياً به، فحبسني حتى خرج من عنده، فقلت: ماذا قال لك هذا؟

فقال: قال لي قبل مرته هذه: أرسل إلى عبد الله بن عامر، وإلى معاوية، وإلى عمال عثمان بعهودهم، تقرهم على أعمالهم، ويبايعون لك الناس، فإنهم يهدئون البلاد، ويسكنون الناس.

فأبيت ذلك يومئذٍ عليه وقلت: والله لو كان ساعة من نهار لاجتهدت فيها رأيي، ولا وليت هؤلاء ولا مثلهم يولى[2].

قال: ثم انصرف من عندي، وأنا أعرف فيه أنه يرى أني

---

(1) الغدير ج6 ص142 و 143.

(2) وفي الكامل في التاريخ ج3 ص197: «فأبيت عليه ذلك، وقلت: لا أداهن في ديني, ولا أعطي الدنية في أمري».

مخطئ، ثم عاد إلي الآن فقال: إني أشرت عليك أول مرة بالذي أشرت عليك، وخالفتني فيه، ثم رأيت بعد ذلك رأياً، وأنا أرى أن تصنع الذي رأيت، فتنزعهم، وتستعين بمن تثق به، فقد كفى الله، وهم أهون شوكةً مما كان.

قال ابن عباس: فقلت لعلي: أما المرة الأولى فقد نصحك، وأما المرة الآخرة فقد غشك.

قال له علي: ولم نصحني؟!

قال ابن عباس: لأنك تعلم أن معاوية وأصحابه أهل دنيا، فمتى تثبتهم لا يبالوا بمن ولي هذا الأمر، ومتى تعزلهم يقولوا: أخذ هذا الأمر بغير شورى، وهو قتل صاحبنا، ويؤلبون عليك فينتقض عليك أهل الشام وأهل العراق، مع أني لا آمن طلحة والزبير أن يكرا عليك.

فقال علي: أما ما ذكرت من إقرارهم، فوالله ما أشك أن ذلك خير في عاجل الدنيا لإصلاحها.

وأما الذي يلزمني من الحق والمعرفة بعمال عثمان فوالله لا أولي منهم أحداً أبداً، فإن أقبلوا فذلك خير لهم، وإن أدبروا بذلت لهم السيف. [وتمثَّل:

وما ميتة إن متها غير عاجز بعار إذا ما غالت النفس غولها].

قال ابن عباس: فأطعني، وادخل دارك، والحق بمالك بينبع، وأغلق بابك عليك، فإن العرب تجول جولة وتضطرب ولا تجد

غيرك، فإنك ـ والله ـ لئن نهضت مع هؤلاء اليوم ليحملنك دم عثمان غداً.

فأبى علي، فقال لابن عباس: سر إلى الشام فقد وليتكها.

فقال ابن عباس: ما هذا برأي، معاوية رجل من بني أمية، وهو ابن عم عثمان، وعامله على الشام، ولست آمن أن يضرب عنقي لعثمان، أو أدنى ما هو صانع أن يحبسني فيتحكم علي.

فقال له علي: ولم؟

قال: لقرابة ما بيني وبينك، وإن كل ما حمل عليك حمل علي، ولكن اكتب إلى معاوية فمنِّه وعِده.

فأبى علي وقال: والله لا كان هذا أبداً[1].

3 ـ وفي نص آخر للطبري: أن المغيرة قال لعلي «عليه السلام»:

وإني أشير عليك برد عمال عثمان عامك هذا، فاكتب إليهم بإثباتهم على أعمالهم، فإذا بايعوا لك، واطمأن الأمر لك، عزلت من أحببت، وأقررت من أحببت.

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص439 و 440 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص460 و 461 وراجع: مروج الذهب ج2 ص364 والكامل في التاريخ ج2 ص306 وج3 ص197 و 198 والبداية والنهاية ج7 ص229 وراجع: الفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص358 ـ 361 وسير أعلام النبلاء ج3 ص139 وتاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص538.

فقلت: والله لا أدهِن [أو لا أداهِن] في ديني، ولا أعطي الدني في أمري.

قال: فإن كنت قد أبيت علي فانزع من شئت واترك معاوية، فإن لمعاوية جرأة، وهو في أهل الشأم يسمع منه، ولك حجة في إثباته، كان عمر بن الخطاب قد ولاه الشام كلها.

فقلت: لا والله، لا أستعمل معاوية يومين أبداً.

فخرج من عندي على ما أشار به، ثم عاد فقال لي: إني أشرت عليك بما أشرت به، فأبيت علي، ثم نظرت في الأمر فإذا أنت مصيب، لا ينبغي لك أن تأخذ أمرك بخدعة، ولا يكون في أمرك دلسة.

قال: فقال ابن عباس: فقلت لعلي: أما أول ما أشار به عليك فقد نصحك، وأما الآخر فغشك. وأنا أشير عليك بأن تثبت معاوية، فإن بايع لك فعلي أن أقلعه من منزله.

قال علي: لا والله، لا أعطيه إلا السيف.

قال: ثم تمثل بهذا البيت:

[و] ما ميتة إن متها غير عاجز بعار إذا ما غالت النفس غولها

فقلت: يا أمير المؤمنين، أنت رجل شجاع لست بأرب بالحرب، أما سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: الحرب خدعة؟!

فقال علي: بلى.

فقال ابن عباس: أما والله، لئن أطعتني لأصدرن بهم بعد ورد، ولأتركنهم ينظرون في دبر الأمور، لا يعرفون ما كان وجهها، في غير نقصان عليك، ولا إثم لك.

فقال: يا ابن عباس، لست من هنيَّاتك وهنيَّات معاوية في شيء، تشير علي وأرى، فإذا عصيتك فأطعني.

قال: فقلت: أفعل. إن أيسر ما لك عندي الطاعة(1).

4 - وقال أبو مخنف وغيره: قال المغيرة بن شعبة [لعلي]: أرى أن تقر معاوية على الشام وتثبت ولايته، وتولي طلحة والزبير المصرين [كي] يستقيم لك الناس.

فقال عبد الله بن العباس: إن الكوفة والبصرة عين المال وإن وليتهما إياهما لم آمن أن يضيقا عليك، وإن وليت معاوية الشام لم تنفعك ولايته.

فقال المغيرة: لا أرى لك أن تنزع ملك معاوية، فإنه الآن يتهمكم [كذا] بقتل ابن عمه، وإن عزلته قاتلك، فولّه وأطعني.

فأبى، وقبل قول ابن عباس(2).

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص440 و 441 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص461 و 462 وراجع: الفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص358 والكامل في التاريخ ج3 ص197 و 198.

(2) أنساب الأشراف للبلاذري (بتحقيق المحمودي) ج2 ص119.

5 - وذكر نص آخر: أن المغيرة سمع بأن طلحة والزبير طلبا من علي «عليه السلام» أن يوليهما البصرة والكوفة، فبادر إلى علي «عليه السلام»، ونصحه بما ذكر[1].

6 - وعن المدائني - في ذكر مجلس حضر فيه ابن عباس ومعاوية - فقال المغيرة بن شعبة: أما والله لقد أشرت على عليٍّ بالنصيحة فآثر رأيه، ومضى على غلوائه، فكانت العاقبة عليه لا له، وإني لأحسب أن خَلَفَهُ يقتدون بمنهجه.

فقال ابن عباس: كان والله أمير المؤمنين «عليه السلام» أعلم بوجوه الرأي، ومعاقد الحزم، وتصريف الأمور، من أن يقبل مشورتك فيما نهى الله عنه، وعنف عليه، قال سبحانه: **(لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ..)**[2]، ولقد وقفك على ذكر مبين، وآية متلوة، قوله تعالى: **(وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً)**[3].

وهل كان يسوغ له أن يحكّم في دماء المسلمين وفيء المؤمنين، من ليس بمأمون عنده، ولا موثوق في نفسه؟!

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص438 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص460 و 461.

(2) الآية 22 من سورة المجادلة.

(3) الآية 51 من سورة الكهف.

هيهات، هيهات! هو أعلم بفرض الله وسنة رسوله أن يبطن خلاف ما يظهر إلا للتقية، ولات حين تقية!

مع وضوح الحق، وثبوت الجنان، وكثرة الأنصار، يمضي كالسيف المسلط في أمر الله، مؤثراً لطاعة ربه، والتقوي على آراء الدنيا[1].

ونقول:

هنا أمور يحسن التوقف عندها، نذكر منها ما يلي:

عزل أبي موسى:

1 - كان من الضروري أن يعرف أبو موسى أن علياً «عليه السلام» لا يرضى سلوكه، وأنه يفكر بالاستغناء عنه.. فلا يظنن أن موقعه من الخليفة الثاني والثالث يجعل له حصانة لدى علي «عليه السلام». فحسابات علي «عليه السلام»، تنطلق من تكليفه الشرعي، ولا يصده عنها إلا بلورة تكليف آخر من خلال المستجدات المؤثرة في ذلك..

فأظهر «عليه السلام» عزمه على عزل أبي موسى، وعرف الناس أن هذا الرجل ليس بنظر علي أهلاً للموقع الذي هو فيه.

ليكون ذلك هو الركيزة التي تقوم عليها وساطة الأشتر.

---

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج6 ص301 و 302 وبحار الأنوار ج42 ص170 والدرجات الرفيعة ص121.

وساطة الأشتر:

إن تدخل الأشتر جاء ليضيف عنصراً جديداً يسمح بإبقاء أبي موسى، ويحقق الأمور التالية:

1 - إن علياً «عليه السلام» بمقتضى آية التطهير وغيرها، لا يمكن أن يحمل في نفسه غلاً على أحد، بل هو في مواقفه يتبع ما يمليه عليه واجبه الشرعي في حفظ مصالح الأمة. وهو لا يمكن أن يحمل في نفسه عقدة من أحد تمنعه من تغيير قراره فيه..

2 - إذا بقي أبو موسى في موقفه، فعليه أن يعلم، وقد أفهمه ذلك نفس هذا الموقف فعلاً، بأنه هو الذي يتحمل مسؤولية تصرفاته، وعليه أن ينتظر الحساب والعتاب، بل والعقاب إن استحق ذلك.

3 - إن وساطة الأشتر لأبي موسى وقبول علي «عليه السلام» لها لا تعني أن علياً «عليه السلام» يتعامل بالوساطات والمحسوبيات، ويضحي بالمصلحة العامة في سبيل نيل رضا هذا الشخص أو ذاك، إذ لا أحد يجهل أن علياً لا تأخذه في الله لومة لائم.. وأن الأشتر نفسه لم يكن له مصلحة خاصة مع أبي موسى، تدعوه لمثل هذه الوساطة، بل كانا في اتجاهين متخالفين، وأن وساطة الأشتر قد انطلقت من اهتمامه بالمصلحة العامة فقط لا غير.. لأن إبقاء أبي موسى كان يحتاج إلى هذه الوساطة، ليعرف هذا الرجل حده فيقف عنده، فلا تأخذه الأوهام، ولا يستطيل ظله عند اقتراب الشمس من مغيبها..

فظهر أن هناك مصلحة في إعلان العزم على العزل، ومصلحة

في إبقائه بعد هذا الإعلان من خلال الوساطة التي يقوم بها من لا ينسجم مع أبي موسى..

4 ـ لقد كان في إبقاء أبي موسى الذي كان يتظاهر بالقداسة والتدين مصلحة أخرى، وهي أن تظهر بعد ذلك حقيقة مواقفه السلبية من أمير المؤمنين، ويرى الناس الذين غرَّهم سمته وظاهره تخذيله عن بيعته، ثم عن نصرته، وجده واجتهاده في منع الناس من الخروج معه لحرب أعدائه. فتزول بذلك الغشاوة عن أعين الناس، وتظهر مظلوميته «عليه السلام» في قضية التحكيم، حين يفرض عليه الذين كانوا معه أن يجعل عدوه هذا حكماً من قبله، ليتفق مع عدوه الآخر ـ وهو عمرو بن العاص ـ على خلعه، ومخالفة حكم القرآن فيه..

المكر والخديعة والغدر في النار:

وتقدم قوله «عليه السلام» حين طالبوه بإبقاء عمال عثمان ثم عزلهم: المكر والخديعة، والغدر في النار.

ونقول:

روي أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قال ذات يوم وهو يخطب على منبر الكوفة:

«والله ما معاوية بأدهى مني، ولكنه يغدر ويفجر. ولولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس. ولكن كل غدرة فجرة، وكل فجرة كفرة. ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة.

والله ما استغفل بالمكيدة، ولا استغمز بالشديدة»[1].

وقال «عليه السلام»: «قد يرى الحُوَّل القُلَّب وجه الحيلة، ودونها حاجز من تقوى الله، فيدعها رأي العين، وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين»[2].

قال الجزري: «الحُوَّل: ذو التصرف والاحتيال في الأمور. والقُلَّب: الرجل العارف بالأمور، الذي قد ركب الصعب والذلول، وقلبها ظهراً لبطن. وكان محتالاً في أموره، حسن التقلب»[3].

---

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج2 ص180 وبحار الأنوار ج33 ص197 وج40 ص193 وج72 ص291 والكافي ج2 ص336 و 338 وشجرة طوبى ج2 ص294 والغدير ج10 ص172 ومستدرك سفينة البحار ج3 ص394 وج7 ص540 والمعيار والموازنة ص166 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج10 ص211 وينابيع المودة لذوي القربى ج1 ص454.

(2) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج1 ص92 وبحار الأنوار ج97 ص365 و 370 وج34 ص102 وج72 ص97 و 287 وخصائص الأئمة للشريف الرضي ص98 والمزار للشهيد الأول ص123 ومستدرك الوسائل ج11 ص47 والمزار لابن المشهدي ص276 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص162 ومستدرك سفينة البحار ج7 ص539 والمعيار والموازنة ص96 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج2 ص312.

(3) راجع: بحار الأنوار ج97 ص369 والمزار لابن المشهدي هامش ص276 وراجع: الفايق في غريب الحديث ج1 ص293 وتاريخ مدينة

إن هذه الكلمات أوضحت أنه «عليه السلام» كان يعرف وجوه المكر والاحتيال، كما كان يعرف بخفايا مكر معاوية، وألاعيبه. ولكن دينه كان يمنعه من ممارسة شيء من ذلك، رغم أنه يرى رأي العين أن الأمر في متناول يده، ولكنه يتركه ترفعاً، وورعاً، وابتغاء مرضاة الله سبحانه..

وذلك لأنه يعلم: أن ممارسة أنواع المكر، وإن كانت قد تجلب بعض المنافع الدنيوية، ولكنها ليس فقط لا تصلح أساساً لبناء الحياة وفق ما يريده هو ولا ما يريده الله أيضاً، وإنما هي من موجبات وضع المعوقات والموانع في طريق بنائها. لأن الباطل إذا أصبح هو الأساس للتعامل بين الناس، فذلك يعني: أن يقتنص الناس الفرص للاستيلاء على حقوق الغير، ومصادرة أدوارهم لصالح أشخاص آخرين يستفيدون منها هم أيضاً لأنفسهم كأشخاص، فتتلاشى وتضمحل، ولا يفرجون عن شيء منها لسواهم..

وحتى لو تمكن أصحاب الحق من استنقاذ شيء منها، أو أرادوا أن يغيروا على حقوق الآخرين ويوظفوها في أحد المجالات في الشأن العام، سواء كانت دائرته أوسع أو أضيق، فإنهم لا يملكون ضمانات بقائها، ولا يمكنهم حفظها من إغارة أهل الباطل عليها، بعد أن رضوا بأن يكون الباطل والعدوان هو أساس التعامل في هذه

دمشق ج59 ص225.

الحياة..

ولذلك كان لا بد من الرجوع إلى الخطة الإلهية والالتزام بها في كل مفردات التعامل ومجالاته، ليمكن للحق أن يتشبث بالوجود، وليمكن ـ من ثم ـ الحفاظ عليه، وصيانته من عبث وعدوان أهل الباطل..

وهذا يفسر لنا قوله «عليه السلام»: إن المكر والخديعة والغدر في النار، لأن الغدر والخديعة حين ينال قضايا الدين، فإنه يبطل الأطروحة الإلهية، ويسلبها فرص الوجود والبقاء.. وحتى لو وجدت، فإن أبواب العدوان عليها والانتقاص منها تبقى مشرعة في كل زمان ومكان.

فما مني له الدهر ثانية:

وقد توهم البعض: أن قول المغيرة في شعره: «فرد فما مني له الدهر ثانية» توهم أن كلمة «مني»: معناها القدر. مناه الله يمينه: قدره[1].

ونقول:

لقد اشتبه عليه الأمر في قراءة كلمة «مني»، فإن الكلمة هنا حرف جر، وضمير المتكلم ـ وهو الياء ـ في محل جرٍ بها..

---

(1) راجع: لسان العرب ج15 ص292 والقاموس المحيط ج4 ص391 وتاج العروس ج20 ص198.

والمعنى: أن علياً «عليه السلام» قد رد نصيحتي، وأنني سوف لا أنصحه مثلها مرة ثانية. أي أنني لن أعطيه نصيحة ثانية مدى الدهر..

أيهما أهم؟!:

وهنا سؤال هام يقول: إنه «عليه السلام» رفض عرض إبقاء معاوية على الشام لمدة وجيزة، ثم يعزله رغم تصريحه «عليه السلام» بأن هذا الإجراء يجعل عزل معاوية أمراً ميسوراً، ويسد الباب أمام إعلانه التمرد، وإثارة الشبهات في أمر عثمان، وتتضاءل الفرص أمام تجييش الجيوش لحربه «عليه السلام» في صفين، التي يقال: إنه قد قتل فيها سبعون ألفاً، منهم خمسة وعشرون ألفاً من جيش علي «عليه السلام»، وهي الحرب التي انتهت بالتحكيم، وظهور الخوارج، وحروب النهروان..

بل إن انضمام معاوية إليه سوف يصعب على طلحة والزبير المضي حتى النهاية في مشروع الحرب التي أثاروها أيضاً..

ومن الطبيعي القول: إن هذه الحروب الطاحنة قد نتج عنها مآسٍ كبيرة، وتمزقات هائلة، وأزمات ونكبات لم يكن عمرها قصيراً، ولا كان أثرها ضئيلاً وصغيراً، بل كان عميقاً وخطيراً، وممتداً ومنتشراً وكبيرا..

فلماذا يرفض إبقاء معاوية ولو ليلة واحدة سوداء مظلمة؟! ولماذا يتقبل ويرضى بكل هذا العناء والبلاء أن يحيق بالأمة الإسلامية؟!

وفي سياق آخر نقول:

لو أنه «عليه السلام» فضل الأشراف في العطاء، وأعطى الرؤساء بعض المال، وميزهم على من سواهم لم يصل الأمر إلى حرب الجمل التي قتل فيها الألوف من المسلمين.

فلو عرض هذا الأمر على أي إنسان وقيل له: إنك إذا أبقيت فلاناً على ولايته بضعة أشهر أو أعطيت هؤلاء العشرة أشخاص أو المئة شخص مثلاً شيئاً من المال، فإنك ستحقن دم سبعين ألف مسلم ـ فهل يتردد أحد بقبول إبقاء ذلك الشخص في موقعه ليس شهراً بل دهراً، وبإعطاء عشرات ومئات الألوف من الدراهم، عوضاً عن المئة والمائتين، والألف والألفين، والعشرة؟!

فلماذا لم يطبق «عليه السلام» هنا قاعدة تقديم الأهم، وهو حقن دماء المسلمين، وحفظ وحدتهم على المهم، وهو تولية فلان من الناس على بعض الأمصار لفترة من الوقت، أو إعطاء الرئيس الفلاني حفنة من المال..

والجواب:

تقدم: أن الإمام علياً «عليه السلام» كان بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» نقطة الإرتكاز في أمور الدين والشريعة، والمحور الأهم، ومحط نظر الجميع في علمه، ومواقفه، وسياساته، وكل ما يصدر منه وعنه..

وقلنا: إن الفترة التي تبدأ من استشهاد الرسول «صلى الله عليه

وآله» وتنتهي بسنة استشهاد الإمام الحسين «عليه السلام» تعتبر فترة التأسيس للإسلام في حقائقه، ومفاهيمه، وسياساته، وشرائعه بمعنى أن الناس الذين لم يروا نبيهم، ويريدون أن يأخذوا دينهم وأحكامهم عنه، يتوجهون بادئ ذي بدء إلى أقرب الذين رأوه وعاشوا معه «صلى الله عليه وآله»، ويفضلون الأخذ من أقرب الناس إليه، وأعرفهم بما جاء به، وهم أهل بيته، وأصحابه الآخذون عنه، المستنون بسنته، ثم من كل من رآه وسمع منه.

ومن الواضح: أن أكثر الصحابة قد عاش ومات في هذه الخمسين سنة التي تلت استشهاده «صلى الله عليه وآله»..

ومن المعلوم: أنه قد كانت هناك سياسات تحدثنا عنها في الجزء الأول من كتابنا الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» وفي كتابنا: الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام» تهدف إلى التعتيم على كثير مما جرى في عهده، أو صدر منه «صلى الله عليه وآله» ومنها سياسة منع الرواية عنه، ومنع كتابة الحديث، وإحراق ما كتبه الصحابة، ومنع السؤال عن معاني القرآن، وحبس كبار الصحابة في المدينة، ومنعهم من الانتشار في البلدان ومنع الفتوى إلا للأمراء..

ثم إفساح المجال أمام القصاصين، وأمام علماء أهل الكتاب ليحتلوا المساجد وينشروا في الناس ترهاتهم، ويروجوا لأباطيلهم.

إلى سياسات أخرى، لا مجال للإحاطة بها الآن.

وعلي «عليه السلام» هو باب مدينة علم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد أقر له كبار الصحابة بالتميز عن سائر الناس بالعلم، والفقه، والشجاعة، وبسائر الصفات المثلى والفضلى.. والخلفاء أنفسهم قد اعترفوا له بذلك، ولم يزالوا يرجعون إليه ليحل لهم المعضلات، ويكشف الغوامض والمبهمات، وما أكثر ما قال عمر بن الخطاب: لولا علي لهلك عمر. وقال: لا أبقاني الله لمعضلة ليس لها أبو الحسن، ونحو ذلك..

وقد زان الله به الخلافة، وأصبح مشمولاً لقرارهم القاضي بجعل الفتوى خاصة بالأمراء.. وعلي «عليه السلام» أيضاً هو الوصي والإمام المنصوص عليه من الله ورسوله، وقد أخذت له البيعة يوم الغدير. و.. و.. إلخ..!!

وذلك كله وسواه يفرض عليه التصدي لبيان أحكام الله، والتعريف بحقائق الدين. لكي تأتي الأجيال بعد ذلك، فتجد بين يديها الحق فتميزه عن الباطل الذي أنتجته الأهواء، والعصبيات العمياء، أو الذي تسرّب إليهم من بقايا الجاهلية الجهلاء..

وقد تحتاج لعرض هذا وذاك على القرآن، وعلى العقل، وعلى السنّة النبوية الثابتة بالقطع واليقين.. فتأخذ ما ثبت أنه حق وصدق، وتدع ما عداه مما هو زخرف وباطل.

ولو أن علياً «عليه السلام» لم يفعل ذلك لم يجد الناس أمامهم إلا لوناً ونهجاً واحداً.. وليس للنهج الآخر عين ولا أثر.

فاتضح أن ما يفعله علي «عليه السلام» وما يقوله لا بد أن يفهم على أساس أنه هو شرع الله، ودينه، فإن قبوله «عليه السلام» بتولي أمثال معاوية، وعبد الله بن عامر والوليد بن عقبة، بعد أن ظهرت منهم القبائح؛ وانكشفت سوءاتهم، وعرف القريب والبعيد بعظائم جرائمهم وموبقاتهم، إن توليتهم تفهم - أو على الأقل، قد يفهم الكثيرون منها - أن ولاية من يرتكب الموبقات جائزة في الدين الحنيف، لاسيما وأن أكثر الناس قد لا يعرفون بأن توليتهم كانت لضرورة عارضة، وأنها من قبيل أكل الميتة للمضطر إليها لحفظ نفسه من التلف.

وبعبارة أخرى: لو كان الحكم في هذه المسالة واضحاً للناس كل الناس، ولا يشك أحد في أن تولية أمثال هؤلاء محرمة، وأن ذلك من البديهيات، ويعرف الجميع أيضاً: أن ما يحصل من ذلك لا يمكن إلا أن تكون الضرورة هي التي فرضته، وهي ضرورة لا تصل إلى حد تضييع الإسلام وقتل الكثير من المسلمين..

لو كان الأمر كذلك، لأمكن لعلي «عليه السلام» أن يبقي معاوية، وأضرابه إلى حين زوال الضرورة.. ولكن الأمر لم يكن كذلك. بل كانت توليتهم من موجبات الخطأ في فهم حكم الله تعالى، وتكريس هذا الخطأ في الناس.. بنحو يوجب اختلاط الموازين والمعايير وتضييع الدين.

وكمثال على ذلك نقول:

إن التشكيك بأصل تشريع الصلاة أعظم وأخطر من جريمة ترك الصلاة التي يعلم الناس بوجوبها، فقد تثير حرباً شعواء يقتل فيها المئات والألوف لإزالة الشبهة، ومنع ذلك التشكيك.

ولكنك لا تثير الحرب، ولا تسفك الدماء لأن فلاناً من الناس عصى الله، وترك الصلاة التي لم يشك بوجوبها أحد..

ومثال آخر: إننا نجد علياً «عليه السلام» بعد استشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» والعدوان عليه باستلاب حقه، قد اتخذ مواقف سلبية من الغاصبين. فلو لم يتخذ تلك المواقف السلبية، وبقي يتعامل معهم بالمجاملات والبسمات لشك الناس في أن يكون له حق قد اغتصب، ولصدقوا ما أشاعه الغاصبون، من انه كان للنبي فيه ذرو من قول، لا يثبت حقاً.. أو صدقوا شائعاتهم التي تقول: إنه هو الذي تنازل عن حقه، وانصرف عنه، أو نحو ذلك..

ولكنه حين اتخذ منهم تلك المواقف السلبية، وظهر للناس أنهم معتدون عليه، حتى لقد هاجموه في بيته، وضربوا زوجته، وأسقطوا جنينها، حتى ماتت وهي واجدة عليهما..

نعم.. بعد أن ظهر ذلك، وتأكد وترسخ في الناس وبعد إصرار علي «عليه السلام» على مواصلة ذكر اغتصابهم حقه، أصبح بإمكانه أن يتعامل معهم، لأن الناس صاروا يدركون أنه يتعامل مع معتدٍ عليه، وغاصب لحقه.. ويعرفون أن دافعه لهذا التعامل هو حفظ ما يمكن حفظه من هذا الدين..

والأمر فيما يرتبط بولاية معاوية وسائر ولاة عثمان من هذا القبيل، فإنه لم يكن الحكم الشرعي في ذلك قد اتضح للناس.

فلو أبقاهم لتوهم الناس أنهم أهل للولاية، أو أن الشرع يسمح بتولية هذا النوع من الناس، وان العاهات والنقائص في الدين وفي السلوك التي يعاني منها هؤلاء لا تمنع ولا تسقط حقهم في الولاية..

وهذا ـ ولا شك ـ تدليس في الدين، يعرض أحكامه للضياع أو للشبهة، التي سوف تتداولها الأجيال إلى يوم القيامة، ولا يرضى علي «عليه السلام» بذلك مهما كانت الظروف. ولأجل ذلك رفض مشورة المغيرة وغيره بتولية معاوية، ولو ليلة سوداء.

الاعتضاد بالمضلين:

وقد استدل «عليه السلام» على المغيرة بقوله تعالى: **(وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً)**[1].

وهذا أصل قرآني أصيل، يقضي بالمنع من الاعتضاد بالمضلين.

ولعل السر في ذلك: هو أن ما يريد الأنبياء والأوصياء تحقيقه بحكومتهم، هو إيصال الناس وكل شيء هم مسؤلون عنه إلى كماله.

أما المضلون فيسعون إلى تضييع الناس وسائر المخلوقات وتضليلهم عن الطريق، و ـ من ثم ـ عن الهدف الذي يسعون إليه،

---

(1) الآية 51 من سورة الكهف.

فالاعتضاد بهم لإيصال الناس وغيرهم إلى الكمال سينتهي إلى عكس ما يتوخاه من هذا الاعتضاد، أي سينتهي إلى الضياع والتيه والضلال.

وهذا يفسر لنا قول علي «عليه السلام» لابن عباس: «ولا وليت هؤلاء، ولا مثلهم يولى».

ابن عباس ونصيحة المغيرة:

وقد تقدم: أن ابن عباس قال لعلي «عليه السلام»: إن المغيرة نصحه في المرة الأولى، وغشه في الثانية.

فقال علي «عليه السلام»: ولم نصحني؟!

فقال: إلخ..

ونلاحظ ما يلي:

1 - إنه «عليه السلام» حين سأل ابن عباس عن سبب غشه ونصحه، لم يكن جاهلاً بمضمون ما قاله ابن عباس.. وقد دل على ذلك بقوله: إنه لا يشك في أن ذلك خير في عاجل الدنيا.

2 - إنه أراد أن يسمع ذلك من ابن عباس، ليعرِّفه الخطأ الذي وقع فيه..

3 - إنه «عليه السلام» قال لابن عباس: إن الواجب عليه هو عزل أولئك العمال، لأجل لزوم الحق ولمعرفته بهم.

والمراد بلزوم الحق له، هو لزوم إحقاقه وتثبيته، وعدم التفريط

به.

ولو أخذ بنصيحة المغيرة، وابن عباس لم يتحقق حفظ الحق، لأنه سيبقى ملتبساً، ولن يجد الناس سبيلاً إليه.

4 - إن ابن عباس قد بين صحة رأي علي «عليه السلام» في مجلس معاوية، وأصرَّ على أن رأي المغيرة يتضمن الإقدام على ما نهى الله تعالى عنه واستدل بآية الاعتضاد بالمضلين، وبآية موادّة من حادَّ الله ورسوله، وبأنه لا يجوز أن يحكم في دماء الناس وفيئهم من ليس بمأمون وموثوق.

جرأة ابن عباس!!:

أما ما ذكرته الرواية من جرأة لابن عباس على أمير المؤمنين «عليه السلام»، وأنه قال له: «فاطعني، وادخل دارك، والحق بمالك بينبع، وأغلق بابك عليك، فإن العرب تجول جولة، وتضطرب، ولا تجد غيرك».

فهو باطل بلا ريب، فإن ابن عباس لا يتجرأ على أمير المؤمنين بكلام كهذا، وذلك لما يلي:

أولاً: إن ذلك معناه: أن ذلك معناه حل عقد البيعة فيما بينه «عليه السلام» وبين الناس الذين بايعوه. مع مظنة أن يثب على الأمر في هذه الحال طلحة، والزبير، بل ومعاوية، ومروان، أو غير هؤلاء. وذلك يعني إثارة فتنة لا يعلم عواقبها إلا الله..

ثانياً: من أين علم ابن عباس أن علياً «عليه السلام» لو فعل ما أشار به عليه، سوف لا يتهم بدم عثمان. ولا سيما من قِبَل بني أمية الذين كانوا يكرهونه، ويخشونه، ويحاولون أن يجدوا السبيل عليه؟!

ثالثاً: إن الناس سوف يفقدون ثقتهم بعلي «عليه السلام»، وسيمنعهم ذلك من التفكير بالعودة إليه، حيث لا بد أن تبقى إقالتهم بيعتهم، واعتزاله إياهم، هي الذكرى المرة التي يصعب نسيانها، أو تجاهلها في أي قرار يتخذونه تجاهه «عليه السلام».

رابعاً: ألم يكن ابن عباس يعرف: أن علياً مع الحق والقرآن، والحق والقرآن مع علي؟! وألم يكن يعرف أنه لا يحتاج إلى رأي ابن عباس وغيره. فإنه باب مدينة علم النبي «صلى الله عليه وآله» إلا إذا فرض: أنه مجرد عالم حافظ، لا يتدبر فيما يحفظه أو يعلمه. وليس علي «عليه السلام» كذلك.

خامساً: أورد الطبري كلام ابن عباس، وفيه: أن علياً «عليه السلام» سأل ابن عباس: ما الرأي؟!

فقال: كان الرأي أن تخرج حين قتل الرجل أو قبل ذلك، فتأتي مكة، فتدخل دارك وتغلق عليك بابك الخ..[1].

وهذا النص وإن كان لا يرد عليه بعض ما تقدم، ولكنه أيضاً غير

---

(1) تاريخ الأمم والملوك ج4 ص438 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 3 ص 459 والفتنة ووقعة الجمل ص99.

سديد، فإن ذلك لا يمنع بني أمية من اتهامه بتدبير قتل عثمان، أو تحريك الناس في الخفاء ضده.

كما أن ذلك مما يسعد طلحة والزبير وسعداً، وسيغتنمون فرصة غيبته وينتزون على أمر الأمة.

وقد عرفنا فيما تقدم: أنهما كانا يتمنيان أن يفعل ذلك ليخلو لهما الجو.

سر إلى الشام فقد وليتكها:

أما ما ذكرته الرواية من أنه «عليه السلام» قال لابن عباس: سر إلى الشام فقد وليتكها، فهو إن صح، فلا بد أن يفهم على أنه مجرد اختبار لوعي ابن عباس، ولمدى إدراكه وتقييمه للأمور. إذ لم يكن ما ذكره ابن عباس بالذي يخفى على علي «عليه السلام»..

وربما يستفاد من الروايات المتقدمة أن المغيرة قد كرر مشورته لعلي «عليه السلام»، وبذلك يمكن الجمع بين النصوص المختلفة.

صدق المغيرة في نصيحته مشكوك:

ولا نستطيع أن نعتبر المغيرة صادقاً في كلا نصيحتيه لعلي «عليه السلام»، حيث إنه لم يتحرك لإبداء النصح إلا بعد أن سمع بطلب طلحة والزبير من علي «عليه السلام» أن يوليهما البصرة والكوفة.

فلعله بادر إلى ذلك، لأنه كره نزع ولاة عثمان عن مناصبهم، أو

لأنه كره تولية طلحة، أو الزبير، أو هما معاً، أو لغير ذلك من الأسباب..

مشورة المغيرة بتولية طلحة والزبير:

وأما ما ذكره أبو مخنف ـ حسب رواية البلاذري ـ من أن المغيرة أشار على علي «عليه السلام» بتولية طلحة والزبير المصرين ـ البصرة والكوفة ـ وإبقاء معاوية، فربما يكون ذلك لعلمه بأن معاوية سوف يستأثر بالأموال، ولا يرسل لعلي شيئاً، وسيكون ذلك سبباً في مبادرة علي «عليه السلام» لعزله، فلا يرضى معاوية بذلك، وتنجر الأمور إلى الحرب..

فإذا كان طلحة والزبير سوف يستأثران بأموال العراق أيضاً، فإن علياً «عليه السلام» سوف لا يجد ما يحاربهما به، فضلاً عن أن يستطيع محاربة معاوية أيضاً.

وبذلك تتمهد الطريق لأن يفقد خلافته وحكومته قوتها وفعاليتها، وقيمتها وأثرها.. وربما تمكَّن مناوؤوه من إسقاطها أيضاً..

وقد أشار ابن عباس إلى ذلك في رواية أبي مخنف، حيث لم يرض بنصيحة المغيرة هذه.

«لا أداهن في ديني» لا تقنع المغيرة:

وقد ذكر «عليه السلام» للمغيرة أنه لا يرضى بنصيحته، وأن سبب رده لها هو أن هذا يعد مداهنة، أو ادهاناً في الدين، وإعطاء

للدنية من أمره..

ولكن المغيرة يتجاهل ذلك، ويعود ليقترح على علي «عليه السلام» أن يبقي معاوية فقط، فهل حسب أن علياً «عليه السلام» يداهن في دينه، ويرضى بالدنية في خصوص معاوية، ولا يفعل ذلك بالنسبة لغير معاوية؟!..

أم أنه استعظم أن يقدم علي «عليه السلام» على مخالفة عمر بن الخطاب ورغباته في شأن معاوية، فإن عمر هو الذي نصب معاوية على الشام، وفوض له التصرف فيها بما يحلو له؟!.

وهل تولية عمر لشخص تسوغ لعلي ارتكاب جريمة المداهنة في الدين، والرضا بالدنية؟! أو أنها تغير الحقائق، وتزيل المداهنة، ولا يعود الرضا بتولية معاوية وأمثاله من مفردات الرضا بالدنية؟!

وما الذي قصده المغيرة بالحجة، حين قال لعلي «عليه السلام»: «ولك الحجة في إتيانه. كان عمر قد ولاه الشام كلها..»؟! هل قصد أن فعل عمر حجة لعلي «عليه السلام» عند الله؟! أم قصد أنه حجة في إزالة صفة الدنية عن الرضا بتولية أمثال هؤلاء؟!

وأما استدلال المغيرة على علي «عليه السلام» على لزوم إبقاء معاوية: بأن «لمعاوية جرأة» فهو غريب. فإن نفس هذه الجرأة هي الدليل على لزوم عزله..

فإن من يتجرأ على الله، ويخرج على إمامه، ويواجهه بالسوء، لمجرد شهوة الحكم والسلطة، يمكن أن يتجرأ على كل القبائح

الأخرى، خصوصاً إذا كانت ترتبط بالضعفاء من الناس، الذين لا يخشاهم معاوية، ولا يرقب فيهم إلّا ولا ذمة..

مشورة ابن عباس:

والأغرب من ذلك ما نسبته الرواية المتقدمة برقم2 إلى ابن عباس، من تناقض في الموقف، ومن قلة تدبر وغفلة، حيث ذكرت: أنه حين ذكر له «عليه السلام» مشورة المغيرة بإبقاء معاوية، أعلمه بظهور زيف هذا الرأي، من حيث هو مداهنة أو ادهان في الدين، وإعطاء للدنية، فما معنى أن يتبناه ابن عباس، ويشير به على علي «عليه السلام» مرة ثالثة؟!

وأما تعهد ابن عباس بأنه إن لم يبايع معاوية لعلي «عليه السلام» فسيقلع معاوية من منزله، فهو بلا معنى.. فإنه لو كان قادراً على قلعه لقلعه، بمجرد عدم بيعته لعلي..

فلماذا لم يفعل به ذلك حين رفض البيعة، ولماذا احتاج علي «عليه السلام» إلى حرب صفين؟! ولماذا لم يوفر علينا ابن عباس سبعين ألفاً من القتلى الذين قتلوا في تلك الحرب؟!

ولو صح ما زعموه من استدلال ابن عباس بحديث: الحرب خدعة. فهو أعجب وأغرب، فالمفروض أن علياً «عليه السلام» قد أفهمه أن إبقاء أمثال معاوية في مناصبهم من مفردات المداهنة في الدين وإعطاء الدنية، وليس من مصاديق الخدعة الجائزة في الحرب.. لأن إبقاء هؤلاء من شأنه أن يكرس مفهوماً خاطئاً، وأن ينسب ذلك

إلى الدين.. ولا يجوز لعلي ولا لغيره أن يتسبب بذلك، وقد بينا ذلك في ما سبق.

وكأنّ ابن عباس يريد لعلي أن يكون كمعاوية في استعمال أساليب المكر والخديعة والغدر في السياسة، وغيرها.. أو أن المفاهيم اختلطت على ابن عباس، فظن أن مجرد ظن أو احتمال رفض البيعة يجعل الطرف الآخر محارباً، وأن ذلك يجيز معاملته بالمكر والخديعة بكل أنواعها.. والحال أن الأمر ليس كذلك.

الحسن × أم ابن عباس:

وقد ذكر أبو عمر ابن عبد البر: أن الإمام الحسن «عليه السلام» ـ وليس ابن عباس ـ هو الذي كان يحاور علياً «عليه السلام»، وأنه قال لأبيه: نصحك المغيرة في الأولى(1).

وهذا غلط منه:

أولاً: لإجماع النصوص والمصادر على خلافه..

وثانياً: لأن الإمام الحسن «عليه السلام» أجلّ ما أن يجترئ في كلامه على خير خلق الله بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وباب مدينة علمه، ومن هو مع الحق والقرآن، والقرآن والحق معه..

ثالثاً: لأن علياً «عليه السلام» قد أوضح للمغيرة سبب اتخاذه هذا

---

(1) الإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج1 ص390 و 391 و (ط دار الجيل) ج4 ص1447 والغدير ج10 ص166 وإحقاق الحق (الأصل) ص262.

القرار، وهو سبب لا مجال للريب في صحته وصوابيته.. فما معنى أن يدله الإمام الحسن «عليه السلام» على الصواب، ويميزه له عن الخطأ؟!..

مشورتان للمغيرة:

واللافت هنا: أن المغيرة يتبرع لعلي «عليه السلام» بهذه المشورة فلا يقبل علي «عليه السلام» مشورته ونصحه، التي تصلح له الأمور في دنياه، لأنها تفسد له دينه ومروءته، وكذا آخرته..

ولكن أبا بكر وعمر يرسلان إلى المغيرة، ويطلبان منه حيلةً تمكنهما من تكريس استيلائهما على مقام الخلافة، فيشير عليهما بإشراك العباس، فيأخذان بنصيحته، رغم أنها هي الأخرى نصيحة تفيدهما في دنياهما، ولا تصلح لهما آخرتهما، بل تضرهما فيها..

الفهارس:

1. المصادر والمراجع

2. كتب مطبوعة للمؤلف

3. الفهرس الإجمالي

4. الفهرس التفصيلي

1. المصادر والمراجع

1 ـ القرآن الكريم.

ـ ألف ـ

2 ـ الآثار لمحمد بن حسن الشيباني (متوفي سنة 189 هـ) (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط ثانية سنة 1993م).

3 ـ الآثار للقاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري.

4 ـ الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم ـ الضحاك (ط دار الدراية للطباعة والنشر والتوزيع سنة 1411هـ ـ 1991م) و (ط دار المعرفة).

5 ـ الآحاد والمثاني لابن حبان (مخطوط مكتبة كوپرلي 235).

6 ـ آفة أصحاب الحديث لابن الجوزي (ط إيران).

7 ـ آراء حول القرآن للعلامة الفاني، السيد علي بن محمد بن حسن اليزدي الأصفهاني (ط قم سنة 1399هـ).

8 ـ آية التطهير في أحاديث الفريقين للسيد علي الأبطحي.

9 ـ إبصار العين في أنصار الحسين «عليه السلام» للشيخ محمد طاهر السماوي (الطبعة الأولى نشر مركز الدراسات الإسلامية لممثلية الولي الفقيه في حرس الثورة الإسلامية سنة1377هـ ش 1419هـ ق).

10 ـ إبطال الباطل لأبي الخير فضل الله بن روزبهان الشيرازي الشافعي.

11 ـ أبو ذر الغفاري لمنير الغضبان (دار العربية بيروت ـ لبنان سنة 1970م).

12 ـ أبو طالب مؤمن قريش للشيخ عبد الله بن علي الخنيزي القطيفي (ط دار

الفهـــــــ

23 - أحاديث أم المؤمنين عائشة للسيد مرتضى العسكري (دار الزهراء - بيروت سنة 1405) و (التوحيد للنشر سنة 1414هـ - 1994م).
24 - الإحتجاج لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (نشر دار النعمان للطباعة والنشر- النجف الأشرف سنة1386هـ 1966م) و (ط سنة 1313هـ) و (ط دار الأسوة - قم).
25 - الإحسان في تقريب (ترتيب) صحيح ابن حبان لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي الحنفي (ط مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1408هـ).
26 - إحقاق الحق (الأصل) للشهيد نور الله التستري (ط مطبعة الخيام - قم - إيران).
27 - الأحكام السلطانية لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، الماوردي الشافعي (ط دار الكتب العلمية بيروت - لبنان).
28 - أحكام القرآن لمحمد بن عبد الله المعروف بابن العربي (نشر دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان) و (ط مصر سنة 1392هـ).
29 - أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (نشر دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1415هـ - 1995م) و (ط دار إحياء التراث العربي) و (دار الكتاب العربي - بيروت سنة 1405هـ)
30 - أحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (نشر دار الكتب العلمية - بيروت سنة 1400هـ).
31 - الإحكام في أصول الأحكام لعلي بن أبي علي بن محمد الآمدي (ط مؤسسة الحلبي وشركاه - مصر سنة 1387هـ).
32 - الإحكام في أصول الأحكام للحافظ أبى محمد علي أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري (مطبعة العاصمة - القاهرة) و (ط دار الآفاق الجديدة - بيروت 1403هـ).
33 - أحوال الرجال للجوزجاني (ط مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان سنة

الفهـــــــ

جامعة طهران) و (نشر مؤسسة آل البيت «عليهم السلام» لإحياء التراث ـ قم سنة 1404هـ) و (ط كربلاء) و (ط جامعة مشهد ـ إيران سنة 1348هـ ش).

47 ـ أخذ الثار في أخبار المختار لابن نما جعفر بن محمد.

48 ـ أدب الإملاء والإستملاء لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ط سنة 1925م) و (نشر دار ومكتبة الهلال ـ بيروت ـ لبنان سنة 1409هـ ـ 1989م).

49 ـ أدب المجالسة ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (تحقيق سمير حلبي ـ الطبعة الأولى نشر دار الصحابة للتراث سنة 1409هـ 1989م).

50 ـ الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخاري (ط دار الكتب العلمية) و (الطبعة الأولى مؤسسة الكتب الثقافية 1406 هـ 1986م).

51 ـ الأذكار النووية لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي الدمشقي (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1994م).

52 ـ الأذكياء لابن الجوزي (ط سنة 1389هـ النجف الأشرف ـ العراق).

53 ـ الأربعون حديثاً لمنتجب الدين علي بن عبيد الله بن بابويه الرازي (نشر مدرسة الإمام المهدي ـ قم المقدسة سنة 1408هـ).

54 ـ الأربعون حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين لسليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني (مطبعة أمير الطبعة الأولى سنة 1417هـ).

55 ـ الأربعين البلدانية لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر الدمشقي (مطبوعات مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي).

56 ـ الأربعين في إمامة الأئمة الطاهرين لمحمد طاهر بن محمد حسين الشيرازي النجفي القمي (الطبعة الأولى مطبعة أمير سنة 1418هـ).

الفهـــــــ

(مؤسسة الحلبي وشركاه للنشر والتوزيع ـ القاهرة سنة 1388هـ ـ 1968م).
69 ـ الإستبصار للشيخ الطوسي (ط النجف الأشرف ـ العراق سنة 1376هـ) و (نشر دار الكتب الإسلامية ـ طهران سنة 1363هـ ش).
70 ـ الإستذكار ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة 2000م).
71 ـ الإستغاثة لأبي القاسم الكوفي (متوفي سنة 352هـ).
72 ـ الإستنصار في النص على الأئمة الأطهار لأبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي (دار الأضواء ـ بيروت ـ لبنان سنة 1405هـ).
73 ـ الإستيعاب في معرفة الأصحاب لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (مطبوع بهامش الإصابة سنة 1328هـ في دار المعارف بمصر) و (ط دار الجيل ـ بيروت سنة 1412هـ).
74 ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين أبي الحسن، علي بن أبي الكرم، محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، المعروف بابن الأثير (ط دار الكتاب العربي) و (نشر مؤسسة إسماعيليان ـ طهران ـ إيران 1380هـ).
75 ـ الإسرائيليات في التفسير والحديث للدكتور محمد حسين الذهبي.
76 ـ الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير والحديث لرمزي نعناعة (ط سنة 1390هـ).
77 ـ أسرار الشهادة للأديب الشاعر ميرزا إسماعيل الملقب في شعره بسرباز (طبع سنة 1319هـ).
78 ـ الأسرار الفاطمية للشيخ محمد فاضل المسعودي (نشر مؤسسة الزائر في الروضة المقدسة لفاطمة المعصومة ـ رابطة الصداقة الإسلامية سنة

الفهـــــــ

90 - الأصول الستة عشر لنخبة من الرواة (نشر دار الشبستري للمطبوعات - قم الطبعة الثانية سنة 1405هـ).
91 - أصول السرخسي لأبى بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (نشره لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد الدكن بالهند دار الكتاب العلمية - بيروت - لبنان الطبعة الأولى سنة 1414هـ 1993م).
92 - أصول الفقه (الفصول في الأصول) لأحمد بن علي الرازي الجصاص (الطبعة الأولى سنة 1405هـ - 1985م).
93 - أصول مالكيت للشيخ علي الأحمدي الميانجي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة - إيران سنة 1363هـ).
94 - أضواء البيان في إيضاح القرآن لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (دار الفكر للطباعة والنشر - بيروت - لبنان سنة 1415هـ - 1995م).
95 - أضواء على السنة المحمدية للشيخ محمد أبي رية (ط دار المعارف - مصر) و (الطبعة الخامسة نشر البطحاء).
96 - أضواء على الصحيحين للشيخ محمد صادق النجمي (مؤسسة المعارف الإسلامية - قم سنة 1419هـ).
97 - أطائب الكلم في بيان صلة الرحم لحسن بن علي بن عبد العال الكركي العاملي (مكتبة آية الله العظمى المرعشي العامة سنة 1394هـ) و (ط مهر استوار - إيران).
98 - إعانة الطالبين لأبي بكر المشهور بالسيد البكري ابن السيد محمد شطا الدمياطي (الطبعة الأولى دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1418هـ - 1997م).
99 - الإعتقادات في دين الإمامية لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن

الفهـــــــ

بيروت سنة 1399هـ).
111 - أعيان الشيعة للسيد محسن الأمين العاملي (ط دار التعارف بيروت) و (الطبعة الأولى سنة 1403هـ).
112 - الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (ط دار الكتب العلمية) و (ط ساسي) و (ط دار إحياء التراث العربي).
113 - إفحام الأعداء والخصوم بتكذيب ما افتروه على سيدتنا أم كلثوم للسيد ناصر حسين الموسوي الهندي (مكتبة نينوى الحديثة - طهران).
114 - الإفصاح في إمامة أمير المؤمنين علي «عليه السلام» للشيخ المفيد أبي عبد الله محمد بن محمد بن النعمان الحارثي (دار المفيد - بيروت - لبنان) و (ط النجف الأشرف - العراق).
115 - إقبال الأعمال للسيد رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن طاووس (الطبعة الأولى نشر مكتب الإعلام الإسلامي سنة 1414هـ).
116 - الإقتصاد الهادي إلى طريق الرشاد لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (منشورات مكتبة جامع چهل ستون - طهران مطبعة الخيام - قم سنة 1400هـ).
117 - أقرب الموارد لسعيد الخوري الشرتوني اللبناني (منشورات مكتبة المرعشي - قم - إيران سنة 1403هـ).
118 - أقسام المولى في اللسان للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (الطبعة الثانية نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).
119 - الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع لشمس الدين محمد بن أحمد الشربيني الخطيب القاهري الشافعي (ط دار المعرفة).
120 - الإكتفاء في فضل الأربعة الخلفاء للشيخ إبراهيم بن عبد الله الوصابي اليمني الشافعي (مخطوط).

الفهـــــــ

الشيخ عبد الرضا النجفي ـ الطبعة الأولى سنة 1420هـ).
131 ـ ألف حديث في المؤمن للشيخ هادي النجفي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم سنة 1416هـ).
132 ـ ألفية السيوطي في علم الحديث.
133 ـ ألقاب الرسول وعترته لقدماء المحدثين (مطبوع مع مجموعة نفيسة ـ نشر مكتبة المرعشي ـ قم سنة 1406هـ).
134 ـ الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ط مصر سنة 1388هـ) و (ط دار الفكر سنة 1403هـ ـ 1983م).
135 ـ أمالي ابن الشيخ الطوسي.
136 ـ أمالي أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (الطبعة الأولى دار الصحابة للتراث ـ طنطا ـ مصر سنة 1410هـ).
137 ـ أمالي السيد المرتضى للشريف أبي القاسم علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين (الطبعة الأولى منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ـ قم ـ إيران سنة 1325هـ ـ 1907م وط سنة 1403هـ) و (ط دار الكتاب العربي بيروت ـ لبنان سنة 1387هـ).
138 ـ أمالي الشجري (الأمالي الخميسية) ليحيى بن الحسين الشجري (ط عالم الكتب ـ بيروت سنة 1403 هـ. ق).
139 ـ أمالي الشيخ لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (الطبعة الأولى نشر مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع ـ قم سنة 1414هـ) و (ط النعمان ـ النجف الأشرف).
140 ـ أمالي الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (الطبعة الأولى مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة ـ قم 1417هـ) و (ط دار المعرفة) و (ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات) و (ط المكتبة الحيدرية ـ النجف سنة 1389هـ. وسنة 1391هـ).

الفهـــــــ

152 - الإمامة (مخطوط) توجد نسخة مصورة منه في مكتبة المركز الإسلامي للدراسات في بيروت.

153 - الإمامة وأهل البيت لمحمد بيومي مهران (نشر مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1415هـ - 1995م).

154 - الإمامة والتبصرة من الحيرة لأبي الحسن علي بن الحسين بن بابويه القمي والد الشيخ الصدوق (الطبعة الأولى - تحقيق ونشر مدرسة الإمام المهدي «عليه السلام» - قم المقدسة سنة1404 هـ ق - 1363 هـ ش).

155 - الإمامة والسياسة لابن قتيبة الدينوري (ط مصر سنة 1388هـ) و (ط مؤسسة الحلبي، تحقيق الزيني) و (ط أمير قم تحقيق الشيري).

156 - إمتاع الأسماع لتقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد المقريزي (الطبعة الثانية) و (منشورات محمد علي بيضون دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1420هـ - 1999م).

157 - الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام (نشر مكتبة الكليات الأزهرية مصر سنة 1388هـ).

158 - الإنتصار للشريف أبي القاسم علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين المرتضى (ط دار الأضواء بيروت - لبنان سنة 1405هـ).

159 - الإنجيل المتداول - المنسوب لبعض أصحاب المسيح (ط بيروت - لبنان 1976م).

160 - أنس الجليل بتاريخ (في أخبار) القدس والخليل لأبي اليمن عبد الرحمان مجير الدين العليمي الحنبلي (ط المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف سنة 1388هـ).

161 - الأنساب لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (دار الجنان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1408هـ - 1988م) و (ط حيدر آباد الدكن - الهند سنة 1380هـ).

الفهـــــــ

174 - أهل البيت «عليهم السلام» في الكتاب والسنة لمحمد الريشهري (الطبعة الثانية دار الحديث سنة 1375هـ).
175 - أهل البيت «عليهم السلام» لتوفيق أبي علم.
176 - أهمية الحديث عند الشيعة للشيخ آقا مجتبي العراقى (الطبعة الأولى مطبعة مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1421هـ).
177 - الأوائل لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (نشر مؤسسة الرسالة دار الفرقان - بيروت سنة 1403).
178 - الأوائل لأبي هلال العسكري (ط دمشق - سوريا سنة 1975م).
179 - أوائل المقالات للشيخ المفيد (منشورات مكتبة الداوري - قم - إيران).
180 - الإيضاح للشيخ الفضل بن شاذان الأزدي النيسابوري (مؤسسة انتشارات دانشكاه - طهران سنة 1392هـ).
181 - إيضاح الإشتباه للعلامة الحلي أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1411هـ).
182 - إيضاح الفوائد في شرح إشكالات القواعد لفخر المحققين الشيخ أبي طالب محمد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي (الطبعة الأولى المطبعة العلمية - قم سنة 1387هـ).
183 - إيمان أبي طالب للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (الطبعة الثانية دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).
184 - إيمان أبي طالب وسيرته للشيخ عبد الحسين الأميني النجفي.

- ب -

185 - الباعث الحثيث شرح إختصار علوم الحديث لأحمد محمد شاكر (ط دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان).
186 - بحار الأنوار للعلامة المجلسي (ط حجرية - إيران للمجلد الثامن) و(ط

الفهـــــــ

القاهرة) و (الطبعة الأولى نشر المكتبة الحبيبية ـ باكستان سنة 1409هـ ـ 1989م).

196 ـ بدايع الصنايع لملك العلماء أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (دار الكتب العلمية ـ بيروت).

197 ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي المالكي الشهير بابن رشد الحفيد (ط سنة 1386هـ).

198 ـ بداية الوصول في شرح كفاية الأصول للشيخ محمد طاهر آل الشيخ راضي (الطبعة الأولى نشر أسرة آل الشيخ راضي سنة 1425هـ ـ 2004م).

199 ـ البداية والنهاية لابن كثير (ط دار إحياء التراث العربي سنة 1413هـ) و (ط مكتبة المعارف بيروت ـ لبنان).

200 ـ بديع المعاني للقاضي نجم الدين الأذرعي.

201 ـ بذل القوة في سنيِّ النبوة للشيخ محمد هاشم بن عبد الغفور السندي.

202 ـ البرصان والعرجان والعميان والحولان للجاحظ (ط دار الإعتصام ـ القاهرة سنة 1392هـ).

203 ـ البرهان في علوم القرآن لبد ر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (نشر دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان سنة 1391هـ) و (نشر دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة 1376هـ ـ 1957م).

204 ـ البريقة المحمودية في شرح الطريقة المحمدية لأبي سعيد محمد بن مصطفى المفتى الخادمي (ط مصطفى الحلبي بالقاهرة).

205 ـ بشارة المصطفى لشيعة المرتضى لعماد الدين أبي جعفر محمد بن أبي القاسم الطبري (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1420هـ).

206 ـ بصائر الدرجات الكبرى في فضائل آل محمد لأبي جعفر محمد بن الحسن بن فروخ الصفار (ط طهران سنة 1381هـ) و (نشر مؤسسة

الفهـــــــ

إيران سنة 1394هـ) و (نشر دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1395هـ - 1975م).

217 - البيان في عد آي القرآن للداني (نشر مركز المخطوطات والتراث - الكويت سنة 1414هـ - 1994م).

218 - البيان والتبيين للجاحظ (ط سنة 1380هـ) و (ط دار الفكر).

219 - البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث لإبراهيم بن محمد بن كمال الدين الحسيني الحراني الدمشقي الحنفي (ابن حمزة).

220 - بيت الأحزان للشيخ عباس بن محمد رضا القمي (نشر دار الحكمة - قم - إيران سنة 1412هـ).

- ت -

221 - التاج الجامع للأصول للشيخ منصور علي ناصف (دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1381هـ).

222 - تاج العروس من جواهر القاموس لأبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (المطبعة الخيرية - مصر سنة 1306هـ) و (نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت سنة 1414هـ - 1994م).

223 - تاج المواليد للطبرسي - المجموعة (نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي - قم سنة 1406هـ) و (إنتشارات بصيرتي قم).

224- تاريخ الأئمة (المجموعة) للشيخ ابن أبي الثلج البغدادي(نشر مكتبة المرعشي سنة 1406هـ).

225 - تاريخ ابن أبي خيثمة لأبى بكر أحمد بن زهير النسائي.

226 - تاريخ ابن شحنة - روضة المناظر (مطبوع بهامش الكامل).

227- تأريخ ابن معين ليحيى بن معين الغطفاني البغدادي (ط دار القلم - بيروت).

الفهـــــــ

239 - تاريخ بغداد للخطيب البغدادي أبى بكر أحمد بن علي (نشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان) و (ط دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1417هـ - 1997م).
240 - تاريخ جرجان لحمزة بن يوسف السهمي (حيدرآباد الدكن - الهند سنة 1387هـ) و (عالم الكتب للطباعة والنشر - بيروت سنة 1407هـ).
241 - تاريخ الخلفاء لجلال الدين السيوطي (ط مكتبة السعادة بمصر سنة 1371).
242 - تاريخ خليفة بن خياط تحقيق سهيل زكار (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان).
243 - تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس لحسين بن محمد بن الحسن الدياربكري المالكي (ط مصر سنة 1383هـ).
244 - تاريخ روضة الصفا لابن خاوند شاه.
245 - التاريخ الصغير لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (دار المعرفة - بيروت - لبنان سنة 1406هـ - 1986م).
246 - تاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي (منشورات دار إحياء علوم الدين) (ط صادر).
247 - تاريخ عمرو بن العاص للدكتور حسن إبراهيم حسن (ط مكتبة مدبولي 1996 هـ).
248 - تاريخ القرآن لأبي عبد الله الزنجاني.
249 - تاريخ القرآن للشيخ محمد حسين الصغير.
250 - تاريخ القرآن الكريم لمحمد طاهر الكردي (الطبعة الأولى مطبعة الفتح - جدة - الحجاز سنة 1365هـ - 1946م).
251 - التاريخ الكبير لأبى عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي البخاري (ط دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان) و (نشر المكتبة

الفهـــــــ

الحسيني الأسترآبادي (مطبعة أمير ـ قم ـ إيران سنة 1407هـ).
261 ـ تأويل مختلف الحديث لأبى محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ط دار الجيل ـ بيروت ـ لبنان سنة 1393هـ) و (دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان).
262 ـ التبر المذاب في بيان ترتيب الأصحاب لأحمد بن محمد الحافي (الخوافي) الحسيني الشافعي (نسخة مكتبة المرعشي ـ قم).
263 ـ التبصرة بعين ما تقدم عن التذكرة لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي (ط عيسى الحلبي ـ القاهرة).
264 ـ تبصير الرحمن وتيسير المنان لعلي بن أحمد بن إبراهيم المهايمي (ط مطبعة بولاق ـ مصر).
265 ـ التبيان في تفسير القرآن للشيخ الطوسي (ط مكتب الإعلام الإسلامي سنة 1409هـ) و (ط النجف الأشرف ـ العراق).
266 ـ التبيان في شرح الديوان ـ ديوان المتنبي (ط الحلبي بمصر).
267 ـ التبيين في أنساب القرشيين لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة الحنبلي المقدسي (نسخة مصورة من مخطوطة مكتبة جستربيتي بإيرلندة) و (ط عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية ـ بيروت سنة 1408هـ).
268 ـ التتمة في تواريخ الأئمة للسيد تاج الدين بن أحمد الحسيني العاملي «من علماء القرن الحادي عشر الهجري» (ط مؤسسة البعثة ـ إيران سنة 1412 هـ ق) و (نشر دار الكتاب الإسلامي بيروت سنة 1412 هـ).
269 ـ تثبيت الإمامة للقاسم بن إبراهيم البرسي (الطبعة الأولى الغدير للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1419هـ ـ 1998م).
270 ـ تثبيت الإمامة ليحيى بن الحسين بن القاسم اليمني الزيدي (دار الإمام السجاد «عليه السلام» بيروت ـ لبنان سنة 1419هـ).

271 ـ تجارب الأمم وتعاقب الهمم لابن مسكويه (ط سروش ـ طهران ـ إيران سنة 1407هـ).

272 ـ تجريد الإعتقاد لمحمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي.

273 ـ تجهيز الجيش للعلامة المولى حسن بن المولوي أمان الله الدهلوي (مخطوط).

274 ـ تحرير الأحكام للعلامة الحلي (ط مؤسسة أهل البيت ـ قم ـ إيران) و (نشر مؤسسة الإمام الصادق سنة 1420هـ).

275 ـ التحرير الطاووسي للشيخ حسن بن زين الدين صاحب المعالم (الطبعة الأولى نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ـ قم المقدسة سنة 1411هـ).

276 ـ التحصين لأسرار ما زاد من أخبار كتاب اليقين للسيد رضي الدين علي بن طاووس الحلي (نشر مؤسسة دار الكتاب (الجزائري) للطباعة والنشر ـ مطبعة نمونة ـ قم سنة 1413هـ).

277 ـ تحف العقول لابن شعبة الحراني (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ إيران سنة 1404هـ) و (ط النجف الأشرف سنة 1385هـ).

278 ـ تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي لأبي العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ط حجرية) و (ط دار الفكر) و (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1410هـ ـ 1990م).

279 ـ التحفة السنية في شرح النخبة المحسنية للسيد عبد الله بن نعمة الله الجزائري (مخطوط ـ مكتبة أستانه قدس).

280 ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ط بمبئ) و (الطبعة الثانية دار القيامة الهند سنة 1403هـ) و (ط

مؤسسة الرسالة ـ بيروت سنة 1413هـ).

281 ـ تحفة الحبيب على شرح الخطيب (حاشية على الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع) للشيخ سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي (ط دار الفكر 1401هـ).

282 ـ التحفة العسجدية فيما دار من الاختلاف بين العدلية والجبرية للحسن بن يحيى القاسمي (نشر أبو أيمن للطباعة ـ صنعاء ـ الجمهورية اليمنية سنة 1343هـ).

283 ـ تحفة الفقهاء لعلاء الدين محمد السمرقندي (الطبعة الثانية نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

284 ـ التحفة اللطيفة في تأريخ المدينة الشريفة لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان).

285 ـ تخريج الأحاديث والآثار لجمال الدين الزيلعي (نشر دار ابن خزيمة ـ الرياض سنة 1414هـ) و (ط دار المعرفة).

286 ـ تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (منشورات المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة 1392هـ).

287 ـ تذكرة الحفاظ لأبي عبد الله شمس الدين الذهبي (نشر دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

288 ـ التذكرة الحمدونية في التاريخ والأدب والنوادر والاشعار لمحمد بن الحسن بن حمدون (طبع بيروت).

289 ـ تذكرة الخواص لسبط ابن الجوزي (ط النجف الأشرف ـ العراق سنة 1383هـ).

290 ـ تذكرة الفقهاء للعلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ـ قم سنة 1414هـ) و (منشورات

المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ـ إيران).

291 ـ تذكرة الموضوعات لمحمد طاهر بن علي الهندي الفتني (نشر أمين دمج ـ بيروت ـ لبنان).

292 ـ التراتيب الإدارية (نظام الحكومة النبوية) للشيخ عبد الحي الكتاني (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

293 ـ الترغيب والترهيب من الحديث الشريف لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري الشامي (دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

294 ـ تركة النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي الحسن علي بن الخلف بن معزوز بن فتوح التلمساني المعروف بالكوفي (الطبعة الأولى 1404هـ).

295 ـ تسلية المجالس وزينة المجالس للسيد محمد بن أبي طالب الحسيني الحائري.

296 ـ التسهيل لعلوم التنزيل للقاسم بن أحمد بن محمد بن جزى الكلبي (نشر دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان 1403هـ ـ 1983م).

297 ـ تشييد المطاعن وكشف الضغائن للسيد محمد قلي الهندي (طبع الهند سنة 1283هـ).

298 ـ التعجب من أغلاط العامة في مسألة الإمامة لأبي الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي (مطبوع مع كنز الفوائد ـ طبعة حجرية) و (تصحيح وتخريج فارس حسون كريم).

299 ـ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة لأبى الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (نشر دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان).

300 ـ التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح لسليمان بن خلف الباجي ـ تحقيق أحمد البزار (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ مراكش).

301 - تعزية المسلم عن أخيه المسلم وتسلية المحتسب بالثواب فيه لقاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله (الطبعة الأولى مكتبة الصحابة - جدة - 1411هـ).

302 - تعريف الأحياء بفضائل الإحياء للشيخ عبد القادر العيدروس (مطبوع بهامش أحياء علوم الدين).

303 - التعريفات للسيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (الطبعة الرابعة انتشارات ناصر خسرو - طهران سنة 1370هـ ش) و (ط البابي الحلبي بمصر سنة 1938م).

304 - التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله في الجنة لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ط حيدر آباد الدكن - الهند سنة 1380هـ).

305 - تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني (الطبعة الأولى نشر المكتب الإسلامي - دار عمار - عمان - الأردن سنة 1405هـ).

306 - تفريح الأحباب في مناقب الآل والأصحاب لجمال الدين محمد عبد العلى القرشي الهاشمي (ط دهلي).

307 - تفسير ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (المكتبة العصرية - صيدا).

308 - تفسير ابن جزي لمحمد بن أحمد الكلبي.

309 - تفسير ابن زمنين لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين (الطبعة الأولى نشر الفاروق الحديثة القاهرة - مصر سنة 1423هـ - 2002م).

310 - تفسير ابن عربي لعبد الله محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عبد الله محيي الدين بن عربي الحاتمي الصوفي (الطبعة الأولى نشر دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1422هـ - 2001م).

311 - تفسير أبى السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم)

الفهـــــــ

والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان).
320 ـ تفسير الحبري للحسين بن الحكم الحبري (الطبعة الأولى ـ مؤسسة آل البيت لأحياء التراث ـ بيروت سنة 1408هـ ق).
321 ـ التفسير الحديث لمحمد عزت دروزة (ط دار إحياء الكتب العربية ـ مصر سنة 1382هـ).
322 ـ تفسير السلمي (الحقائق في التفسير) للشيخ أبى عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (الطبعة الأولى نشر دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1421هـ ـ 2001م).
323 ـ تفسير السمرقندي لأبي الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي (نشر دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان).
324 ـ تفسير السمعاني لأبي المظفر منصور بن محمد السمعاني (الطبعة الأولى ـ دار الوطن ـ الرياض سنة 1418هـ 1997م).
325 ـ التفسير السياسي للسيرة لمحمد رواس قلعة (ط بيروت وحلب سنة 1399هـ).
326 ـ تفسير شاهي لمحمد محبوب العالم.
327 ـ تفسير الصافي للمولى محسن الملقب بـ (الفيض الكاشاني) (نشر مكتبة الصدر ـ طهران سنة 1416هـ ق 1374هـ ش) و (منشورات الأعلمي ـ بيروت ـ لبنان).
328 ـ تفسير العز بن عبد السلام لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي الشافعي (الطبعة الأولى نشر دار ابن حزم ـ بيروت ـ لبنان سنة 1416هـ ـ 1996م).
329 ـ تفسير العياشي لأبي النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي المعروف بالعياشي (ط المكتبة العلمية الاسلامية طهران).
330 ـ تفسير غريب القرآن للشيخ فخر الدين الطريحي (انتشارات زاهدي ـ

الفهـــــــ

340 - تفسير الواحدي (الوجيز في تفسير الكتاب العزيز) لأبي الحسن الواحدي (الطبعة الأولى دارالقلم - بيروت - دار الشامية - دمشق سنة 1415هـ).

341 - تفضيل أمير المؤمنين «عليه السلام» للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).

342 - تقريب التهذيب لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (الطبعة الثانية نشر دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1415هـ - 1995م).

343 - تقريب المعارف لأبي الصلاح الحلبي (مخطوط) و (ط سنة 1417هـ ق 1375هـ ش).

344 - التقية للشيخ الفقهاء والمجتهدين الشيخ مرتضى الأنصاري (تحقيق الشيخ فارس الحسون - الطبعة الأولى - نشر مؤسسة قائم آل محمد (عج) إيران - قم سنة 1412هـ).

345 - تقييد العلم للخطيب البغدادي أبى بكر أحمد بن علي (ط دار إحياء السنة النبوية سنة 1974م).

346 - تلخيص الحبير في تخريج الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ط دار الفكر).

347 - تلخيص الشافي للشيخ الطوسي (ط سنة 1394هـ).

348 - تلخيص المتشابه في الرسم للخطيب البغدادي أبى بكر أحمد بن علي بن ثابت.

349 - تلخيص المستدرك (مستدرك الحاكم) لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (مطبوع بهامش المستدرك) (ط حيدر آباد الدكن - الهند).

350 - تمام المتون في شرح رسالة ابن زيدون لصلاح الدين الصفدي.

351 - التمحيص لأبي علي محمد بن همام الإسكافي (مدرسة الإمام المهدي -

الفهـــــــ

التبريزي.
361 - تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن قدامة.
362 - التنقيح الرائع لمختصر الشرائع للفاضل المقداد بن عبد الله السيوري الحلي.
363 - تنقيح المقال في علم الرجال للشيخ عبد الله بن محمد الحسن المامقاني (المطبعة المرتضوية ـ النجف الأشرف سنة 1352هـ).
364 - التنكيت والإفادة في تخريج أحاديث خاتمة سفر السعادة لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن حسن بن همان الدمشقي (ط دار المأمون ـ الكويت).
365 - تنوير الحوالك في إمكان رؤية النبي لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (ط دار إحياء الكتب العربية ـ مصر) .
366 - تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي الشافعي (منشورات محمد علي بيضون ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1418هـ ـ 1997م) و (دار إحياء الكتب العربية ـ مصر).
367 - تنوير المقباس من ابن عباس لأبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشافعي (مطبوع بهامش الدر المنثور سنة 1377هـ) و (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان).
368 - تهذيب الأحكام للشيخ الطوسي (ط دار الكتب الإسلامية ـ طهران سنة 1364هـ ش) و (نشر المطبعة الحيدرية النجف الأشرف).
369 - تهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (إدارة الطباعة المنيرية بمصر).
370 - تهذيب تأريخ دمشق لعبد القادر بدران (دار المسيرة ـ بيروت ـ لبنان).

371 - تهذيب التهذيب لشهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ط دار صادر - بيروت - لبنان) و (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1404هـ - 1984م).

372 - تهذيب سيرة ابن هشام لعبد السلام هارون (مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1397هـ).

373 - تهذيب الكمال في أسماء الرجال لجمال الدين أبى الحجاج يوسف المزي (الطبعة الرابعة مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1406هـ - 1985م - وطبعة سنة 1408هـ).

374 - تهذيب اللغة لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري.

375 - تهذيب المقال في تنقيح كتاب الرجال للشيخ أبي العباس أحمد بن علي النجاشي تأليف السيد محمد علي الموحد الأبطحي (الطبعة الثانية نشر ابن المؤلف السيد محمد - قم المقدسة سنة 1417هـ).

376 - التوابين لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (نشر مكتبة الشرق الجديد - بغداد).

377 - التواضع والخمول لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن أبي الدنيا (تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطا - الطبعة الأولى - دار الكتب العلمية - بيروت سنة 1409هـ. 1989م).

378 - التوحيد للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد علي بن الحسين بن بابويه القمي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة) و (ط النجف الأشرف - العراق).

379 - التوسل بالنبي وجهلة الوهابيين لأبي حامد بن مرزوق الدمشقي (ط حسين حلمي - مكتبة إيشيق - إستانبول سنة 1396هـ 1976م).

380 - توضيح الدلائل لشهاب الدين أحمد الشيرازي الحسيني الشافعي ابن

السيد جلال الدين عبد الله (مخطوط).
381 - توضيح المقال في علم الرجال للملا علي كني (الطبعة الأولى دار الحديث للطباعة والنشر - قم سنة 1379هـ ش - 1421هـ ق).
382 - تيسير الكريم الرحمن في كلام المنان لعبد الرحمن ناصر السعدي (نشر مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان 1421هـ - 2000م).
383 - تيسير المطالب في أمالي الإمام أبي طالب لأبي طالب يحيى بن الحسين الزيدي (ط مؤسسة الأعلمي - بيروت - لبنان سنة 1395هـ).
384 - تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول لعبد الرحمن بن علي المعروف بابن الديبع الشيباني (ط الهند سنة 1896م) و (ط دار الفكر - بيروت).

- ث -

385 - الثاقب في المناقب لابن حمزة الطوسي (نشر مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر - قم المقدسة سنة 1412هـ).
386 - الثغور الباسمة لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ط بمبي).
387 - الثقات لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي (مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن - الهند سنة 1393هـ 1993هـ).
388 - ثمار القلوب في المضاف والمنسوب لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي.
389 - الثمر الداني في تقريب المعاني للشيخ صالح عبد السميع الآبي الأزهري (نشر المكتبة الثقافية - بيروت - لبنان).
390 - ثمرات الأوراق في المحاضرات للشيخ تقي الدين أبى بكر بن علي المعروف بابن حجة الحموي (مطبوع بهامش المستطرف).
391 - ثواب الأعمال للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن

بابويه القمي (منشورات الرضى ـ قم سنة 1368هـ ش).

- ج -

392 - الجامع لابن أبي زيد القيرواني (ط المكتبة العتيقة بتونس سنة 1406هـ) و (مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان).

393 - جامع الأحاديث لعباس أحمد صقر وأحمد عبد الجواد (ط مصر).

394 - جامع الأحاديث لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي.

395 - جامع الأحاديث والمراسيل.

396 - جامع أحاديث الشيعة للآقا حسين الطباطبائي البروجردي (المطبعة العلمية ـ قم سنة 1399هـ).

397 - جامع الأصول لأحاديث الرسول لمبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت).

398 - جامع بيان العلم وفضله ليوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ط المدينة المنورة سنة 1388هـ) و (دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1398هـ).

399 - جامع البيان (الطبري) لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ط مصر سنة 1312هـ) و (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1415هـ ـ 1995م).

400 - جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ط دار الكتب العلمية سنة 1398هـ).

401 - جامع الخلاف والوفاق بين الإمامية وبين أئمة الحجاز والعراق للشيخ علي بن محمد بن محمد القمي السبزواري (الطبعة الأولى انتشارات زمينه سازان ظهور إمام عصر ـ إيران).

402 - جامع الرواة لمحمد بن علي الأردبيلي الغروي (نشر مكتبة آية الله المرعشي - قم سنة 1403هـ).
403 - جامع السعادات للشيخ محمد مهدي النراقي (نشر دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الشرف - العراق).
404 - جامع الشتات للعلامة محمد إسماعيل بن الحسين المازندراني الخواجوئي (الطبعة الأولى سنة 1418هـ).
405 - الجامع لشعب الإيمان لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ط بومباي سنة 1409هـ).
406 - الجامع الصحيح (سنن الترمذي) لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (مطبوع مع تحفة الأحوذي) و (ونشر المكتبة الإسلامية لرياض الشيخ) و (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1403هـ - 1983م).
407 - الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1401هـ - 1981م) و (نشر عبد الحميد أحمد حنفي - مصر).
408 - الجامع لأحكام القرآن (ط دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1405هـ - 1985م) و (ط دار الكتب العلمية) و (ط مؤسسة التاريخ العربي).
409 - جامع المدارك في شرح المختصر النافع للسيد أحمد الخوانساري (الطبعة الثانية نشر مكتبة الصدوق سنة 1405هـ ق 1364هـ ش).
410 - جامع مسانيد أبي حنيفة لمحمد بن محمود الخوارزمي (متوفي سنة 665 هـ) (ط دار إحياء الكتب العربية - مصر).
411 - جامع المسانيد والمراسيل للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ط دار الفكر سنة 1994م).

الفهـــــــ

424 - جمهرة اللغة لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري (ط حيدرآباد 1344 - 1351هـ).
425 - جمهوري إسلامي (صحيفة فارسية تصدر في إيران).
426 - الجواب الفسيح لما لفقه عبد المسيح لخير الدين نعمان بن محمود الآلوسي (ط لاهور - الهند سنة 1306هـ).
427 - جوامع الجامع (تفسير) للشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي (ط مطبعة مصباحي - تبريز - إيران سنة 1379هـ) و (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1418هـ).
428 - جوامع السيرة النبوية لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري الأندلسي (متوفي سنة 456 هـ) (ط دار الجيل - بيروت - لبنان) و (مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة - مصر - ط ثالثة سنة 1984م.).
429 - جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار محمد بن يحيى بن بهران الصعدي (مطبوع بهامش البحر الزخار) و (ط مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1394هـ).
430 - الجواهر السنية في الأحاديث القدسية لمحمد بن الحسن بن علي بن الحسين الحر العاملي (منشورات مكتبة المفيد قم - إيران سنة 1384هـ 1964م).
431 - جواهر العقدين لعلي بن داود الحسيني السمهودي الشافعي العمادي.
432 - جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود للشيخ شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطي (الطبعة الأولى دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1417هـ - 1996م).
433 - جواهر العلم لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري (ط معهد العلوم العربية - فرانكفورت سنة 1407).
434 - جواهر الفقه للقاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (الطبعة الأولى

نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة سنة 1411هـ).

435 - الجواهر في تفسير القرآن العظيم للشيخ الطنطاوي الجوهري (ط دار إحياء التراث العربي - بيروت سنة 1412 هـ) و (ط دار الفكر - بيروت) و (ط مصطفى البابي - مصر).

436 - جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام للشيخ محمد حسن النجفي (دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1981م) و (دار الكتب الإسلامية - طهران سنة 1365هـ ش).

437 - جواهر المطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» (لابن الدمشقي) شمس الدين محمد بن أحمد بن ناصر الباغوني الشافعي (الطبعة الأولى مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم - إيران سنة 1415هـ).

438 - الجوهر الثمين للسيد جعفر شبر الحسيني (الطبعة الأولى - مطبعة الآداب سنة 1380هـ). الجوهر الثمين في سير الملوك والسلاطين لابن دقماق (ط عالم الكتب - بيروت).

439 - الجوهر النقي على سنن البيهقي لعلاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني (مطبوع بهامش السنن الكبرى للبيهقي - الهند سنة 1344هـ) و (ط دار الفكر).

440 - الجوهرة في نسب علي «عليه السلام» وآله لمحمد بن أبي بكر الأنصاري التلمساني المعروف بالبري (ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت سنة 1402هـ).

441 - الجوهرة النيرة (شرح على مختصر القدوري) لأبي بكر محمد بن علي بن موسى الحداد العبادي اليمني (ط مصر سنة 1322هـ).

- ح -

442 - حاشية ابن التركماني على سنن البهيقي (مطبوعة بهامش سنن البيهقي).
443 - حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لشمس الدين الشيخ محمد عرفه الدسوقي (نشر دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه).
444 - حاشية السندي على النسائي (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان).
445 - حاشية الصاوي على الجلالين للشيخ أحمد الصاوي المالكي (ط دار الجيل - بيروت).
446 - حاشية قرة عيون الأخيار تكملة رد المحتار على الدر المختار لسيدي محمد علاء الدين أفندي ابن عابدين (نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1415هـ - 1995م).
447 - الحبل المتين لمحمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي العاملي (منشورات مكتبة بصيرتي - قم).
448 - حبيب السير لغياث الدين المدعو خواند أمير (انتشارات مكتبة الخيام - طهران - إيران).
449 - الحجة على الذاهب إلى تكفير أبي طالب للسيد فخار بن معد الثعلبي (إنتشارات سيد الشهداء - قم سنة 1410هـ).
450 - الحدائق لابن الجوزي أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي الحنبلي.
451 - حدائق الأنوار لأبي بكر محمد بن عمر المعروف بابن السراج الرازي.
452 - الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة للشيخ يوسف البحراني (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة).
453 - حديث الإفك لجعفر مرتضى العاملي (نشر دار التعارف للمطبوعات - بيروت - لبنان سنة 1400هـ -1980م).

454 - حديث الثقلين للشيخ محمد قوام الدين الوشنوي.

455 - حديث خيثمة بن سليمان بن حيدرة المري القرشي الطرابلسي الشامي.

456 - حديث نحن معاشر الأنبياء للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان ابن المعلم أبي عبد الله العكبري البغدادي (الطبعة الثانية ط دار المفيد سنة 1414 هـ 1993م).

457 - حديقة الشيعة للمولى المقدس المحقق الملا أحمد بن محمد الأردبيلي.

458 - الحديقة الهلالية (شرح دعاء الهلال من الصحيفة السجادية) لمحمد بن حسين بن عبد الصمد المشتهر ببهاء الدين العاملي الحارثي (تحقيق السيد علي الخراساني ـ الطبعة الأولى ـ مؤسسة آل البيت «عليهم السلام» لإحياء التراث ـ قم سنة 1410هـ).

459 - حسن التنبيه.

460 - الحصون المنيعة في رد ما أورده صاحب المنار في حق الشيعة للسيد محسن الأمين (ط سنة 1326هـ).

461 - الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري لآدم ميتز.

462 - حق اليقين في معرفة أصول الدين للسيد عبد الله شبر (مطبعة العرفان ـ صيدا ـ لبنان سنة 1352هـ) و (منشورات الأعلمي ـ طهران).

463 - حقائق التأويل في متشابه التنزيل للشريف الرضي (دار المهاجر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان) و (نشر دار الكتب الإسلامية ـ إيران).

464 - حقائق هامة حول القرآن الكريم لجعفر مرتضى العاملي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ إيران سنة 1401هـ).

465 - الحلي بتخريج فضائل علي لأبي إسحاق الحويني الأثري القاهري (ط

دار الكتاب العربي ـ بيروت).
466 ـ حلية الأبرار للسيد هاشم البحراني (الطبعة الأولى مؤسسة المعارف الإسلامية ـ قم ـ إيران سنة 1411هـ).
467 ـ حلية الأولياء لأبي نعيم الإصبهاني (ط دار الكتاب العربي بيروت ـ لبنان سنة 1387هـ).
468 ـ حليف مخزوم (عمار بن ياسر) لصدر الدين شرف الدين (الطبعة الثانية دار الأضواء ـ بيروت سنة 1412هـ 1992م).
469 ـ الحوادث والبدع لأبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي (ط تونس سنة 1955م).
470 ـ حواشي الشيرواني وابن قاسم العبادي على تحفة المحتاج بشرح المنهاج لإبن حجر الهثيمي (ط دار احياء التراث الإسلامي).
472 ـ حياة الإمام الحسن «عليه السلام» للشيخ باقر شريف القرشي (مطبعة الآداب ـ النجف الأشرف سنة 1375هـ).
473 ـ حياة الإمام الحسين «عليه السلام» للشيخ باقر شريف القرشي (مطبعة الآداب ـ النجف الأشرف سنة 1394هـ ـ 1974م).
474 ـ حياة الإمام علي «عليه السلام» لمحمود شلبي.
475 ـ حياة أمير المؤمنين لمحمد محمديان (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1417هـ).
476 ـ حياة الحيوان لكمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري (ط المكتبة الشرفية بالقاهرة) و (ط دار القاموس الحديث).
477 ـ الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام» لجعفر مرتضى العاملي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ قم ـ إيران سنة 1403هـ).
478 ـ الحياة السياسية للإمام الرضا «عليه السلام» لجعفر مرتضى العاملي

(ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ إيران سنة 1403هـ).

479 ـ حياة الشعر في الكوفة ليوسف خليف (ط دار الكتاب العربي ـ القاهرة سنة 1388هـ).

480 ـ حياة الصحابة لمحمد يوسف الكاندهلوي (دار النصر للطباعة ـ القاهرة سنة 1389هـ) و (دار الوعي بحلب ـ سوريا سنة 1391هـ).

481 ـ حياة محمد تأليف أميل درمنغم.

482 ـ حياة محمد لمحمد حسين هيكل (الطبعة الأولى مطبعة مصر ـ القاهرة سنة 1354هـ) و (الطبعة الثانية دار الكتب المصرية سنة 1354هـ).

ـ خ ـ

483 ـ خاتم النبيين لمحمد أبي زهرة (الدوحة ـ قطر سنة 1400هـ).

484 ـ خاتمة مستدرك الوسائل للمحدث الشيخ حسين النوري الطبرسي (الطبعة الأولى مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ـ قم سنة 1415هـ).

485 ـ الخرائج والجرائح لقطب الدين الراوندي (ط مصطفوي إيران) و (نشر مؤسسة الإمام المهدي ـ قم المقدسة سنة 1409هـ).

486 ـ الخراج لأبي يوسف القاضي (ط المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ مصر سنة 1392هـ).

487 ـ الخراج ليحيى بن آدم القرشي (ط المطبعة السلفية ـ القاهرة ـ مصر سنة 1384هـ).

488 ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للشيخ عبد القادر بن عمر البغدادي.

489 ـ خصائص الأئمة للشريف الرضي أبي الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي البغدادي (نشر مجمع البحوث الإسلامية ـ الآستانة

الرضوية المقدسة ـ مشهد ـ إيران سنة 1406هـ).
490 ـ خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» لأبي عبد الرحمان أحمد بن شعيب النسائي (المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف سنة 1388هـ) و (ط التقدم بمصر) و (مكتبة نينوى الحديثة ـ طهران).
491 ـ الخصائص الفاطمية للشيخ محمد باقر الكجوري (إنتشارات الشريف الرضي سنة 1380هـ ش).
492 ـ الخصائص الكبرى لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ط دار الكتب العلمية) و (ط الهند).
493 ـ خصائص الوحي المبين لابن البطريق شمس الدين يحيى بن الحسن الأسدي الربعي الحلي (ط وزارة الإرشاد الإسلامي ـ إيران سنة 1406هـ) و (نشر دار القرآن الكريم سنة 1417هـ).
494 ـ الخصال للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ إيران 1403هـ ق ـ 1362هـ ش).
495 ـ خلاصة الأقوال في معرفة الرجال للعلامة الحلي (ط حجرية) و (نشر مؤسسة نشر الفقاهة سنة 1417هـ).
496 ـ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني (ط سنة 1391هـ) و (الطبعة الرابعة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ـ دار البشائر الإسلامية سنة 1411هـ).
497 ـ خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار للسيد علي الحسيني الميلاني (نشر مؤسسة البعثة ـ قسم الدراسات الإسلامية ـ طهران ـ إيران سنة 1405هـ).
498 ـ الخلاف لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1407هـ) و (ط شركة دار المعارف الإسلامية).

الفهـــــــ

مصر سنة 1312هـ).
509 - الدر النظيم للشيخ جمال الدين يوسف بن حاتم بن فوز بن مهند الشامي المشغري العاملي (نشر مؤسسة النشر الإسلامي).
510 - دراسات اللبيب في الأسوة الحسنة بالحبيب لمحمد أمين السندي (ط لجنة إحياء الأدب بكراتشي - باكستان 1957م).
511 - دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام لجعفر مرتضى العاملي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة - إيران سنة 1400هـ).
512 - الدراية في تخريج أحاديث الهداية لأبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ط دار المعرفة - بيروت - لبنان).
513 - الدرة اليتيمة في بعض فضائل السيدة العظيمة للسيد عبد الله بن إبراهيم ميرغني الحنفي.
514 - الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة لابن معصوم المدني علي خان بن السيد أحمد الحسيني (ط بصيرتي - قم - إيران سنة 1397هـ) و (ط حجرية).
515 - درر السمط في خبر السبط لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي المعروف بابن الأبار (الطبعة الأولى نشر دار الغرب الإسلامي - بيروت - لبنان سنة 1407هـ - 1987م).
516 - الدرر في اختصار المغازي والسير لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري.
517 - دستور معالم الحكم ومأثور مكارم الشيم من كلام أمير المؤمنين «عليه السلام» لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (ط سنة 1332هـ).
518 - الدعاء لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (الطبعة الأولى نشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان سنة 1413هـ - 1993م).

الفهـــــــ

530 - دليل النص بخبر الغدير على إمامة أمير المؤمنين «عليه السلام» لأبي الفتح محمد بن علي الكراجكي (ط مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم).

531 - دول الإسلام لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (تحقيق فهيم محمد شلتوت القاهرة سنة 1974م) و (ط مؤسسة الأعلمي - بيروت 1985م).

532 - الديات لابن أبي عاصم الشيباني.

533 - الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج للحافظ عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية سنة 1416هـ - 1996م).

534 - ديوان ابن المعتز (ط الشركة اللبنانية للكتاب - بيروت لبنان سنة 1969م).

535 - ديوان حيص بيص لأبى الفوارس سعد بن محمد ابن سعد شهاب الدين التميمي.

536 - ديوان السيد الحميري جمع ضياء حسين الأعلمي (ط مؤسسة الأعلمي - بيروت سنة 1420هـ 1999م).

537 - ديوان الشريف الرضي (ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان).

538 - ديوان دعبل الخزاعي جمع ضياء حسين الأعلمي (ط مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت سنة 1417هـ 1997م).

539 - ديوان الصفي الحلى - عبد العزيز بن سرايا بن علي.

540 - الديوان المنسوب لأمير المؤمنين «عليه السلام» (جمعه وقدم له حسين الأعلمي - ط مؤسسة النور للمطبوعات) و (نسخة خطية بخط ياقوت المستعصمي).

الفهـــــــ

المعروف بابن نما الحلي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي ـ قم ـ ايران سنة 1416هـ).

554 ـ ذيل تاريخ بغداد لمحب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله بن محاسن المعروف بابن النجار البغدادي (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة 1417هـ 1997م).

555 ـ ذيل تجارب الأمم للوزير أبي شجاع محمد بن الحسين ظهير الدين الروذراوي (مطبوع مع العيون والحدائق) و (ط شركة التمدن بمصر سنة 1334هـ).

ـ ر ـ

556 ـ ربيع الأبرار ونصوص الأخبار لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (مطبعة العاني ـ بغداد العراق).

557 ـ رجال ابن داود لعلي بن داود الحلي (جامعة طهران ـ إيران سنة 1342هـ).

558 ـ رجال الشيعة في أسانيد السنة لمحمد جعفر الطبسي (ط مؤسسة المعارف الإسلامية سنة 1420هـ).

559 ـ رجال النجاشي (فهرست أسماء مصنفي الشيعة) جمع أبي العباس أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي الأسدي الكوفي (ط مركز نشر كتاب مطبعة مصطفوي) و (مؤسسة النشر الإسلامي قم ـ إيرن 1407هـ).

560 ـ الرحيق المختوم للشيخ صفي الرحمن المباركفوري الهندي.

561 ـ رد الشمس لعلي «عليه السلام» لجعفر مرتضى العاملي (الطبعة الأولى نشر المركز الإسلامي للدراسات سنة 1425هـ ـ 2004م).

562 ـ الرسائل الإعتقادية ـ رسالة طريق الإرشاد ـ للمولى إسماعيل الخاجوئي المازندراني (نشر دار الكتاب الإسلامي ـ قم ـ إيران).

الفهـــــــ

575 - روح البيان للشيخ إسماعيل البروسوي.

576 - روح الجنان (تفسير) لأبي الفتوح الرازي.

577 - روح المعاني في تفسير القرآن (روح المعاني) لأبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الآلوسي (دار إحياء التراث ـ بيروت ـ لبنان).

578 - الروض الأزهر لشاه تقي العلوي الكاظمي الهندي الحنفي الكاكوردي الشهير بقلندر (ط حيدرآباد ـ الدكن).

579 - الروض الفائق في المواعظ والرقائق للشيخ أبي مدين شعيب بن عبد الله بن سعد بن عبد الكافي المصري الشهير بحريفيش (ط القاهرة).

580 - الروضة المختارة شرح القصائد الهاشميات للكميت بن زيد الأسدي والقصائد العلويات السبع لابن أبي الحديد المعتزلي (منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ـ بيروت ـ لبنان).

581 - الروض الأنف للسهيلي (شركة الطباعة الفنية المتحدة ـ مؤسسة نبع الفكر العربي للطباعة ـ مصر) و (ط سنة 1391هـ).

582 - روضة الأحباب في سيرة النبي والآل والأصحاب لجمال الدين عطاء الله بن فضل الله بن عبد الرحمان الحسين الدشتكي (مخطوط).

583 - روضة الطالبين لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان).

584 - الروضة في المعجزات والفضائل لأحد علماء الشيعة.

585 - الروضة في فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لسديد الدين شاذان بن جبرئيل القمي (الطبعة الأولى سنة 1423هـ).

586 - الروضة المختارة (شرح القصائد الهاشميات) للكميت بن زيد الأسدي (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ـ بيروت ـ لبنان).

587 - الروضة الندية لمحمد بن إسماعيل اليماني الصنعاني.

588 - روضة الواعظين لمحمد بن الفتال النيسابوري (المطبعة الحيدرية ـ

النجف الأشرف سنة 1386هـ) و (منشورات الشريف المرتضى).

589 - رياض السالكين في شرح صحيفة سيد الساجدين للسيد علي خان الحسيني المدني الشيرازي (الطبعة الرابعة مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1415هـ).

590 - رياض الصالحين من حديث سيد المرسلين لأبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي الدمشقي (الطبعة الثانية دار الفكر المعاصر بيروت ـ لبنان سنة 1411هـ ـ 1991م).

591 - رياض العلماء لعبد الله أفندي الأصبهاني (مطبعة الخيام ـ قم ـ إيران سنة 1401هـ).

592 - رياض المسائل للسيد علي الطباطبائي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1412هـ).

593 - الرياض النضرة في مناقب العشرة لمحب الدين أبي جعفر أحمد بن محمد الطبري (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان) و (ط محمد أمين بمصر) و (ط الخانجي بمصر).

594 - رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية.. لعبد الله بن محمد بن عبد الله المالكي (ط مكتبة النهضة ـ مصر سنة 1951م) و (ط دار الغرب الإسلامي بيروت).

ـ ز ـ

595 - زاد المسير في علم التفسير للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (الطبعة الأولى دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة 1407هـ ـ 1987م).

596 - زاد المعاد في هدى خير العباد لشمس الدين أبى عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية الحنبلي (ط مؤسسة العربية للطباعة

والنشر- بيروت - لبنان) و (ط مؤسسة الرسالة).
597 - زبدة البيان في أحكام القرآن للمقدس الأردبيلي أحمد بن محمد (نشر المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية - طهران).
598 - الزبرجد على مسند أحمد للشيخ جمال الدين السيوطي (ط بيروت).
599 - الزهد للحسين بن سعيد الكوفي الأهوازي (ط المطبعة العلمية - قم سنة 1399هـ).
600 - الزهد وصفة الزاهدين لأحمد بن محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي (تحقيق مجدي فتحى السيد - ط مكتبة الصحابة بطنطا سنة 1408هـ 1988م).
601 - الزهد والرقائق لابن المبارك (الناشر محمد عفيفي الزعبي).
602 - زهر الربى على المجتبى (شرح على سنن النسائي) لجلال الدين السيوطي.
603 - زهر الربيع للسيد نعمة الله الجزائري (ط انتشارات ناصر خسرو) و (ط دار إحياء التراث العربي).
604 - زوائد المسند (مسند أحمد) لعبد الله بن أحمد بن محمد بن جنبل.
605 - زين الفتى في شرح سورة هل أتى لأبي حاتم أحمد بن علي العاصمي الشافعي (مخطوط) و (ط أولى - مجمع إحياء الثقافة الإسلامية).
606 - زينة أبي حاتم الرازي.

- س -

607 - السبعة من السلف للسيد مرتضى الفيروزآبادي (المكتبة الثقافية - قم - إيران).
608 - سبل السلام للسيد محمد بن إسماعيل الكحلاني (الطبعة الرابعة شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - محمود نصار الحلبي وشركاه سنة 1379هـ - 1960م).

الفهـــــــ

(الطبعة الأولى مطبعة أمير ـ قم سنة 1419هـ ق 1377هـ ش).
621 ـ السقيفة للشيخ محمد رضا المظفر (نشر مكتبة الزهراء ـ قم ـ إيران) (والطبعة الثانية نشر مؤسسة أنصاريان ـ قم سنة 1415هـ).
622 ـ السقيفة وفدك لأبي بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري البصري البغدادي (الطبعة الثانية شركة الكتبي للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان سنة 1413هـ ـ 1993م).
623 ـ سلمان الفارسي في مواجهة التحدي لجعفر مرتضى العاملي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة ـ قم ـ إيران سنة 1410هـ).
624 ـ سلوة الكئيب بوفاة الحبيب لابن ناصر الدين الدمشقي.
625 ـ سلوك المالك في تدبير الممالك للعلامة أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن أبي الربيع (ط دار الشؤون الثقافية العامة ـ بغداد).
626 ـ سليم بن قيس لسليم بن قيس الهلالي العامري الكوفي (المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف) و (تحقيق محمد باقر الأنصاري ـ نشر الهادي ـ قم) و (مؤسسة البعثة ـ طهران ـ إيران سنة 1407).
627 ـ سماء المقال في علم الرجال لأبي هدى الكلباسي (الطبعة الأولى مؤسسة ولي العصر للدراسات الإسلامية ـ قم المشرفة سنة 1419هـ).
628 ـ السمط المجيد في تلقين الذكر لأهل التوحيد للسيد أحمد بن يونس الدجاني المدني الشهير بالقشاشي.
629 ـ سمط النجوم العوالي في أبناء الأوائل والتوالي لعبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي الشافعي.
630 ـ السنة للحافظ أبي بكر عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني (المكتب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان سنة 1413هـ ـ 1993م).
631 ـ السنة في الشريعة الإسلامية لمحمد تقي الحكيم.

632 - السنة قبل التدوين لمحمد عجاج الخطيب (مكتبة وهبه - مصر سنة 1383هـ).

633 - سنن ابن ماجة لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة (مطبوع مع حاشية السندي) و (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) و (ط مكتبة التازية بمصر) و (ط سنة 1373هـ).

634 - سنن أبي داود لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (مطبوع مع عون المعبود) و (ط الهند) و (ط دار إحياء السنة النبوية) و (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع سنة 1410هـ - 1990م).

635 - سنن الدارقطني لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدارقطني (ط المدينة المنورة - الحجاز سنة 1386هـ) و (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1417هـ - 1996م).

636 - سنن الدارمي لأبي محمد عبد الله بن الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي (ط دار إحياء السنة النبوية) و (مطبعة الإعتدال - دمشق سنة 1349هـ).

637 - سنن سعيد بن منصور (ط دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1405هـ).

638 - السنن الكبرى لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ط دار الكتب العلمية بيروت - لبنان سنة 1411هـ - 1991م) و (مكتبة نينوى الحديثة).

639 - السنن الكبرى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ط دار الفكر) و (ط الهند سنة 1344هـ).

640 - سنن النبي «صلى الله عليه وآله» للسيد محمد حسين الطباطبائي (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1419هـ).

641 - سنن النسائي (ط دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان) و (دار

الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1348هـ - 1930م).

642 - سؤالات الآجري لأبي داود السجستاني.

643 - السيادة العربية والشيعة والإسرائيليات لفان فلوتن - ترجمة الدكتور حسن إبراهيم حسن ومحمد زكي (مصر).

644 - السيدة الزهراء «عليها السلام» للحاج حسين الشاكري.

645 - السيدة زينب لحسن قاسم المختار.

646 - سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1406هـ وط سنة 1413هـ 1993م).

647 - سيرة الأئمة الإثني عشر للسيد هاشم معروف الحسيني (ط دار التعارف - بيروت - لبنان).

648 - سيرة ابن إسحاق لأبي بكر محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي - تحقيق سهيل زكار (ط إسماعيليان - قم - إيران سنة 1410هـ).

649 - السيرة الحلبية (إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون) لعلي بن برهان الدين الحلبي الشافعي (ط دار المعرفة - بيروت سنة 1400هـ) و (ط دار إحياء التراث العربي) و (مطبعة مصطفى محمد بمصر سنة 1391هـ) و (ط البهية بمصر).

650 - سيرة الرسول (ط دار الفكر للجميع سنة 1968م).

651 - سيرة المصطفى للسيد هاشم معروف الحسني (ط دار القلم - بيروت - لبنان سنة 1975م).

652 - سيرة مغلطاي (الإشارة إلى سيرة المصطفى ومن بعده من الخلفاء) للشيخ علاء الدين مغلطاي بن قليج المصري (ط مصر سنة 1326هـ).

653 - السيرة النبوية وأخبار الخلفاء لأبي حاتم محمد بن أحمد التميمي البستي

(ط مؤسسة الكتب الثقافية ـ دار الفكر ـ بيروت).

654 ـ السيرة النبوية لابن كثير (دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1369هـ و ط سنة 1396هـ ـ 1976م).

655 ـ السيرة النبوية لابن هشام لأبي محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (ط تراث الإسلام) و (نشر مكتبة محمد علي صبيح وأولاده ـ مصر سنة 1383هـ ـ 1963م) و (ط دار الجيل) و (المطبعة الخيرية بمصر) و (ط سنة1413هـ) و (ط درا الكنوز الأدبية).

656 ـ السيرة النبوية والآثار المحمدية لأحمد زيني دحلان (ط دار المعرفة ـ بيروت) و (مطبوع بهامش السيرة الحلبية).

657 ـ سيرتنا وسنتنا للعلامة الأميني (ط النجف الأشرف ـ العراق سنة 1384هـ) و (دار الغدير للمطبوعات ـ دار الكتاب الإسلامي ـ بيروت ـ لبنان سنة 1412هـ ـ 1992م).

658 ـ السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل لأبي الحسن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الكبير (مكتبة زهران).

ـ ش ـ

659 ـ الشافي لابن حمزة الزيدي (ط مؤسسة الأعلمي ـ بيروت ـ لبنان سنة 1406هـ).

660 ـ الشافي في الإمامة للشريف أبي القاسم علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين المرتضى (الطبعة الثانية مؤسسة إسماعليان ـ قم سنة 1410هـ).

661 ـ شامل الأصل والفرع لمحمد بن يوسف أطفيش الإباضي الجزائري.

662 ـ شذرات الذهب لابن عماد الحنبلي (المكتب التجاري، بيروت).

663 ـ الشذورات الذهبية في تراجم الأئمة الإثني عشرية للشيخ محمد بن طولون الدمشقي.

664 - شجرة طوبى للشيخ محمد مهدي الحائري (الطبعة الخامسة ـ منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها ـ النجف سنة 1385هـ).

665 - شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام للمحقق الحلي (إنتشارات إستقلال ـ طهران سنة 1409هـ) و (مطبعة الآداب ـ النجف الأشرف سنة 1389هـ).

666 - شرح إحقاق الحق (الملحقات) للسيد المرعشي النجفي (منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي ـ قم ـ ايران).

667 - شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأطهار للقاضي أبي حنيفة النعمان بن محمد التميمي المغربي (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1414هـ) و (دار الثقلين ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ).

668 - شرح الأرجوزة للشيخ سعدي الآبي الشافعي اليماني (مخطوط).

669 - شرح الأزهار لأحمد المرتضى (مكتبة غمضان، صنعاء).

670 - شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني (الطبعة الأولى دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 2000م).

671 - شرح بهجة المحافل لجمال الدين محمد بن أبي بكر الأشخر اليمني (نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ـ الحجاز).

672 - شرح التجريد للقاضي القوشجي (ط حجرية ـ إيران سنة 1307هـ).

673 - شرح التفتازاني للعقائد النسفية لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني (ط سنة 1302هـ).

674 - شرح ديوان أمير المؤمنين علي «عليه السلام» للعلامة المير حسين بن معين الدين الميبدي اليزدي (مخطوط).

675 - شرح السير الكبير لأبي بكر محمد بن أبي سهل الشيباني السرخسي (مطبعة مصر سنة 1960م).

676 - شرح شافية ابن الحاجب لرضي الدين محمد بن الحسن الأسترآبادي النحوي (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1395هـ - 1975م).

677 - شرح الشفاء للعلامة شهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي.

678 - شرح الشفاء لملا علي القاري (مطبوع بهامش نسيم الرياض) و (ط سنة 1357هـ) و (ط سنة 1426هـ).

679 - شرح شواهد المغني لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ط البهية 1322هـ) و (نشر أدب الحوزة - قم).

680 - شرح صحيح مسلم لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي الشافعي الدمشقي (مطبوع بهامش إرشاد الساري) و (دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان سنة 1407هـ - 1987م) و (ط دار الكتب العلمية).

681 - شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (الطبعة الرابعة المكتب الإسلامي - بيروت - لبنان سنة 1391هـ).

682 - الشرح الكبير لعبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي (بهامش المغني) و (دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع - بيروت - لبنان - طبعة جديدة أوفست سنة 1403هـ).

683 - شرح مائة كلمة لأمير المؤمنين «عليه السلام» لكمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني (نشر جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة).

684 - شرح مسند أبي حنيفة للملا علي القاري (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان) (ط دار صادر).

685 - شرح معاني الآثار لأحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الطحاوي (الطبعة الثالثة دار الكتب العلمية سنة 1416هـ - 1996م و ط سنة 1407هـ).

686 - شرح المقاصد في علم الكلام لمسعود بن عمر بن عبد الله المعروف بسعد الدين التفتازاني الشافعي (ط دار المعارف النعمانية ـ باكستان سنة 1401هـ - 1981م) و (منشورات الشريف الرضي - قم - إيران سنة 1409هـ).
687 - شرح المواقف للقاضي العضدي (طبعة قديمة).
688 - شرح المواقف للمحقق السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني (الطبعة الأولى مطبعة السعادة ـ مصر سنة 1325هـ - 1907م).
689 - شرح المواهب اللدنية للزرقاني (الطبعة الأولى دار الكتب العلمية سنة 1417هـ - 1996م).
690 - شرح موطأ مالك لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني المصري (مطبعة مصطفى البابي الحلبي وشركاه سنة 1382هـ).
691 - شرح نهج البلاغة لابن ميثم البحراني (ط سنة 1384هـ).
692 - شرح نهج البلاغة لعز الدين عبد الحميد بن محمد بن أبي الحديد المعتزلي المعروف بابن أبي الحديد (دار إحياء الكتب العربية ـ عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة 1378هـ - 1959م) و (منشورات دار مكتبة الحياة ـ بيروت ـ لبنان سنة 1387هـ - 1967م وط سنة 1983م) و (ط دار إحياء التراث)
693 - شرح وصايا أبي حنيفة لأبي سعيد محمد الخادمي الحنفي (ط إسلامبول).
694 - شرف أصحاب الحديث (نشر دار إحياء السنة النبوية).
695 - شرف المصطفى لأبي سعيد عبد الملك بن محمد النيسابوري.
696 - شرف النبوة لأبي سعد عبد الملك بن أبي عثمان بن محمد بن إبراهيم الخركوشي.
697 - شعب الإيمان لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ط دار الكتب العلمية

الفهـــــــ

العراق سنة 1349هـ).
689 - شيخ المضيرة أبو هريرة للشيخ محمود أبي رية (الطبعة الثالثة - منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان) و (ط دار المعارف بمصر).
690 - الشيعة في التاريخ للشيخ محمد حسين الزين العاملي (الطبعة الأولى لبنان سنة1357هـ) و (طبعة أخرى تصوير مكتبة النجاح في طهران).
691 - الشيعة والسنة.

- ص -

692 - صبح الأعشى في صناعة الإنشا لأحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي (ط دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1407هـ).
693 - الصحاح في اللغة الشريفة العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري (نشر دار العلم للملايين - بيروت - لبنان سنة 1407هـ - 1987م).
694 - صحيح ابن حبان (الطبعة الثانية مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م) و (مخطوط في مكتبة قبوسراي في استانبول).
695 - صحيح ابن خزيمة لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (الطبعة الثانية نشر المكتب الإسلامي سنة 1412هـ - 1992م).
696 - صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه البخاري (ط الميمنية) و (ط مشكول) و (ط المكتبة الثقافية) و (نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت سنة 1981م) و (ط دار إحياء التراث العربي) و (ط محمد علي صبيح بمصر وأولاده بالأزهر - مصر)
697 - صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري (بهامش إرشاد الساري) و (ط دار الفكر - بيروت - لبنان) و

الفهـــــــ

أبي الدنيا (دار الكتاب العربي ـ بيروت سنة 1410هـ).
709 ـ الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة للشهيد السيد القاضي نور الله التستري (ط نهضت سنة 1367هـ).
710 ـ الصواعق المحرقة لابن حجر الهيثمي المكي (ط المكتبة الميمنية بمصر) و (ط دار الطباعة المحمدية ـ القاهرة ـ مصر) و (ط دار البلاغة مصر) و (الطبعة الثانية ـ مكتبة القاهرة سنة 1385هـ).
711 ـ صور من التاريخ لعبد الحميد بك العبادي.
712 ـ صيد الخاطر لابن الجوزي (المكتبة العلمية ـ بيروت ـ لبنان).

ـ ض ـ

713 ـ ضحى الإسلام لأحمد أمين المصري (مكتبة النهضة، القاهرة).
714 ـ الضعفاء الكبير لأبي جعفر محمد بن عمر العقيلي (ط دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان سنة 1404هـ).
715 ـ ضياء العالمين في الإمامة لأبي الحسن بن محمد طاهر الفتوني النباطي (مخطوط).

ـ ط ـ

716 ـ الطبقات لأبي عمرو خليفة بن خياط العصفري (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).
717 ـ طبقات الحفاظ لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ابن ناصر الدين السيوطي (ط مكتبة وهبة).؟؟؟
718 ـ طبقات الشافعية الكبرى لعبد الوهاب السبكي.
719 ـ طبقات الشعراء لمحمد بن سلام الجمحي (ط ليدن سنة 1913م).
720 ـ طبقات الفقهاء لأبي إسحق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي الفيروزآبادي.
721 ـ الطبقات الكبرى لابن سعد (ط صادر سنة 1388هـ) و (ط ليدن) و (ط

دار المعارف ـ مصر) و (ط دار التحرير بالقاهرة سنة 1388هـ) (ط دار الثقافة الإسلامية ـ مصر) و (دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ 1405هـ) و (ط بيروت سنة 1388هـ).

722 ـ الطبقات الكبرى للشعراني (ط القاهرة ـ مصر سنة 1374).

723 ـ طبقات المالكية (شجرة النور الزكية في طبقات المالكية) لمحمد بن محمد بن مخلوف المالكي المصري.

724 ـ طبقات المحدثين بأصبهان لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان الأنصاري الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ (ط مؤسسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان سنة 1407هـ).

725 ـ طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال للسيد علي أصغر بن محمد شفيع الجابلقي البروجردي (نشر مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة ـ قم المقدسة سنة 1410هـ).

726 ـ الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف للسيد ابن طاووس (مطبعة الخيام ـ قم ـ إيران سنة 1339هـ وسنة1400هـ) و (طبعة حجرية ـ والترجمة الفارسية القديمة).

727 ـ طرح التثريب في شرح التقريب لعبد الرحيم العراقي الشافعي.

728 ـ الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن القيم الجوزية.

729 ـ طلبة الطالب في شرح لامية أبي طالب.

730 ـ الطهارة للسيد روح الله الموسوي الخميني (مطبعة مهر ـ قم).

ـ ظ ـ

731 ـ ظلامة أبي طالب تاريخ ودراسة لجعفر مرتضى العاملي (الطبعة الأولى نشر المركز الإسلامي للدراسات سنة 1424هـ ـ 2003م).

732 ـ ظلامة أم كلثوم تحقيق ودراسة للسيد جعفر مرتضى العاملي (ط

المركز الإسلامي للدراسات ـ بيروت سنة 1423هـ 2002م).

733 ـ ظلامة الزهراء «عليها السلام» للشيخ علي الأحمدي الميانجي (ط المركز الإسلامي للدراسات ـ بيروت سنة 1424هـ 2003م).

ـ ع ـ

734 ـ العبر وديوان المبتدأ والخبر (تاريخ ابن خلدون) لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ط مؤسسة الأعلمي سنة 1391هـ) و (الطبعة الرابعة دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

735 ـ عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار حديث الثقلين ـ السند للسيد حامد حسين اللكهنوي (ط سنة 1405هـ).

736 ـ عبقرية الإمام علي «عليه السلام» لعباس محمود العقاد.

737 ـ العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل لمحمد بن عقيل العلوي (منشورات هيئة البحوث الإسلامية في أندونيسيا) و (الهدف للإعلام والنشر ـ إعداد وتعليق صالح الورداني).

738 ـ العثمانية لأبى عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ط دار الكتاب العربي ـ مصر ـ تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون سنة 1374هـ).

739 ـ عجائب الآثار في التراجم والأخبار لعبد الرحمن بن الحسن بن إبراهيم بن الحسن بن علي الجبرتي المصري الحنفي (ط مصر سنة 1303هـ).

740 ـ عجائب أحكام أمير المؤمنين «عليه السلام» للسيد محسن الأمين (نشر مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1420هـ ـ 2000م).

741 ـ العجاب في بيان الأسباب لابن حجر العسقلاني (نشر دار ابن الجوزي ـ السعودية سنة 1418هـ ـ 1997م).

742 ـ عدة الأصول (العدة في أصول الفقه) لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (مطبعة ستارة ـ قم سنة 1417هـ ق 1376هـ ش) و (نشر مؤسسة آل البيت للطباعة والنشر).

743 - عدة الداعي ونجاح الساعي لأحمد بن فهد الحلي (مكتبة وجداني - قم).
744 - العدد القوية لدفع المخاوف اليومية لرضي الدين علي بن يوسف المطهر العلامة الحلي (نشر مكتبة آية الله المرعشي العامة - قم سنة 1408هـ).
745 - عرائس المجالس (فصص الأنبياء) لابن إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (نشر المكتبة الثقافية - بيروت - لبنان).
755 - العروة لأهل الخلوة لعلاء الدولة السمناني.
756 - العسل المصفى من تهذيب زين الفتى (تحقيق وتهذيب للشيخ محمد باقر المحمودي - نشر مجمع إحياء الثقافة الإسلامية - قم سنة 1418هـ).
757 - عصر المأمون للرفاعي (ط دار الكتب المصرية - القاهرة - مصر سنة 1346هـ).
758 - عقد الدرر .
759 - العقد الفريد لأحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسي (ط دار الشرفية بمصر سنة 1316هـ) و (ط دار الكتاب العربي سنة 1384هـ) و (ط مكتبة الجمالية بمصر) و (ط دار الكتب العلمية).
760 - العقد النبوي والسر المصطفوي لابن العيدروس.
761 - العقد النضيد والدر الفريد لمحمد بن الحسن القمي (دار الحديث للطباعة والنشر سنة 1423هـ - 1381هـ ش).
762 - عقيل بن أبي طالب للشيخ علي الأحمدي الميانجي (دار الحديث للطباعة والنشر سنة 1425هـ ق 1383هـ ش).
763 - علل الشرايع للشيخ الصدوق (ط المكتبة الحيدرية - النجف الأشرف سنة 1385هـ 1996م).
764 - العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي

بن الجوزي القرشي (ط لاهور ـ باكستان).
765 ـ العلل الواردة في الأحاديث النبوية (علل الدارقطني) لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (الطبعة الأولى دار طيبة ـ الرياض سنة 1405هـ).
766 ـ العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (ط أنقرة ـ تركيا سنة 1963م).
767 ـ العلم للحافظ أبي خيثمة زهير بن حرب النسائي.
768 ـ علم الحديث لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن تيمية الحراني.
769 ـ العلم والحكمة في الكتاب والسنة لمحمد الريشهري (تحقيق مؤسسة دار الحديث الثقافية الطبعة الأولى ـ قم).
770 ـ علم اليقين في أصول الدين لملا محمد محسن بن مرتضى فيض الكاشاني.
771 ـ علوم الحديث لابن الصلاح (مقدمة ابن الصلاح) (المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ـ الحجاز سنة 1972م).
772 ـ علوم الحديث ومصطلحه لصبحي صالح (الطبعة الثامنة) (ط دار العلم للملايين ـ بيروت ـ لبنان سنة 1975هـ).
773 ـ علوم القرآن للسيد محمد باقر الحكيم (الطبعة الثالثة مجمع الفكر الإسلامي سنة 1417هـ).
774 ـ علي بن أبي طالب بقية النبوة وخاتم الخلافة لعبد الكريم الخطيب (نشر دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان).
775 ـ علي والخلفاء لنجم الدين العسكري (مطبعة الآداب ـ النجف الأشرف ـ العراق سنة 1380هـ).
776 ـ علي إمام الأئمة للشيخ أحمد حسن الباقوري (ط دار مصر للطباعة).
777 ـ عليّ «عليه السلام» والخوارج لجعفر مرتضى العاملي (نشر المركز

الفهـــــــ

الهند) و (ط سنة 1388هـ).
787 - العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (مؤسسة دار الهجرة) و (منشورات مكتبة المرعشي - قم).
788 - عين العبرة في غبن العترة لجمال الدين السيد أحمد آل طاووس (دار الشهاب - قم).
789 - عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (السيرة النبوية) لمحمد بن عبد الله بن يحي - ابن سيد الناس (مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر - بيروت - لبنان سنة 1406هـ - 1986م) و (ط دار المعرفة بيروت - لبنان) و (ط دار الحضارة).
790 - عيون الأخبار لابن قتيبة الدينوري (المؤسسة المصرية العامة سنة 1383هـ).
791 - عيون أخبار الرضا «عليه السلام» لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان سنة 1404هـ - 1984م) و (ط (دار العلم) قم - إيران سنة 1377هـ).
792 - عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصيبعة (نشر دار مكتبة الحياة - بيروت).
793 - عيون الحكم والمواعظ للشيخ كافي الدين أبي الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي (الطبعة الأولى نشر دار الحديث).
794 - عيون المعجزات للشيخ حسين بن عبد الوهاب (منشورات المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف سنة 1369هـ 1950م.

- غ -

795 - الغارات لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الثقفي الكوفي (تحقيق السيد جلال الدين الحسيني) و (مطبعة الحيدري - إيران).

الفهـــــــ

806 - غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع للسيد حمزة بن علي بن زهرة الحلبي (الطبعة الأولى مؤسسة الإمام الصادق سنة 1417هـ).
807 - غوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية للشيخ محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي المعروف بابن أبي جمهور الطبعة الأولى (1403هـ - 1983م) و (ط إيران سنة 1404هـ).
808 - غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة لأبي القاسم خلف بن عبد الملك المعروف بابن بشكوال القرطبي الأنصاري (ط عالم الكتب - بيروت - لبنان سنة 1407هـ).
809 - الغيبة للنعماني أبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن جعفر الكاتب (نشر أنوار الهدى سنة 1422هـ) و(مكتبة الصدوق - طهران - إيران).
810 - الغيبة للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي (نشر مؤسسة المعارف الإسلامية - قم المقدسة سنة 1411هـ).
811 - الغيث المنسجم لصلاح الدين الصفدي.

- ف -

812 - الفائق في غريب الحديث لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (ط عيسى البابي الحلبي - مصر).
813 - فاطمة الزهراء «عليها السلام» بهجة قلب المصطفى لأحمد الرحماني الهمداني.
814 - فاطمة الزهراء «عليها السلام» لعباس محمود العقاد.
815 - الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيثمي.
816 - فتاوى عبد القاهر بن طاهر البغدادي.
817 - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني (نشر دار المعرفة - بيروت - لبنان سنة 1300هـ) و (ط دار الفكر) و (ط دار الكتب العلمية).

الفهـــــــ

827 - الفتن لأبي عبد الله نعيم بن حماد المروزي (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).
828 - الفتنة الكبرى للدكتور طه حسين (ط دار المعرفة - مصر).
829 - الفتنة ووقعة الجمل، رواية سيف بن عمر الضبي الأسدي (جمع وتصنيف أحمد راتب عرموش - ط دار النفائس - بيروت - لبنان الطبعة الأولى: سنة 1391هـ 1972م - والطبعة السابعة: سنة 1413هـ 1993م).
830 - الفتوح لأبي محمد أحمد بن أعثم الكوفي (نشر دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع سنة 1411هـ) و (ط الهند سنة 1395هـ).
831 - فتوح البلدان لأبى العباس أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (تحقيق صلاح الدين المنجد - مكتبة النهضة المصرية) و (ط السعادة سنة 1959م) و (نشر مكتبة النهضة المصرية - القاهرة سنة 1965هـ) و (ط أوروبا).
832 - فتوح الشام لأبي عبد الله محمد بن عمر الواقدي (ط مصر سنة 1368هـ) و (ط دار الجيل - بيروت).
833 - فتوح مصر وأخبارها لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم لقرشي المصري (الطبعة الأولى نشر دار الفكر - بيروت - لبنان سنة 1416هـ - 1996م) و (ط ليدن).
834 - الفتوحات المكية لأبي عبد الله محمد بن علي المعروف بابن عربي الحاتمي الطائي (ط دار صادر - بيروت - لبنان).
835 - فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب لسلمان العجيلي المعروف بالجمل (ط القاهرة).
836 - فجر الإسلام لأحمد أمين المصري (ط بيروت - لبنان سنة 1969م).
837 - الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية لمحمد بن علي بن

طباطبا المعروف بابن الطقطقي (ط مصر سنة 1340هـ) و (ط الشريف الرضي ـ قم) و (ط بيروت 1960م) و (ط بغداد).

838 ـ فدك في التاريخ للسيد محمد باقر الصدر (الطبعة الأولى مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1415هـ ـ 1994م).

839 ـ فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم للشيخ إبراهيم بن محمد الجويني (ط دار النعمان ـ النجف) و (مؤسسة المحمودي للطباعة والنشر ـ بيروت 1400هـ).

840 ـ فرحة الغري في تعيين قبر أمير المؤمنين علي للسيد عبد الكريم بن طاووس الحسني (الطبعة الأولى نشر مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1419هـ ـ 1998م) و (منشورات الرضي قم إيران).

841 ـ الفردوس بمأثور الخطاب لأبي شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمداني (دار الكتب العلمية ـ بيروت سنة 1406هـ).

842 ـ الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1412هـ).

843 ـ الفصل في الملل والأهواء والنحل لأبي محمد علي بن حزم الطاهري (دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان سنة 1395هـ).

844 ـ الفصول المائة في حياة أبي الأئمة للسيد أصغر ناظم زاده القمي (ط قم سنة 1411هـ).

845 ـ الفصول في سيرة الرسول «صلى الله عليه وآله» لأبي الفداء إسماعيل ابن عمر بن كثير الدمشقي (ط بيروت سنة 1405هـ).

846 ـ الفصول المختارة من العيون والمحاسن للشيخ المفيد للشريف أبي القاسم علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين المرتضى (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م) و (ط النجف

الأشرف ـ العراق سنة 1381هـ).
847 ـ الفصول المهمة للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا 1418هـ ـ 1376ش).
848 ـ الفصول المهمة في تأليف الأمة للسيد عبد الحسين شرف الدين (الطبعة الأولى قسم الإعلام الخارجي لمؤسسة البعثة).
849 ـ الفصول المهمة في معرفة الأئمة لابن الصباغ المالكي (المكتبة الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ العراق سنة 1381هـ).
850 ـ الفضائل (لابن شاذان) أبي الفضل سديد الدين شاذان بن جبرائيل بن إسماعيل بن أبي طالب القمي (منشورات المطبعة الحيدرية ومكتبتها ـ النجف الأشرف سنة 1381هـ ـ 1962م).
851 ـ فضائل الأشهر الثلاثة للصدوق محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي (دار المحجة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1412هـ ـ 1992م).
852 ـ فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن عقدة الكوفي (متوفي سنة 332 هـ) (منشورات الدليل ـ قم ايران سنة 1421هـ).
853 ـ فضائل الأوقات لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (الطبعة الأولى ـ مكتبة المنارة سنة 1410هـ ـ 1990م).
854 ـ فضائل الخمسة من الصحاح الستة للسيد مرتضى الحسيني الفيروز آبادي (النجف الأشرف ـ العراق سنة 1383هـ).
855 ـ فضائل السادات للسيد محمد أشرف الحسيني المرعشي (شركة المعارف والآثار ـ قم ـ 1380هـ).
856 ـ فضائل سيدة النساء لأبي حفص عمر بن شاهين.
857 ـ فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل.
858 ـ فضائل الصحابة لأحمد بن شعيب النسائي (نشر دار الكتب العلمية ـ

بيروت ـ لبنان).

859 ـ فضل آل البيت لتقي الدين أحمد بن علي المقريزي.

860 ـ الفقه (المنسوب) للإمام الرضا «عليهم السلام» والمشتهر بـ (فقه الرضا) (الطبعة الأولى نشر المؤتمر العالمي للإمام الرضا «عليه السلام» ـ مشهد ـ قم المقدسة سنة 1406هـ).

861 ـ فقه السنة للشيخ سيد سابق (دار الكتاب العربي ـ بيروت ـ لبنان).

862 ـ فقه السيرة للغزالي (منشورات عالم المعرفة).

863 ـ الفقه على المذاهب الأربعة لعبد الرحمن الجزري (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

864 ـ فقه القرآن لقطب الدين أبي الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (الطبعة الثانية مكتبة آية الله العظمى النجفي المرعشي سنة 1405هـ).

865 ـ الفقيه والمتفقه لأحمد بن علي بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي.

866 ـ فلسفة التوحيد والولاية للشيخ مجمد جواد مغنية (مطبعة الحكمة ـ قم ـ إيران).

867 ـ فلك النجاة في الإمامة والصلاة لعلي محمد فتح الدين الحنفي (مطبوع مع) (الطبعة الثانية مؤسسة دار الإسلام سنة 1418هـ ـ 1997م).

868 ـ الفهرست لأبي الفرج محمد بن إسحاق النديم (لابن النديم).

869 ـ الفهرست للشيخ الطوسي (ط جامعة مشهد سنة 1351) و (مؤسسة نشر الفقاهة سنة 1417هـ).

870 ـ الفهرست للشيخ منتجب الدين على بن بابويه (نشر مكتبة المرعشى ـ قم سنة 1366هـ ش).

871 ـ الفوائد الرجالية ـ رجال السيد بحر العلوم للسيد مهدى بحر العلوم (الطبعة الأولى نشر مكتبة الصادق ـ طهران سنة 1363هـ).

872 - فوائد العراقيين لابن عمرو النقاش.
873 - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي الشوكاني (ط بيروت - لبنان سنة 1392هـ).
874 - الفوائد المدنية للمولى محمد أمين الاسترآبادي وبذيله الشواهد المكية للسيد نور الدين الموسوي العاملي (تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم المشرفة سنة 1424هـ).
875 - الفوائد المنتقاة والغرائب الحسان عن الشيوخ الكوفيين للحافظ أبي علي محمد بن علي الصوري (الطبعة الأولى دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان سنة 1407هـ - 1987م).
876 - فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الكتبي (764هـ) (ط دار صادر - بيروت).
877 - فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت لعبد العلي بن محمد بن نظام الدين الأنصاري (مطبوع بهامش المستصفى للغزالي سنة 1322هـ).
878 - فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير لمحمد عبد الرؤوف المناوي (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1415هـ - 1994م) و (ط دار المعرفة - بيروت - لبنان سنة 1391هـ).

- ق -

879 - قاموس الرجال للشيخ محمد تقي التستري (ط مركز نشر الكتاب - طهران - إيران سنة 1379هـ) و (مؤسسة النشر الإسلامي - قم 1410هـ).
880 - قاموس شتائم الألباني لحسن بن علي السقاف (الطبعة الأولى دار الإمام النووي - عمان - الأردن سنة 1414هـ - 1993م).
881 - القاموس المحيط للشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (المطبعة المصرية سنة344هـ).

الفهـــــــ

- إيران سنة1363هـ) و (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1413هـ).
895 - القواعد في علوم الحديث لظفر أحمد العثماني التهانوي (دار القلم بيروت - لبنان ط سنة 1392هـ).
896 - القواعد والفوائد في الفقه والأصول والعربية للشهيد الأول محمد بن مكي العاملي - تحقيق السيد عبد الهادي الحكيم (منشورات مكتبة المفيد - قم - إيران).
897 - قواعد المرام في علم الكلام لكمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني (نشر مكتبة المرعشي سنة 1406هـ).
898 - قواعد آل محمد «صلى الله عليه وآله» للسيد محمد بن الحسن الحسني اليماني (مخطوط).
899 - القول الصراح في البخاري وصحيحه الجامع لشيخ الشريعة الأصبهاني فتح الله بن محمد جواد (نشر مؤسسة الإمام الصادق سنة 1422هـ).
900 - القول الفصل فيما لبني هاشم وقريش والعرب من الفضل للسيد علوي بن طاهر بن عبد الله الهدار الحداد.
901 - القول المسدد في الذب عن المسند (للإمام أحمد) لابن حجر العسقلاني (ط حيدرآباد الدكن - الهند سنة 1386هـ) و (ط عالم الكتب 1404هـ - 1984م).
902 - القياس في الشرع الإسلامي لأحمد بن محمد بن تيمية الحراني.

- ك -

903 - الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة للذهبي (نشر دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة - مؤسسة علوم القرآن - سنة 1413هـ - 1992م).
904 - الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلاني.
905 - الكافئة في إبطال توبة الخاطئة للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان

الفهـــــــ

915 - الكرم والجود وسخاء النفوس لمحمد بن الحسين البرجلاني (نشر دار ابن حزم - بيروت سنة 1412هـ).
916 - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (نشر دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان) و (نشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - عباس ومحمد محمود الحلبي وشركاهم 1385هـ - 1966م).
916 - كشاف القناع للشيخ منصور بن يونس البهوتي (الطبعة الأولى منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان سنة 1418هـ - 1997م).
917 - كشف الإرتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب للسيد محسن الأمين (دار الغدير - طهران - إيران) و (مكتبة الحرمين - قم).
918 - كشف الأستار عن مسند البزار لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ط مؤسسة الرسالة - بيروت 1399هـ).
919 - الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث لسبط ابن العجمي برهان الدين الحلبي (عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية - بيروت - لبنان سنة 1407هـ - 1987م).
920 - كشف الخفاء ومزيل الإلباس لأبي الفداء إسماعيل بن محمد العجلوني (دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1351هـ).
921 - كشف الظنون لحاجي خليفة (ط دار الفكر سنة 1402هـ).
922 - كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغراء للشيخ جعفر كاشف الغطاء (طبعة حجرية انتشارات مهدوي - أصفهان).
923 - كشف الغمة لأبى الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الأربلي (المطبعة العلمية - قم سنة 1381هـ) و (ط دار الأضواء - بيروت - لبنان سنة

الفهـــــــ

932 - كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر لأبي القاسم علي بن محمد بن علي الخزاز القمي الرازي (انتشارات بيدار - قم سنة 1401هـ).

933 - كفاية الخصام لأبي نعيم الأصفهاني.

934 - كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب لأبي عبد الله محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعي (المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف - العراق سنة 1390هـ).

935 - كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للشيخ حبيب الله الشنقيطي.

936 - الكفاية في علم الرواية لأبى أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي (نشر دار الكتاب العربي - بيروت سنة 1405هـ - 1985م) و (ط المكتبة العلمية - المدينة المنورة - الحجاز).

937 - كفاية الموحدين في عقايد الدين للسيد إسماعيل بن أحمد العلوي العقيلي النوري الطبرسي (ط إيران).

938 - كلمات الإمام الحسين «عليه السلام» لمحمود الشريفي (الطبعة الثالثة دار المعروف للطباعة والنشر - قم - إيران سنة 1416هـ - 1995م).

939 - الكلمة الغراء في تفضيل الزهراء للسيد عبد الحسين شرف الدين «مطبوع مع الفصول المهمة - الطبعة الثانية».

940 - كنز العرفان في فقه القرآن لأبي عبد الله مقداد بن عبد الله السيوري (المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف - العراق سنة 1384هـ).

941 - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (حيدر آباد - الدكن - الهند سنة 1381) و (ط مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1409هـ - 1989م) و (ط سوريا).

942 - كنز الفوائد لأبي الفتح محمد بن علي الكراجكي (ط دار الأضواء) و (طبعة حجرية - مكتبة المصطفوي - قم سنة 1369هـ ش).

الفهـــــــ

953 - لباب التأويل في معاني التنزيل (الخازن) لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الخازن (مطبوع مع جامع البيان) (ط مصر سنة 1354هـ) و (نشر دار المرعفة بيوت - لبنان).
954 - اللباب في تهذيب الأنساب لعز الدين ابن الأثير الجزري (ط دار صادر - بيروت - لبنان).
955 - لباب النقول في أسباب النزول لجلال الدين عبد الرحمن أبي بكر السيوطي (دار إحياء العلوم - بيروت - لبنان) و (ط دار الكتب العلمية - ضبط وتصحيح أحمد عبد الشافي) و (مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر).
956 - لسان العرب لجمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور (نشر أدب الحوزة - قم - إيران سنة 1405هـ).
957 - لسان الميزان لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (نشر مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان سنة 1390هـ - 1971م).
958 - لمحات في الكتاب والحديث والمذهب للصافي الگلپايگاني (قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة).
959 - اللمع في أسباب ورود الحديث للحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (نشر دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت سنة 1401هـ - 1981م).
960 - اللمعة البيضاء في شرح خطبة الزهراء «عليها السلام» للمولى محمد علي بن أحمد القراچه داغي التبريزي الأنصاري (دفتر نشر الهادي - قم - إيران سنة 1418هـ).
961 - اللمعة الدمشقية للشهيد الأول محمد بن جمال الدين مكي العاملي وشرحها للشهيد الثاني زين الدين الجبعي العاملي (منشورات دار الفكر - قم سنة 1411هـ) و (الطبعة الأولى والثانية منشورات جامعة النجف

الدينية ـ العراق 1398هـ).

962 ـ اللهوف في قتلى الطفوف لعلي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاووس (منشورات مكتبة الداوري ـ قم ـ إيران) و (نشر أنوار الهدى ـ قم ـ إيران سنة 1417هـ).

963 ـ لواعج الأشجان في مقتل الحسين للسيد محسن الأمين العاملي (منشورات مكتبة بصيرتي ـ قم سنة 1331هـ).

964 ـ لواقح الأنوار القدسية في بيان العهود المحمدية (طبقات الشعراني) لأبى المواهب عبد الوهاب بن أحمد الشعراني (شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ـ مصر سنة 1973م).

965 ـ اللوامع الإلهية في المباحث الكلامية للفاضل المقداد السيوري (ط تبريز ـ إيران سنة 1396هـ).

ـ م ـ

966 ـ ما روى أهل الكوفة مخالفاً لأهل المدينة ليعقوب بن سفيان الفسوي.

967 ـ ما روي في الحوض والكوثر لأبي عبد الرحمن بقي بن مخلد (الطبعة الأولى مكتبة العلوم والحكم ـ المدينة المنورة سنة 1413هـ).

968 ـ مائة منقبة من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب والأئمة من ولده «عليهم السلام» من طريق العامة لأبي الحسن محمد بن أحمد بن علي بن الحسن القمي المعروف بـ ابن شاذان (مدرسة الإمام المهدي (عج) ـ قم المقدسة سنة 1407هـ).

969 ـ مآثر الإنافة في معالم الخلافة لأحمد بن عبد الله القلقشندي (ط وزارة الإرشاد في الكويت سنة 1964م).

970 ـ مأساة الزهراء لجعفر مرتضى العاملي (الطبعة الثالثة سنة 1422هـ ـ 2002م).

971 - ما نزل من القرآن في أهل البيت للحسين بن الحكم الحبري.
972 - مباحث في علوم القرآن لمناع القطان.
973 - المبسوط لشمس الدين السرخسي (دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1406هـ - 1986م).
974 - المبسوط في فقه الإمامية تأليف شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (نشر المكتبة المرتضوية لإحياء آثار الجعفرية - ط المطبعة الحيدرية - طهران سنة 1387هـ).
975 - متشابه القرآن ومختلفه لأبي جعفر رشيد الدين محمد بن علي شهرآشوب المازندراني (انتشارات بيدار - قم - إيران سنة 1410هـ).
976 - مثير الأحزان للشيخ نجم الدين محمد بن جعفر بن أبي البقاء هبة الله بن نما الحلي (منشورات المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف سنة 1369هـ - 1950م).
977 - المجازات النبوية لأبي الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي الشريف الرضي - تحقيق وشرح طه محمد الزيتي (منشورات مكتبة بصيرتي - قم).
978 - مجالس ثعلب لأحمد بن يحيى المعروف بثعلب.
979 - المجالس الفاخرة في مصائب العترة الطاهرة للسيد عبد الحسين شرف الدين (مؤسسة المعارف الإسلامية - قم سنة 1421هـ).
980 - المجتنى لابن دريد، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد سنة 1342هـ) و (ط2 سنة 1362هـ).
981 - المجدي في أنساب الطالبيين للسيد نجم الدين أبي الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد العلوي العمري (مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة - قم المقدسة سنة 1409هـ).

الفهـــــــ

992 - مجموع الغرائب للشيخ إبراهيم الكفعمي (نشر مؤسسة أنصار الحسين قم - إيران سنة 1412هـ).

993 - مجموعة الرسائل للشيخ لطف الله الصافي.

994 - مجموعة الوثائق السياسية لمحمد حميد الله (ط دار النفائس - بيروت - لبنان سنة 1405هـ).

995 - مجموعة ورام (تنبيه الخواطر ونزهة النواظر) لورام بن ورام بن حمدان بن عيسى النخعي العراقي الحلي.

996 - المحاسن لأبي جعفر أحمد بن محمد بن خالد البرقي (نشر دار الكتب الإسلامية - طهران سنة 1370هـ ق - 1330هـ ش) و (ط زنكين - طهران - إيران سنة 1370هـ).

997 - المحاسن المجتمعة في الخلفاء الأربعة لعبد الرحمن بن عبد السلام بن عبد الرحمن بن عثمان الصفوري الشافعي (مخطوط).

998 - المحاسن والمساوئ لإبراهيم بن محمد البيهقي.

999 - محبوب القلوب للشيخ قطب الدين محمد بن علي اللاهيجي الأشكوري.

1000 - محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الإصفهاني (ط بيروت).

1001 - محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية لمحمد الخضري (ط المكتبة التجارية الكبرى - مصر سنة 1382هـ).

1002 - محاضرة الأوائل لعلاء الدين البسنوي السكتواري (ط بولاق - مصر سنة 1300هـ) و (نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان).

1003 - المحبر لمحمد بن حبيب البغدادي (مطبعة الدائرة سنة 1361هـ).

1004 - المحتضر للشيخ عز الدين أبي محمد الحسن بن سليمان بن محمد الحلي (انتشارات المكتبة الحيدرية سنة 1424هـ - 1382هـ ش).

1005 - المحجة البيضاء في تهذيب الأحياء للمولى محسن الكاشاني (ط

الفهـــــــ

الأولى منشورات المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف سنة 1370هـ ـ 1950م).

1017 ـ مختصر التاريخ للشيخ ظهير الدين علي بن محمد بن محمود المشهور بابن الكازروني (مطبعة الحكومة ـ بغداد ـ العراق سنة 1390هـ).

1018 ـ مختصر تاريخ أبي الفداء (ط دار الفكر ـ بيروت).

1019 ـ مختصر تاريخ دمشق لمحمد بن مكرم بن منظور (ط دار الفكر ـ دمشق ـ سوريا سنة 1409هـ) و (طبعة إسلامبول).

1020 ـ مختصر حياة الصحابة لمحمد يوسف الكاندهلوي (ط دار الإيمان ـ دمشق وبيروت).

1021 ـ مختصر سيرة الرسول لعبد الله الحنبلي (المطبعة السلفية بالقاهرة).

1022 ـ مختصر القدوري في الفقه الحنفي لأبي الحسين أحمد بن محمد القدوري البغدادي.

1023 ـ مختصر المزني لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى المزني (مطبوع بهامش كتاب الأم سنة 1388هـ) و (دار المعرفة للطباعة والنشر ـ بيروت ـ لبنان).

1024 ـ مختلف الشيعة لأبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (الطبعة الثانية مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1413هـ).

1025 ـ مدارج النبوة لعبد الحق بن سيف الدين الدهلوي.

1026 ـ مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام للسيد محمد بن علي الموسوي العاملي (مؤسسة آل البيت «عليهم السلام» لإحياء التراث ـ قم المشرفة سنة 1410هـ).

1027 ـ مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي) لعبد الله بن أحمد بن محمود النسفي (مطبوع بهامش لباب التأويل ـ تفسير الخازن ـ نشر دار

الفهـــــــ

1038 - المرأة في القرآن والسنة لمحمد عزة دروزة (ط المكتبة العصرية - صيدا - لبنان).
1039 - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للقاري (ط الميمنية - القاهرة - مصر سنة 1306هـ).
1040 - مرقاة الوصول إلى علم الأصول لقاسم بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن الرشيد صاحب اليمن.
1041 - مرقد العقيلة زينب للشيخ محمد حسنين بن عبد العلي بن غلام حيدر السابقي الباكستاني (ط1 مؤسسة الأعلمي - بيروت 1979م).
1042 - المراسم العلوية في الأحكام النبوية لأبي يعلى حمزة بن عبد العزيز الديلمي (تحقيق السيد محسن الحسيني الأميني نشر المعاونية الثقافية للمجمع العالمي لأهل البيت - قم - سنة 1414هـ).
1043 - المردفات من قريش لأبي الحسن، علي بن محمد المدائني (رسالة طبعت في نوادر المخطوطات - مصر سنة 1370هـ 1951م).
1044 - مروج الذهب ومعادن الجوهر لأبي الحسن علي بن الحسين المسعودي (نشر دار الأندلس - بيروت لبنان سنة 1965م) و مروج الذهب (تحقيق شارل پلا) و (طبعة أخرى).
1045 - المزار للشهيد الأول محمد بن مكي العاملي الجزيني (مؤسسة الإمام المهدي «عليه السلام» - قم المقدسة سنة 1410هـ).
1046 - المزار للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).
1047 - المزار الكبير للشيخ أبي عبد الله محمد بن جعفر المشهدي (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1419هـ).
1048 - مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء لأحمد بن محمد بن محمد الشمني (مطبوع بهامش الشفاء لعياض - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -

بيروت ـ لبنان سنة 1409هـ ـ 1988م) و (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان).

1049 ـ المسائل الجارودية للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

1050 ـ المسائل السروية للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

1051 ـ المسائل الصاغانية للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

1052 ـ المسائل العكبرية للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

1053 ـ مسائل علي بن جعفر (الطبعة الأولى المؤتمر العالمي للإمام الرضا ـ مشهد المقدسة سنة 1409هـ).

1054 ـ مسائل فقهية للسيد عبد الحسين شرف الدين (نشر معاونية العلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي الجمهورية الإسلامية في إيران ـ سنة 1407هـ 1987م).

1055 ـ مسار الشيعة في مختصر تواريخ الشريعة للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (الطبعة الثانية دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان سنة 1414هـ ـ 1993م).

1056 ـ مسألتان في النص على علي «عليه السلام» للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان بن المعلم أبي عبد الله العكبري البغدادي (الطبعة الثانية دار المفيد ـ بيروت سنة 1414هـ 1993م).

1057 - مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (الطبعة الأولى نشر مؤسسة المعارف الإسلامية ـ قم ـ إيران سنة 1413هـ).
1058 - المستجاد من فعلات الأجواد لأبي علي المحسن بن علي التنوخي.
1059 - المستجاد من كتاب الإرشاد تأليف العلامة جمال الحق والدين حسن بن المطهر الحلي (المجموعة ـ مكتب آية الله العظمى المرعشي النجفي ـ قم سنة 1405هـ).
1060 - مستدرك سفينة البحار للشيخ علي النمازي الشاهرودي (مؤسسة البعثة ـ إيران سنة 1410هـ) و (مؤسسة النشر الاسلامي سنة 1418هـ).
1061 - المستدرك على الصحيحين للحافظ أبي عبد الله الحاكم النيسابوري (ط الهند ـ سنة 1342هـ) و (تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلي).
1062 - مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل للميرزا حسين النوري الطبرسي (منشورات المكتبة الإسلامية ـ طهران ـ إيران سنة 1372هـ) و (مؤسسة آل البيت ـ قم المقدسة سنة 1407هـ) و (ط حجرية).
1063 - مستدركات علم رجال الحديث للشيخ علي النمازي الشاهرودي (الطبعة الأولى مطبعة شفق ـ طهران سنة 1412هـ).
1064 - المسترشد في إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام» للحافظ محمد بن جرير بن رستم الطبري (مؤسسة الثقافة الإسلامية لكوشانبور سنة 1415هـ) و (المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ العراق).
1065 - المستطرف من كل فن مستظرف لشهاب الدين أحمد الأبهشي (المطبعة العثمانية ـ مصر سنة 1304هـ).
1066 - مستطرفات السرائر لابن إدريس الحلي (مطبوع في آخر السرائر ـ قم ـ إيران سنة 1390هـ) و (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1411هـ).

الفهـــــــ

1077 - مسند أبي يعلى للحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي تحقيق حسين سليم أسد (دار المأمون للتراث - بيروت ودمشق سنة 1407هـ).
1078 - مسند أحمد بن حنبل (ط صادر - بيروت - لبنان) و (طبعة الحلبي) و (ط دار الحديث القاهرة - مصر) و (ط الميمنية - مصر سنة 1313هـ).
1079 - مسند إسحاق بن راهويه لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنطلي المروزي (الطبعة الأولى مكتبة الايمان - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية سنة 1412هـ - 1991م).
1080 - مسند الإمام الرضا للعطاردي (نشر المؤتمر العالمي الإمام الرضا سنة 1406هـ).
1081 - مسند البزار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار (مخطوط في مكتبة مراد رقم 578).
1082 - مسند الحميدي لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (دار الكتب العلمية بيروت - لبنان 1409هـ 1988م) و (ط المكتبة السلفية بالمدينة المنورة الحجاز).
1083 - مسند الرضا رواية داود بن سليمان بن يوسف الغازي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر التابعة لمكتب الإعلام الإسلامي 1418هـ).
1084 - مسند الروياني لأبي بكر محمد بن هارون الروياني.
1085 - مسند زيد بن علي (منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت - لبنان).
1086 - مسند سعد بن أبي وقاص لأبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي البغدادي (الطبعة الأولى دار البشائر الإسلامية - بيروت سنة 1407هـ).
1087 - مسند الشافعي (هامش كتاب الأم) و (ط دار الكتب العلمية - بيروت).
1088 - مسند الشاميين لأبى القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (الطبعة الثانية مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان سنة 1417هـ -

الفهـــــــ

1098 - مشاكلة الناس لزمانهم لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب العباسي المعروف باليعقوبي (ط بيروت - لبنان سنة 1962هـ).

1099 - مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (لجنة التأليف والترجمة والنشر - القاهرة - مصر سنة 1379هـ) و (دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة سنة 1411هـ).

1100 - مشرق الشمسين وإكسير السعادتين الملقب بمجمع النورين ومطلع النيرين للشيخ البهائي العاملي (منشورات مكتبة بصيرتي - قم).

1101 - مشكاة المصابيح لولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي (ط كراتشي - باكستان) (ط دهلي).

1102 - مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (دائرة المعارف حيدرآباد - الهند 1333هـ).

1103 - مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار للسيد عبد الله شبر (مطبعة الزهراء - بغداد العراق).

1104 - مصابيح السنة للحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي (دار المعرفة - بيروت سنة 1407هـ) و (ط المكتبة الخيرية بمصر) و (دار العلوم الحديثة) و (ط بولاق سنة 1294هـ).

1105 - مصادر نهج البلاغة وأسانيده لعبد الزهراء الحسيني الخطيب (دار الأضواء - بيروت - لبنان سنة 1405هـ 1985م) و (ط مؤسسة الأعلمي - بيروت - لبنان سنة 1395هـ).

1106 - المصباح (جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية) لتقي الدين إبراهيم بن علي الحسن بن محمد بن صالح العاملي الكفعمي (مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت سنة 1403هـ - 1983م).

الفهـــــــ

لبنان).
1118 - معادن الحكمة في مكاتيب الأئمة لمحمد بن محسن بن مرتضى الفيض الكاشاني (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة - إيران سنة 1407هـ).
1119 - معارج العلى في مناقب المرتضى لمحمد صدر العالم.
1120 - معارج النبوة للمولى معين الكاشفي (ط مطبعة لكنهو).
1121 - معارج الوصول إلى معرفة فضل آل الرسول لمحمد بن يوسف الزرندي الشافعي (تحقيق ماجد بن أحمد العطية).
1122 - معارج اليقين في أصول الدين للشيخ محمد بن محمد السبزواري (الطبعة الأولى مؤسسة آل البيت لإحياء التراث سنة 1413هـ - 1993م).
1123 - معالم العلماء لأبي عبد الله محمد علي بن شهرآشوب.
1124 - معالم الفتن (نظرات في حركة الإسلام وتاريخ المسلمين) لسعيد أيوب (الطبعة الأولى مجمع إحياء الثقافة الإسلامية سنة 1414هـ 1993م).
1125 - معالم المدرستين للسيد مرتضى العسكري (مؤسسة النعمان للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1410هـ - 1990م).
1126 - معالي السبطين في أحوال السيدين الامامين الحسن والحسين للشيخ محمد مهدي بن عبد الهادي المازندراني الحائري (منشورات الشريف الرضي - قم سنة 1409هـ) و (ط النجف) و (مطبعة النعمان سنة 1381 هـ 1960م).
1127 - معاني الأخبار للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (مكتبة المفيد - قم - إيران) و (ط مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1361هـ وط سنة 1379هـ ق 1338هـ ش).
1128 - معاني القرآن الكريم لأبي جعفر النحاس (الطبعة الأولى جامعة أم

الفهـــــــ

1138 - معجم الشيوخ لابن جميع الصيداوي.
1139 - المعجم الصغير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (المكتبة السلفية - المدينة المنورة - الحجاز سنة 1388هـ) و (ط دهلي) و (دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان).
1140 - معجم عبري عربي (دار الجيل - بيروت - مكتبة المحتسب).
1141 - معجم قبائل العرب للدكتور عمر كحالة (الطبعة الثانية نشر دار العلم للملايين - بيروت - لبنان سنة 1388هـ - 1968م).
1142 - المعجم الكبير لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (مطبعة الأمة في بغداد) و (نشر مكتبة ابن تيمية) و (الطبعة الثانية - دار إحياء التراث العربي).
1143 - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع لأبى عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (الطبعة الثالثة عالم الكتب - بيروت - لبنان سنة 1403هـ - 1983م).
1144 - معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (مكتبة الإعلام الإسلامي سنة 1404هـ) و (دار الكتب العلمية - قم - إيران).
1145 - معجم المؤلفين (تراجم مصنفي الكتب العربية) لعمر رضا كحالة (نشر مكتبة المثنى - بيروت ودار إحياء التراث العربي - بيروت).
1146 - المعجم الوسيط إصدار مجمع اللغة العربية بالقاهرة (ط2 دار المعارف سنة 1400هـ).
1147 - المعجم في أصحاب القاضي أبي علي الصدفي لابن أبي الأبار الأندلسي (طبع في مدريد 1885م) و (ط دار الكاتب العربي للطباعة والنشر - القاهرة).
1148 - معدن الجواهر ورياضة الخواطر لأبي الفتح محمد بن علي الكراجكي (الطبعة الثانية مطبعة مهر استوار - قم سنة 1394هـ).

الفهـــــــ

1160 - مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشيخ محمد الشربيني الخطيب (نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1377هـ - 1958م).
1161 - مفتاح الباب (شرح الباب الحادي عشر) لأبي الفتح ابن مخدوم الخادم الحسيني العربشاهي (ط طهران - إيران سنة 1986م).
1162 - مفتاح الفلاح لبهاء الدين محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني العاملي المعروف بالشيخ البهائي (منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان).
1163 - مفتاح النجا في مناقب آل العبا للبدخشي (مخطوط).
1164 - مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهانى (ط مصطفى البابي الحلبي - مصر سنة 1381هـ) و (دفتر نشر الكتاب سنة 1404هـ).
1165 - مقاتل الطالبيين لعلي بن الحسين (أبي الفرج الإصبهاني) (الطبعة الثانية أوفست عن الطبعة المصرية الأولى في القاهرة سنة 1368هـ - 1949م) و (مؤسسة إسماعيليان - طهران - إيران 1970م) و (منشورات المكتبة الحيدرية ومطبعتها - النجف الأشرف سنة 1385هـ - 1965م).
1166 - مقارنة الأديان (اليهودية) تأليف الدكتور أحمد شلبي (مكتبة النهضة المصرية - القاهرة - مصر سنة 1984م).
1167 - المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لعبد القادر بن علي السخاوي الشافعي.
1168 - مقاصد الطالب لإسماعيل البرزنجي الشافعي.
1169 - مقام الإمام علي «عليه السلام» لنجم الدين العسكري (الطبعة الرابعة مطبعة الآداب - النجف الأشرف).
1170 - مقتضب الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر للشيخ أحمد بن عبيد

الله بن عياش الجوهري (نشر مكتبة الطباطبائي ـ قم).

1171 ـ مقتل الحسين «عليه السلام» لأبي المؤيد الموفق بن أحمد المكي الخوارزمي (ط النجف الأشرف ـ العراق) و (منشورات مكتبة المفيد ـ قم ـ إيران).

1172 ـ مقتل الحسين «عليه السلام» للسيد عبد الرزاق المقرم (ط الآداب ـ النجف الأشرف ـ العراق سنة 1372هـ).

1173 ـ مقتل الحسين «عليه السلام» للوط بن يحيى بن سعيد بن مخنف بن سليم الأزدي الغامدي (المطبعة العلمية ـ قم).

1174 ـ مقدمة ابن خلدون (ط دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ـ لبنان).

1175 ـ مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (نشر المكتبة العلمية ـ المدبينة المنورة) و (ط دار الكتب سنة 1974م) و (ط دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1416هـ ـ 1995م).

1176 ـ مقدمة في أصول التفسير لعبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني (ط دار القرآن الكريم ـ الكويت سنة 1971م) و (ط دمشق).

1177 ـ المقنع للصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (نشر مؤسسة الإمام الهادي سنة 1415هـ).

1178 ـ المقنعة للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1410هـ).

1179 ـ مكاتيب الرسول للشيخ علي الأحمدي الميانجي (نشر مصطفوي 1379هـ) و (المطبعة العلمية قم ـ إيران) و (دار الحديث سنة 1998م).

1180 ـ مكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا (مكتبة القرآن للطبع والنشر والتوزيع ـ القاهرة).

1181 - مكارم الأخلاق لرضي الدين أبي نصر الحسن بن الفضل الطبرسي (الطبعة السادسة منشورات الشريف الرضي سنة 1392هـ - 1972م).
1182 - المكاسب للشيخ الأنصاري (نشر المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى المئوية الثانية لميلاد الشيخ الأنصاري سنة 1415هـ).
1183 - مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم للميرزا محمد تقي الموسوي الأصفهاني (الطبعة الأولى مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت سنة 1421هـ).
1184 - الملاحم والفتن (التشريف بالمنن في التعريف بالفتن) لرضي الدين أبي القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن طاووس (نشر مؤسسة صاحب الأمر عجل الله فرجه سنة 1416هـ).
1185 - الملل والنحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (مطبوع بهامش الفصل في الملل والنحل لابن حزم) و (دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع - تحقيق محمد سيد كيلاني) و (مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر سنة 1387هـ وط سنة 1410هـ).
1186 - من حياة الخليفة عمر بن الخطاب لعبد الرحمن أحمد البكري (ط الإرشاد للطباعة والنشر - بيروت سنة 2002م).
1187 - من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة) و (ط النجف الأشرف - العراق).
1188 - المنار (تفسير) لمحمد رشيد رضا (نشر دار المعرفة - بيروت - لبنان).
1189 - منار الهدى في النص على إمامة الأئمة الإثني عشر للشيخ علي البحراني (الطبعة الأولى دار المنتظر - بيروت - لبنان 1405هـ -

الفهـــــــ

1199 - مناقب علي «عليه السلام» للعيني الحنفي الحيدرآبادي (ط أعلم بريش - چهار منار).

1200 - مناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام» ما نزل من القرآن في علي «عليه السلام» لأبي بكر أحمد بن موسى ابن مردويه الإصفهاني (الطبعة الثانية دار الحديث سنة 1424هـ ق 1382هـ ش).

1201 - المناقب المرتضوية لمحمد صالح الترمذي (ط بمبي).

1202 - منال الطالب في مناقب الإمام علي بن أبي طالب للشيخ نجم الدين الشافعي.

1203 - مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد بن عبد العظيم الزرقاني (ط دار إحياء الكتب العربية - بيروت - لبنان سنة 1372هـ).

1204 - منتخب الأثر للشيخ لطف الله الصافي الگلپايگانى (منشورات مكتبة الصدر - طهران - إيران).

1205 - منتخب التواريخ للميرزا محمد هاشم الخراساني (ط طهران سنة 1347هـ)؟؟؟.

1206 - منتخب الكلام في تفسير الأحلام لمحمد بن سيرين (ط مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده - مصر سنة 1359هـ 1940م).

1207 - منتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد سنة 1313هـ).

1208 - منتخب مسند عبد بن حميد لعبد بن حميد بن نصر الكسي (الطبعة الأولى مكتبة النهضة العربية سنة 1408هـ - 1988م).

1209 - المنتخب من ذيل المذيل لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري الآملي (مطبوع مع تاريخ الأمم والملوك) (منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت - لبنان).

1210 - المنتخب من الصحاح الستة لمحمد حياة الأنصاري.

1211 - المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن

الفهـــــــ

1221 - منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة لسعيد بن هبة الله قطب الدين الراوندي (نشر مكتبة المرعشي - قم سنة 1406هـ).

1222 - منهاج السنة لابن تيمية (المطبعة الأميرية - بولاق - مصر سنة 1322هـ).

1223 - منهاج الكرامة في معرفة الإمامة للعلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر (ضمن منهاج السنة) و (انتشارات تاسوعاء - مشهد سنة 1379هـ ش).

1224 - المنهل العذب المورود في شرح مسند أبي داود لمحمود بن خطاب السبكي.

1225 - منية المريد في أدب المفيد والمستفيد للشهيد الثاني زين الدين بن علي العاملي (الطبعة الأولى مكتب الإعلام الإسلامي سنة 1409هـ ق 1368هـ ش).

1226 - المهذب للقاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي (مطبوع ضمن الينابيع الفقهية - قم - إيران سنة 1406هـ) و (مؤسسة النشر الإسلامي 1406هـ).

1227 - موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان لعلي بن أبي بكر الهيثمي (الطبعة الأولى دار الثقافة العربية سنة 1411هـ 1990م).

1228 - المواعظ والإعتبار في ذكر الخطط والآثار (الخطط المقريزية) لتقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر بن محمد المعروف بالمقريزي.

1229 - مواقف الشيعة مع خصومهم للعلامة الشيخ علي الأحمدي الميانجي (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1416هـ).

1230 - المواقف في علم الكلام لعضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي (نشر دار الجيل - بيروت - لبنان سنة 1417هـ - 1997م).

1231 - مواهب الجليل لشرح مختصر خليل لمحمد بن محمد بن عبد الرحمن

المغربي المعروف بالحطاب الرعيني (الطبعة الأولى دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان سنة 1416هـ ـ 1995م).

1232 ـ المواهب العلية لكمال الدين حسين الواعظ البيهقي السبزواري الكاشفي.

1233 ـ المواهب اللدنية بالمنح المحمدية لشهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني الشافعي (ط دار الكتب العلمية).

1234 ـ مودة القربى لشهاب الدين الهمداني (ط لاهور).

1235 ـ موسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للشيخ هادي النجفي (الطبعة الأولى دار احياء التراث العربي بيروت ـ لبنان سنة 1423هـ ـ 2002م).

1236 ـ موسوعة الإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» في الكتاب والسنة والتاريخ لمحمدي الريشهري (الطبعة الثانية دار الحديث للطباعة والنشر سنة 1425هـ).

1237 ـ موسوعة التاريخ الإسلامي للشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي (الطبعة الأولى مجمع الفكر الإسلامي سنة 1417هـ).

1238 ـ الموسوعة اليهودية.

1239 ـ موضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي أحمد بن علي بن ثابت.

1240 ـ الموضوعات لأبى الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي القرشي (المكتبة السلفية ـ المدينة المنورة سنة 1386هـ ـ 1966م).

1241 ـ الموطأ لمالك بن أنس (مطبوع مع تنوير الحوالك ـ دار إحياء الكتب العربية ـ مصر) و (دار احياء التراث العربي بيروت ـ لبنان سنة 1406هـ ـ1985م).

1242 - الموفقيات للزبير بن بكار (ط سنة 1972م).
1243 - المؤمن للشيخ الثقة الحسين بن سعيد الكوفي الأهوازي (نشر مدرسة الإمام المهدي (عج) بالحوزة العلمية - قم سنة 1404هـ ق - 1363هـ ش).
1244 - الميزان (ميزان الشعراني) لعبد الوهاب الشعراني المصري (ط سنة 1306 هـ).
1245 - ميزان الإعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان سنة 1382هـ - 1963م) و (ط دار الكتب العلمية 1416هـ) و (مطبعة السعادة - مصر).
1246 - ميزان الحكمة لمحمدي الريشهري (الطبعة الأولى دار الحديث) و (نشر مكتب الإعلام الإسلامي - إيران سنة 1404هـ).
1247 - الميزان في تفسير القرآن للسيد محمد حسين الطباطبائي (مؤسسة الأعلمي - بيروت - إيران سنة 1394هـ) (ط مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية في قم المقدسة - إيران).

- ن -

1248 - ناسخ التواريخ للمؤرخ الشهير ميرزا محمد تقي الشهير بـ (سپهر).
1249 - ناسخ الحديث ومنسوخه لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد المعروف بابن شاهين البغدادي (تحقيق الدكتورة كريمة بنت علي).
1250 - نثر الدر لأبي سعيد منصور بن حسين الآبي (الهيئة المصرية العامة للكتاب).
1251 - نبوة أبي طالب لمزمل حسين الميثمي الغديري (ط قم - إيران).
1252 - النجاة في القيامة في تحقيق أمر الإمامة لميثم بن علي بن ميثم البحراني (الطبعة الأولى نشر مجمع الفكر الإسلامي - قم سنة 1417هـ

الفهـــــــ

1265 - نشأة التشيع والشيعة (الطبعة الثانية مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1417هـ - 1997م).
1266 - نشأة الدولة الإسلامية لعون شريف قاسم (ط سنة 1401هـ).
1267 - النشر في القراءات العشر لابن الجزري الدمشقي (نشر دار الكتاب العربي).
1268 - النص والإجتهاد للسيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي (الطبعة الأولى مطبعة سيد الشهداء - قم نشر أبو مجتبى سنة 1404هـ) و (ط كربلاء - العراق سنة 1386هـ).
1269 - النصائح الكافية لمن يتولى معاوية للسيد محمد بن عقيل بن عبد الله بن عمر بن يحيى العلوي (مطبعة النجاح - بغداد - العراق) و (دار الثقافة للطباعة والنشر - قم - إيران سنة 1412هـ).
1270 - نصب الراية تخريج أحاديث الهداية لجمال الدين الزيلعي (الطبعة الأولى دار الحديث - القاهرة سنة 1415هـ - 1995م) و (المكتبة الإسلامية).
1271 - نصيحة أهل الحديث لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ط مكتبة المنار الأردن - الزرقاء سنة 1408 هـ 1988م).
1272 - نضد القواعد الفقهية للفاضل المقداد بن عبد الله السيوري الحلي (نشر مكتبة المرعشي سنة 1403هـ).
1273 - النظام السياسي في الإسلام للشيخ باقر شريف القرشي (الطبعة الثانية دار التعارف للمطبوعات بيروت - سنة 1398هـ 1978م).
1274- نظرة إلى الغدير في الكتاب والسنة والأدب لعلي أصغر المروج الخراساني (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1416هـ).
1275 - نظرة في كتاب البداية والنهاية للشيخ الأميني (إعداد الشيخ فارس تبريزيان الحسون).

1276 - نظرة في كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل للشيخ الأميني (إعداد الشيخ فارس تبريزيان الحسون).

1277 - النظم الإسلامية لصبحي الصالح (دار العلم للملايين - بيروت - لبنان سنة 1396هـ).

1278 - نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين لجمال الدين محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد الزرندي الحنفي (إصدار مكتبة نينوى، طهران) و (الطبعة الأولى سنة 1377هـ 1958م).

1279 - نظم المتناثر من الحديث المتواتر للمحدث أبي عبد الله محمد بن جعفر الكتاني (الطبعة الثانية دار الكتب السلفية - مصر).

1280 - نفحات اللاهوت في لعن الجبت والطاغوت للمحقق الكركي نور الدين علي بن الحسين بن عبد العالي الكركي العاملي (إصدار مكتبة نينوى - طهران - إيران).

1281 - نفس الرحمن في فضائل سلمان للميرزا حسين النوري الطبرسي (نشر مؤسسة الآفاق سنة 1411هـ ق 1369هـ ش) و (انتشارات الرسول المصطفى - قم - إيران).

1282 - نفس المهموم للشيخ عباس بن محمد رضا القمي (ط ذوي القربى - قم سنة 1421هـ) و (ط مكتبة بصيرتي - قم سنة 1405هـ).

1283 - نقد الرجال للسيد مصطفى بن الحسين الحسيني التفرشي (ط طهران - إيران سنة 1318هـ) و (نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم سنة 1418هـ).

1284 - النكت الإعتقادية للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ -

1993م).

1285 - النكت في مقدمات الأصول للشيخ المفيد محمد بن محمد بن النعمان (نشر دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان سنة 1414هـ - 1993م).

1286 - النكت الظراف على الأطراف لأحمد بن حجر العسقلاني (دار الكتب العلمية - بيروت مطبوع مع تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف).

1287 - نهاية الإحكام في معرفة الأحكام للعلامة الحلي (الطبعة الثانية نشر مؤسسة إسماعيليان - قم سنة 1410هـ).

1288 - نهاية الإرب في فنون الأدب لأحمد بن عبد الوهاب النويري (الهيئة المصرية العمة للكتاب).

1289 - نهاية البيان في تفسير القرآن لأبي محمد جمال الدين المعافا بن إسماعيل بن الحسين بن أبي البيان الشافعي الموصلي.

1290 - نهاية الدراية للسيد حسن الصدر تحقيق ماجد الغرباوي (نشر المشعر).

1291 - نهاية العقول في دراية الأصول لفخر الدين عمر الرازي (مخطوط).

1292 - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (الطبعة الرابعة نشر مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم - إيران سنة 1364هـ ش).

1293 - النهاية في اللغة للمبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني المعروف بابن الأثير الجزري (ط دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1383هـ).

1294 - النهاية في مجرد الفقه والفتاوى لشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي (انتشارات قدس محمدي - قم).

1295 - نهاية الوصول إلى علم الأصول (نهاية الأصول) للعلامة الحلي

الفهـــــــ

محمد بن جرير بن رستم الطبري الآملي (الطبعة الأولى مؤسسة الإمام المهدي ـ قم المقدسة سنة 1410هـ).

1307 ـ نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار للسيد مؤمن بن حسن مؤمن الشبلنجي (المطبعة اليوسفية ـ نشر مكتبة الجمهورية ـ مصر).

1308 ـ نور البراهين (أنيس الوحيد في شرح التوحيد) للسيد نعمة الله الموسوي الجزائري (الطبعة الأولى مؤسسة النشر الإسلامي سنة 1417هـ).

1309 ـ نور الثقلين (تفسير) للشيخ عبد علي بن جمعة العروسي الحويزي (مؤسسة إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع ـ قم سنة 1412هـ ق 1370هـ ش) و (مطبعة الحكمة ـ قم ـ إيران).

1310 ـ نور العين في مشهد الحسين «عليه السلام» لأبي إسحاق الأسفرايني (طبعة حجرية).

1311 ـ نور القبس ليوسف بن أحمد اليغموري (ط سنة 1384هـ).

1312 ـ نور اليقين للخنيزي.

1313 ـ نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار للشيخ محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ط دار الجيل بيروت ـ لبنان سنة 1973م).

ـ هـ ـ

1314 ـ هدية الزائرين وبهجة الناظرين للشيخ عباس بن محمد رضا القمي.

1315 ـ الهداية الكبرى لأبي عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبي (الطبعة الرابعة مؤسسة البلاغ للطباعة والنشر والتوزيع ـ بيروت ـ لبنان 1411هـ ـ 1991م).

1316 ـ هشام بن الحكم للشيخ عبد الله نعمة.

1317 ـ الهواتف (مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا) لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (الطبعة الأولى نشر

مؤسسة الكتب الثقافية سنة 1413هـ - 1993م).

- و -

1318 - الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (نشر دار إحياء التراث - بيروت سنة 1420هـ - 2000م) و (ط المعرفة).

1319 - الوافية في أصول الفقه للفاضل التوني المولى عبد الله بن محمد البشروي الخراساني (الطبعة المحققة الأولى - نشر مجمع الفكر الإسلامي سنة 1412هـ ق).

1320 - الوزراء والكتاب لأبي عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري (ط مصطفى البابي الحلبي - القاهرة - مصر سنة 1357هـ).

1321 - وركبت السفينة لمروان خليفات (الطبعة الثانية نشر مركز الغدير للدراسات الإسلامية).

1322 - وفاة الصديقة الزهراء «عليها السلام» لعبد الرزاق المقرم (ط مؤسسة الوفاء - بيروت - لبنان سنة 1403هـ).

1323 - وقعة الجمل لمحمد بن زكريا بن دينار الغلابي البصري (الطبعة الأولى مطبعة المعارف - بغداد 1390هـ).

1324 - وقعة الطف لأبي مخنف لوط بن يحيى بن سعيد الأزدي الغامدي (نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم 1367هـ).

1325 - وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (آل البيت - نشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم المشرفة سنة 1414هـ) و (الإسلامية - نشر دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان سنة 1403هـ - 1983م) و (طبعة حجرية).

1326 - وسيلة الدارين في أنصار الحسين «عليه السلام».

1327 - وسيلة المآل في مناقب الآل لأحمد بن الفضل بن محمد باكثير الحضرمي المكي الشافعي.
1328 - وسيلة المتعبدين لعمر بن محمد بن خضر الملا.
1329 - وسيلة النجاة للمولوي محمد مبين اللكنهوئي.
1330 - وصول الأخيار إلى أصول الأخبار (الطبعة الأولى مجمع الذخائر الإسلامية سنة 1401هـ).
1331 - الوضاعون وأحاديثهم للشيخ الأميني (مركز الغدير للدراسات الإسلامية سنة 1420هـ - 1999م).
1332 - الوفاء بأحوال المصطفى لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (مطبعة السعادة - مصر سنة 1386هـ).
1333 - وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى لنور الدين علي بن أحمد السمهودي (ط بيروت - لبنان سنة 1393هـ).
1334 - الوفاة للنسائي - تحقيق محمد السعيد زغلول (مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة).
1335 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان (ط دار صادر - بيروت سنة 1398هـ) و (طبعة قديمة سنة 1310هـ) و (نشر دار الثقافة - بيروت - تحقيق إحسان عباس).
1336 - وقعة الجمل ضامن بن شدقم بن علي الحسيني المدني تحقيق للسيد تحسين آل شبيب الموسوي (ط سنة 1420هـ - 1999م).
1337 - وقعة صفين لنصر بن مزاحم المنقري (ط سنة 1382هـ).
1338 - الولاية لأبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد الكوفي (ابن عقدة).

- ي -

1339 - اليقين باختصاص علي «عليه السلام» بأمرة المؤمنين للسيد رضي الدين ابن طاووس (ط مؤسسة دار الكتاب الجزائري 1413هـ).

الفهـــــــ

الفهـــــــ

3 ـ ابن عربي سنيّ متعصب

الطبعة الأولى: 1424 هـ /2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 280 فني.

4 ـ أحيوا أمرنا

الطبعة الأولى والثانية والثالثة: 1425هـ /2004م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 64 غلاف.

5 ـ إدارة الحرمين الشريفين في القرآن الكريم

الطبعة الأولى:

الناشر: المستشارية الثقافية للجمهورية الإسلامية الإيرانية، بيروت.

6 ـ الإسلام ومبدأ المقابلة بالمثل

الطبعة الأولى: 1409 هـ /1989م.

الناشر: الوكالة العالمية للمطبوعات.

الصفحات: 136 غلاف.

ترجم إلى الفارسية.

7 ـ الإمام علي والنبي يوشع ١

الطبعة الأولى: 1429هـ /2008م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: ؟؟؟؟؟ غلاف.

8 ـ أفلا تذكرون «حوارات في الدين والعقيدة»

الطبعة الأولى: 1423 هـ /2002م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 408 فني.

9 ـ أكذوبتان حول الشريف الرضي

الطبعة الأولى:

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 36 غلاف.

الطبعة الثانية: 1425 هـ /2004م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 60 غلاف.

10 ـ أهل البيت في آية التطهير

الطبعة الأولى: 1413 هـ /1993م.

الناشر: دار الأمير، بيروت.

الصفحات: 254 فني.

الطبعة الثانية: 1423 هـ /2003 م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 328 فني.

ترجم إلى الفارسية.

11 ـ بحث حول الشفاعة

أجوبة حول موضوع الشفاعة طبعت تحت عنوان

(عرفت معنى الشفاعة)

إعداد: السيد ماجد كمونه.

الطبعة الأولى والثانية: 1423 هـ 2002م.

12 ـ براءة آدم «عليه السلام» حقيقة قرآنية

الطبعة الأولى: 1422 هـ /2001م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 128 غلاف.

الطبعة الثانية: 1424 هـ /2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 174 فني.

13 ـ البنات ربائب

الطبعة الأولى: 1428هـ /2008م.

الناشر: دليل ما، قم المقدسه، ايران.

الصفحات: 580 فني.

14 ـ بنات النبي صلى الله عليه وآله أم ربائبه

الطبعة الأولى: 1413 هـ /1993م.

الناشر: مركز جواد للطباعة والنشر، بيروت.

الصفحات: 148 غلاف.

الطبعة الأولى: 1413هـ /1993م.

الناشر: مكتب الإعلام الإسلامي، الحوزة العلمية قم.

الصفحات: 148 غلاف.

الطبعة الثانية: 1423 هـ /2002م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 110 فني.

الفهـــــــ

الطبعة الثالثة: 2005م.

الناشر: مؤسسة التاريخ العربي.

الصفحات: 222 غلاف.

17 ـ تفسير سورة الكوثر

الطبعة الأولى: 1419هـ /1999م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 112 غلاف.

الطبعة الثانية: 2005م.

الناشر: مؤسسة التاريخ العربي.

الصفحات: 112 غلاف.

18 ـ تفسير سورة الماعون

الطبعة الأولى: 1419هـ /1999م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 96 غلاف.

الطبعة الثانية: 2005م.

الناشر: مؤسسة التاريخ العربي.

الصفحات: 96 غلاف.

19 ـ تفسير سورة الناس

الطبعة الأولى: 1419هـ /1999م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 112 غلاف.

الطبعة الثانية: 2005م.

الناشر: مؤسسة التاريخ العربي.

الصفحات: 112 غلاف

الفهـــــــ

ترجم إلى الفارسية.

24 ـ حقوق الحيوان في الإسلام

الطبعة الأولى: 1425 هـ /2004م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 96 غلاف.

25 ـ الحياة السياسية للإمام الجواد «عليه السلام»

الطبعة الأولى: 1405 هـ /1985م.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 118 غلاف.

الطبعة الثانية: 1405 هـ /1985م.

الناشر: دار الإسلامية، بيروت.

الصفحات: 118 غلاف.

الطبعة الثانية: 1425 هـ /2004م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 184 غلاف.

ترجم إلى الفارسية.

26 ـ الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام»

الطبعة الأولى: 1405 هـ.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 192 فني.

الطبعة الأولى: 1414 هـ /1994م.

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الصفحات: 216 فني.

ترجم إلى الفارسية.

27 ـ الحياة السياسية للإمام الرضا «عليه السلام»

الطبعة الأولى: 1398 هـ /1978م.

الناشر: دار التبليغ الإسلامي، قم المشرفة.

الصفحات: 512 فني.

الطبعة الثانية: 1403 هـ.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 512 فني.

الطبعة الثانية: 1406هـ /1986.

الناشر: دار الأضواء، بيروت.

الصفحات: 512 فني.

ترجم إلى الفارسية.

28 ـ خلفيات كتاب مأساة الزهراء «عليها السلام» (ستة أجزاء)

الطبعة الأولى:

ج1: سنة 1418 هـ /1997م.

ج2: سنة 1419 هـ /1998.

ج 3 /6: سنة 1422 هـ /2001م.

الطبعة الثانية:

ج1: سنة 1418 هـ /1997م.

ج2: سنة 1419 هـ /1998م.

ج 3 /6: سنة 1422 هـ /2001م.

الطبعة الثالثة: 1418 هـ /1998م.

الطبعة الرابعة: 1420 هـ.

الطبعة الخامسة: 1422 هـ.

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الصفحات: 1168 غلاف.

29 ـ دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (أربعة أجزاء)

الطبعة الأولى: 1400 هـ.

الناشر: المؤلف ـ قم.

الصفحات: 500 فني (الجزء الأول والثاني).

الطبعة الثانية: 1405 هـ.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

الصفحات: 630 فني (الجزء الأول والثاني).

الطبعة الثالثة: 1414 هـ /1993م.

الناشر: مركز جواد للطباعة والنشر، بيروت.

الصفحات: 980 فني (أربعة أجزاء).

30 ـ دراسة في علامات الظهور

الطبعة الأولى: 1412 هـ /1992م.

الناشر: منتدى جبل عامل الإسلامي، قم المشرفة.

الصفحات: 312 غلاف.

الطبعة الثانية: 1412 هـ /1992م.

الناشر: دار البلاغة، بيروت.

الصفحات: 278 فني.

الفهـــــــ

الصفحات: 160 غلاف.

35 ـ سلمان الفارسي في مواجهة التحدي

الطبعة الأولى: 1361 هـ ق.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 232 فني.

36 ـ سنابل المجد

(قصيدة مهداة إلى روح الإمام الخميني وإلى الشهداء الأبرار)

الطبعة الأولى: 1417 هـ /1996م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 24 غلاف.

37 ـ السوق في ظل الدولة الإسلامية

الطبعة الأولى: 1408 هـ /1988م.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 158 فني.

الطبعة الأولى: 1408 هـ /1988م.

الناشر: دار الإسلامية، بيروت.

الصفحات: 158 فني.

الطبعة الثالثة: 1424 هـ /2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 168 فني.

ترجم إلى الفارسية.

38 ـ سياسة الحرب في دعاء أهل الثغور

الطبعة الأولى: 1428هـ /2007م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 206 غلاف.

39 ـ الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة

الطبعة الأولى: 1423هـ /2002م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 86 غلاف.

40 ـ الصحيح من سيرة الإمام علي ×

(المرتضى من سيرة المرتضى)

(من الولادة إلى الخلافة)

الطبعة الأولى والثانية: 1430 هـ 2009 م (عشرون جزءاً).

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، قم المقدسة، وبيروت.

الصفحات: 7360 فني.

41 ـ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله

الطبعة الأولى والثانية والثالثة: 1400هـ إلى 1412 هـ (ستة أجزاء)

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الطبعة الرابعة: 1415 هـ 1995م (عشرة أجزاء).

الناشر: دار الهادي، بيروت.

الطبعة الرابعة: 1420 هـ (إثنا عشر جزءاً).

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الطبعة الخامسة: 1428 هـ 2006 /2007م (خمسة وثلاثون جزءاً).

الناشر: دار الحديث، قم المشرفة.

الصفحات: 13000 فني.

الطبعة الخامسة: 1428 هـ 2006 /2007م (خمسة وثلاثون جزءاً).

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 13000 فني.

ترجم إلى الفارسية الجزء الأول والثاني من الطبعة الأولى.

42 ـ صراع الحرية في عصر الشيخ المفيد

الطبعة الأولى:

الناشر: المؤتمر الأول للشيخ المفيد ـ قم.

الصفحات: 132 غلاف.

الطبعة الثانية: 1994م.

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الصفحات: 132 غلاف.

ترجم إلى الفارسية.

43 ـ ظاهرة القارونية من أين؟ وإلى أين؟!

الطبعة الأولى: 1414 هـ /1993م.

الناشر: مركز جواد للطباعة والنشر، بيروت.

الصفحات: 62 غلاف.

الفهـــــــ

الطبعة الأولى: 1993م.

الناشر: دار الأمير، بيروت.

الصفحات: 128 غلاف.

الطبعة الثالثة: 1424 هـ /2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 112 غلاف.

49 ـ القول الصائب في إثبات الربائب

(مطبوع مع كتاب بنات النبي أم ربائبه، الطبعة الثانية)

الطبعة الأولى: 1423 هـ /2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 160 فني.

50 ـ كربلاء فوق الشبهات

الطبعة الأولى: 1420 هـ ـ 2000م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 184 غلاف.

الطبعة الثانية: 1424 هـ ـ 2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 120 غلاف.

51 ـ لست بفوق أن أخطىء من كلام علي «عليه السلام»

الطبعة الأولى: 1417هـ /1996م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 56 غلاف.

الفهـــــــ

الطبعة الثانية: 1412 هـ /1992م.

الناشر: دار البلاغة، بيروت.

الصفحات: 278 فني.

الطبعة الثالثة: 1412 هـ /1992م.

الناشر: دار الأمير، بيروت.

الصفحات: 312 فني.

الطبعة الرابعة: 1424 هـ /2003م.

(مطبع ضمن كتاب واحد مستقل)

الطبعة الأولى: 1424 هـ - 2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 120 غلاف.

ترجم إلى الفارسية.

55 - مختصر مفيد

(أسئلة وأجوبة في الدين والعقيدة) (ثلاثة عشر جزءاً)

الطبعة الأولى: من 1423 هـ /2002م. حتى 1426 هـ 2005م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 3640 فني.

56 - مراسم عاشوراء (شبهات وردود)

الطبعة الأولى: 1423 هـ - 2002م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 96 غلاف.

الطبعة الثانية: 1424 هـ - 2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 104 غلاف.

57 ـ المسجد الأقصى أين؟!

الطبعة الأولى: 1424 هـ /2003م.

الصفحات: 100 غلاف.

58 ـ مقالات ودراسات

الطبعة الأولى: 1424 هـ ـ 2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 128 غلاف.

59 ـ منطلقات البحث العلمي في السيرة النبوية

الطبعة الأولى: 1417 هـ /1996م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 48 غلاف.

60 ـ المواسم والمراسم

الطبعة الأولى:

الناشر: منظمة الإعلام الإسلامي.

ترجم إلى الفارسية.

61 ـ موقع ولاية الفقيه من نظرية الحكم في الإسلام

الطبعة الأولى: 1403 هـ.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 64 غلاف.

الطبعة الثانية: 1421 هـ /2000م.

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الصفحات: 64 غلاف

62 ـ موقف علي «عليه السلام» في الحديبية

الطبعة الأولى: 1417 هـ /1996 م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 56 غلاف.

63 ـ نقش الخواتيم لدى الأئمة «عليهم السلام»

الطبعة الأولى:

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 120 غلاف.

الطبعة الثانية: 1425هـ ـ 2004م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 104 غلاف.

64 ـ الولاية التشريعية

الطبعة الأولى: 1424 هـ ـ 2003م.

الناشر: المركز الإسلامي للدراسات، بيروت.

الصفحات: 120 غلاف.

65 ـ ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة

الطبعة الأولى: 1403 هـ.

الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي، التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

الصفحات: 94 غلاف.

الطبعة الثانية: 1421هـ /2000م.

الناشر: دار السيرة، بيروت.

الصفحات: 144 غلاف.

الفهـــــــ

الفهـــــــ

الفهـــــــ

4. الفهرس التفصيلي

ا

الباب الثالث: إرهاصات التمرد..

الفصل الأول: خطبة البيعة.. بيانات ضرورية..

خطبة البيعة: 9
هل هذا تهديد؟!: 20
لأقعدن لهم صراطك المستقيم: 22
اليمين والشمال مضلة: 22
استتروا في بيوتكم؟! لماذا؟!: 23
أمور لا يعذرون فيها: 23
لو قص جناحاه وقطع رأسه: 24
رقابة الأمة:..... 25
لا يبطل الحق بمرور الزمن:..... 26
أخشى أن تكونوا في فترة: 27
وما علي إلا الاجتهاد: 28
أحلم الناس، وأعلم الناس:..... 28

الإشارة إلى آية الاستخلاف:..... 30

قرارات أصدرها ×:..... 31

تاريخ خطبة البيعة: 32

استخلف الناس أبا بكر:..... 32

الفصل الثاني: قرارات في الأيام الأولى..

إقطاعات عثمان: 37

أول قرار مثير: 38

قرارات أخرى حساسة: 40

لا امتيازات بعد اليوم: 42

لماذا يقسم المال بالسوية؟!:..... 44

التطبيق العملي للقرار: 46

التمهيد لقرار التصدي للفتن: 47

قرارن آخران في خطبة البيعة:..... 48

الانقياد والطاعة: 49

حيثيات القرارات:..... 50

كنت كارهاً للولاية: 50

المحرمات ترتبط بالتوحيد:..... 51

لكل شيء حرمة: 52

التسخير.. والمسؤولية: 61
مراتب الحقوق: 63
شد حقوق المسلمين بالإخلاص والتوحيد: 64
لزوم المبادرة قرار آخر: 64
تخففوا، تلحقوا: 66
القرار الأهم والأقوى: 67
النساء والرجال في جماعة واحدة: 69
اخرجوا عنكم الأعراب: 73

الفصل الثالث: مطامع طلحة والزبير..

بداية توضيحية: 81
يريدان البصرة والكوفة: 82
مطالب طلحة والزبير: 86
هكذا أظهروا عداوتهم له!!: 88
أرجأتما كثيراً: 101
تمحلات المعتزلي: 101
إبدأ بالمهاجرين: 104
ثلاثة دنانير! لماذا؟!: 106
آدم لم يلد إلا حراً: 111
ما أراد بهذا غيركما: 112

بل هذا أمره:..... 113

ما عليه إذن:..... 114

مكتل علي × ومسحاته:..... 114

قسم الأموال: شمول، ومساواة:..... 116

هل اعترض سهل بن حنيف؟!:..... 116

المتخلفون عن القسم:..... 117

استدرجهم فكشفوا أنفسهم:..... 117

نحن إخوتك ونظراؤك:..... 118

الخطبة الفاضحة:..... 119

وجهاً لوجه:..... 119

الحزم واللين:..... 122

قرار كسر بيت المال:..... 124

مصحف وسيف في بيت علي ×:..... 126

أين هي السنة؟!:..... 127

لماذا سيف ومصحف؟!:..... 128

سلمان منا أهل البيت:..... 129

الفصل الرابع: التمرد: بوادر وإرهاصات..

محاولة فاشلة لاغتيال علي ×:..... 136

الأحنف يذكر عائشة وطلحة: 139
استتابوه فتاب، وغفر له: 143
يا أحنف قتلوا عثمان: 143
عام أول: 144
إرشاد عائشة وطلحة إلى علي ×: 145
صفوه فصار كالزجاجة: 146
علي × يأكل الأمر وحده: 147
علي × يفضح طلحة والزبير!: 149
التآمر والنكث: 151

الفصل الخامس: قتلة عثمان.. بنظر علي × . .

لو عاقبت من أجلب على عثمان!!: 157
ليس على ضِربهم قود: 165
أسأتم الجزع: 169
لو أمرت به لكنت قاتلاً: 177
معاوية يلخص موقف علي ×: 182

الفصل السادس: مشورة المغيرة في أمر العمال..

علي ×.. وعمال عثمان: 187
مشورة المغيرة: 187
عزل أبي موسى: 198

وساطة الأشتر: 199

المكر والخديعة والغدر في النار: 200

فما مني له الدهر ثانية: 203

أيهما أهم؟!: 204

الاعتضاد بالمضلين: 210

ابن عباس ونصيحة المغيرة: 211

جرأة ابن عباس!!: 212

سر إلى الشام فقد وليتكها: 214

صدق المغيرة في نصيحته مشكوك: 214

مشورة المغيرة بتولية طلحة والزبير: 215

«لا أداهن في ديني» لا تقنع المغيرة: 215

مشورة ابن عباس: 217

الحسن × أم ابن عباس: 218

مشورتان للمغيرة: 219

الفهارس:

1 ـ المصادر والمراجع 222

2 ـ كتب مطبوعة للمؤلف 327

3 ـ الفهرس الإجمالي 373

4 ـ الفهرس التفصلي 376